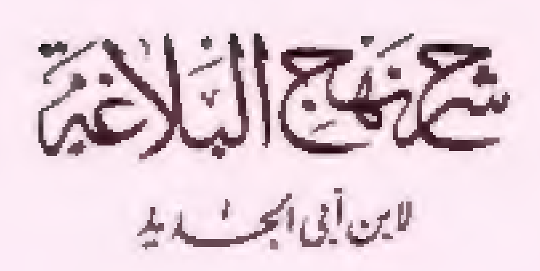


لابن أبي الحديد

تحقيق
محمد أبو الفضل إبراهيم

دار إحياء الكتب العربية
عيسى البابي الحلبي وشركاه

شرح نهج البلاغة

لابن أبي الحديد

بتحقيق

محمد أبو الفضل إبراهيم

الجزء السابع عشر

دار إحياء الكتب العربية
عيسى البابي الحلبي وشركاه



منشورات مكتبة آية الله العظمى المرعشي النجفي
قم - ايران ١٤٠٤ هـ ق

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الواحد العدل[1]

(٤٦)

الأصلُ :

ومن كتاب له عليه السلام إلى بعض عماله :

أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّكَ مِمَّنْ أَسْتَظْهِرُ بِهِ عَلَى إِقَامَةِ الدِّينِ ، وَأَقْمَعُ بِهِ نَخْوَةَ الأَثِيمِ ، وَأَسُدُّ بِهِ لَهَاةَ الثَّغْرِ الْمَخُوفِ .

فَاسْتَعِنْ بِاللهِ عَلَى مَا أَهَمَّكَ ، وَاخْلِطِ الشِّدَّةَ بِضِغْثٍ مِنَ اللِّينِ ؛ وَارْفُقْ مَا كَانَ الرِّفْقُ أَرْفَقَ ، وَاعْتَزِمْ بِالشِّدَّةِ حِينَ لَا تُغْنِي عَنْكَ إِلَّا الشِّدَّةُ .

* * *

وَاخْفِضْ لِلرَّعِيَّـةِ جَنَاحَكَ ، وَابْسُطْ لَهُمْ وَجْهَكَ ، وَأَلِنْ لَهُمْ جَانِبَكَ ؛ وَآسِ بَيْنَهُمْ فِي اللَّحْظَةِ وَالنَّظْرَةِ ، وَالإِشَارَةِ وَالتَّحِيَّةِ ، حَتَّى لَا يَطْمَعَ الْعُظَمَاءُ فِي حَيْفِكَ ، وَلَا يَيْأَسَ الضُّعَفَاءُ مِنْ عَدْلِكَ . والسلام .

* * *

الشَّرحُ :

قد أخذ الشاعر معنى قوله : « وآس بينهم في اللحظة والنَّظْرة » ، فقال :

---

(١) ا : « وبه نستعين » ، د : « وبه ثقتي » .

اقسم اللحظَ بيننا إنّ فى اللّحـ ظِ لَعنوانُ ما تُجِنُّ الصدورُ

إنّمـــا البِرّ روضةٌ فإذا ما كان بِشرٌ فروضةٌ وغَــديرُ

قوله : « وآسِ بينهم فى اللحظـة » ، أى اجعلهم أسوة ، وروى : « وساوِ بينهم فى اللحظة » ؛ والمعنى واحد .

واستظهرْ به : اجعله كالظَّهرْ .

والنّخوة : الـكبرياء ؛ والأثيم : المخطئ المذنب .

وقوله : « وأشدُدْ به لَهاة الثّغر » استعارة حسنة .

والضِّغث فى الأصل : قبضة حشيش مختلط يابِسُها بشيء من الرَّطْب ، ومنه « أضغاث الأحلام » للرؤيا المختلطة التى لا يصحّ تأويلها ، فاستعار اللفظة ها هنا ؛ والمراد : امزُج[١] الشدّة بشيء من اللين [٢] فاجعلهما كالضِّغث ، وقال تعالى : ﴿ وَخُذْ بِيَدِكَ ضِغْثاً ﴾ [٢] .

قوله : « فاعتزم بالشدّة » أى إذا جِدّ بك الجِدّ فدع اللّين ، فإنّ فى حال الشدّة لا تُغنى إلّا الشدّة ، قال الفِند الزِّمّانىّ :

فلمّـا صرّح الشرُّ فأمسَى وهو عُريانُ [٣]

ولم يبقَ سوَى العدْوا نِ دِنّاهمْ كما دانُوا

قوله : « حتى لا يطمع العظماء فى حَيفك» ، أى حتّى لا يطمع العظماء فى أن تمالِئهم على حَيْفِ الضعفاء ، وقد تقدّم مثل هذا فيما سبق .

---

(١) د : « مزج » . (٢ ـ ٢) ساقط من د .

(٣) ديوان الحماسة ١ : ٢٣ ـ بشرح التبريزى ، من شعر قاله فى حرب البسوس .

(٤٧)

الأصل :

ومن وصية له عليه السلام للحسن والحسين عليهما السلام لما ضربه ابن ملجم لعنه الله :

أُوصِيكُمَا بِتَقْوَى اللهِ ، وَأَلَّا تَبْغِيَا الدُّنْيَا وَإِنْ بَغَتْكُمَا ، وَلَا تَأْسَفَا عَلَى شَيْءٍ مِنْهَا زُوِيَ عَنْكُمَا ، وَقُولَا بِالْحَقِّ ، وَاعْمَلَا لِلْأَجْرِ ، وَكُونَا لِلظَّالِمِ خَصْمًا ، وَلِلْمَظْلُومِ عَوْنًا.

أُوصِيكُمَا وَجَمِيعَ وَلَدِي وَأَهْلِي وَمَنْ بَلَغَهُ كِتَابِي بِتَقْوَى اللهِ وَنَظْمِ أَمْرِكُمْ ، وَصَلَاحِ ذَاتِ بَيْنِكُمْ ، فَإِنِّي سَمِعْتُ جَدَّكُمَا صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ يَقُولُ : صَلَاحُ ذَاتِ الْبَيْنِ أَفْضَلُ مِنْ عَامَّةِ الصَّلَاةِ وَالصِّيَامِ .

اللهَ اللهَ فِي الْأَيْتَامِ ، فَلَا تُغِبُّوا أَفْوَاهَهُمْ ، وَلَا يَضِيعُوا بِحَضْرَتِكُمْ .

وَاللهَ اللهَ فِي جِيرَانِكُمْ ، فَإِنَّهُمْ وَصِيَّةُ نَبِيِّكُمْ ، مَا زَالَ يُوصِي بِهِمْ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُوَرِّثُهُمْ .

وَاللهَ اللهَ فِي الْقُرْآنِ ، لَا يَسْبِقْكُمْ بِالْعَمَلِ بِهِ غَيْرُكُمْ .

وَاللهَ اللهَ فِي الصَّلَاةِ ، فَإِنَّهَا عَمُودُ دِينِكُمْ .

وَاللهَ اللهَ فِي بَيْتِ رَبِّكُمْ ، لَا تُخَلُّوهُ مَا بَقِيتُمْ ، فَإِنَّهُ إِنْ تُرِكَ لَمْ تُنَاظَرُوا .

وَاللهَ اللهَ فِي الْجِهَادِ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ وَأَلْسِنَتِكُمْ [1] فِي سَبِيلِ اللهِ .

وَعَلَيْكُمْ بِالتَّوَاصُلِ وَالتَّبَاذُلِ ، وَإِيَّاكُمْ وَالتَّدَابُرَ وَالتَّقَاطُعَ ، لَا تَتْرُكُوا

---

(١) ساقط من ب .

الْأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيَ عَنِ الْمُنْكَرِ ؛ فَيُوَلَّى عَلَيْكُمْ أَشْرَارُكُمْ ، ثُمَّ تَدْعُونَ فَلَا يُسْتَجَابُ لَكُمْ .

* * *

ثم قال :

يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ، لَا أُلْفِيَنَّكُمْ تَخُوضُونَ دِمَاءَ الْمُسْلِمِينَ خَوْضاً ، تَقُولُونَ : قُتِلَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ، قُتِلَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ! أَلَا لَا تَقْتُلُنَّ بِي إِلَّا قَاتِلِي ، انْظُرُوا إِذَا أَنَا مُتُّ مِنْ ضَرْبَتِهِ هَذِهِ فَاضْرِبُوهُ ضَرْبَةً بِضَرْبَةٍ ، وَلَا تُمَثِّلُوا بِالرَّجُلِ ؛ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ يَقُولُ : إِيَّاكُمْ وَالْمُثْلَةَ وَلَوْ بِالْكَلْبِ الْعَقُورِ .

* * *



الشرح :

روى : « واعملا للآخرة » ، وروى : « فلا تنبّروا أفواهكم » ؛ يقول: لا تطلبا الدّنيا وإن طلبتكما ؛ فإذا كان مَنْ تطلبه الدنيا منهيّاً عن طلبها فن لا تطلبه يكون منهيّاً عن طلبها بالطريق الأولى .

ثم قال : « ولا تأسفا على شيء منها زُوِي عنكما » ، أى قبض ؛ قال رسول الله صلى الله عليه وآله : « زُوِيتْ لِيَ الدنيا فأريت مشارقها ومغاربها ، وسيبلغ مُلْك أمّتى ما زُوِي لى منها » .

وروى : « ولا تأسيا » ؛ وكلاهما بمعنى واحد ، أى لا تحزنا ، وهذا من قوله تعالى : ﴿ لِكَيْلَا تَأْسَوْا عَلَى مَا فَاتَكُمْ ﴾[1] .

---

(١) سورة الحديد ٢٣ .

قوله : «صلاح ذات البين» أخذ هذه اللفظة عبد الملك بن مروان فقال لبنيه وقد جمعوا عنده يوم موته :

انفوا الضغائن بينكم وعليكم	عند المغيب وفى حضور المشهدِ
بصلاح ذاتِ البين طول حياتكم	إن مُدَّ فى عمرى وإن لم يُمْدَدِ
إنّ القِداحَ إذا اجتمعنَ فرامَها	بالكسر ذو بطشٍ شديد أيّدِ
عزّت فلم تُكسَر ، وإن هي بُدّدت	فالوهنُ والتكسير للمتبدّدِ

وذات هاهنا زائدة مقحمة .

قوله : « فلا تُغبّوا أفواههم » ، أى لا تجيعوهم بأن تطعموهم غِبًّا ، ومَنْ روى : « فلا تغيّروا أفواههم » فذاك لأن الجائع يتغيّر فمه ، قال عليه السلام : « لَخُلُوفُ فمِ الصائم أطيبُ عند الله من ريح المِسْك » .

قال : « ولا يضيعوا بحضرتكم » أى لا تضيعوهم ، فالنهى فى الظاهر للأيتام وفى المعنى للأوصياء والأولياء ، والظاهر أنه لا يعنى الأيتام الذين لهم مال تحت أيدى أوصيائهم؛ لأن أولئك الأوصياء محرّم عليهم أن يصيبوا من أموال اليتامى إلّا القدْر النَّزْر جدًّا عند الضرورة ثم يقضونه مع التمكّن ، ومَنْ هذه حاله لا يحسن أن يقال له : لا تغيّروا أفواه أيتامكم ، وإنما الأظهرُ أنه يعنى الذين مات آباؤهم وهم فقراء يتعيّن مواساتهم ويقبح القعود عنهم، كما قال تعالى:﴿ وَيُطْعِمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ مِسْكِيناً وَيَتِيماً وَأَسِيراً ﴾[1]، واليُتْم فى الناس من قِبَل الأبِ ، وفى البهائم من قِبَل الأمّ ؛ لأن الآباء من البهائم لا عناية لهم بالأولاد ، بل العناية للأمّ لأنها المرضعة المشفقة؛ وأمّا الناس فإنّ الأبَ هو الكافل القيّم بنفقة الولد ؛ فإذا مات وصل الضرر إليه لفقد كافله والأمّ بمعزل عن ذلك . وجمع يتيم على أيتام ، كما قالوا : شريف وأشراف . وحكى أبو علىّ فى التكملة : « كمى ، وأكماء » ، ولا يسمى الصبىّ يتيما إلّا إذا

---

(١) سورة الإنسان ٨ .

كان دون البلوغ وإذا بلغ زالَ اسمُ اليتيم[1] عنه . واليتامى أحد الأصناف الّذين عيّنوا فى الخُمس بنصّ الكتاب العزيز .

* * *

[فصل فى الآثار الواردة فى حقوق الجار]

ثم أوصى بالجيران ، واللفظ الذى ذكره عليه السلام قد ورد مرفوعا فى رواية عبد الله ابن عمر لما ذبح شاة ، فقال : أهديتم لجارنا اليهوديّ ؟ فإنى سمعت رسول الله صلّى الله عليه وآله يقول : « ما زال جبريل يوصينى بالجار حتى ظننت أنه سيورّثه » ، وفى الحديث أنه صلّى الله عليه وآله قال : « مَنْ كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرِم جاره » ، وعنه عليه السلام : « جار السوء فى دار المقامة قاصمة الظهر » ، وعنه عليه السلام : «من جهد البلاء جارُ سُوء معك فى دار مُقامة إن رأى حسنةً دفنها ، وإن رأى سيئة أذاعها وأفشاها » .

ومن أدعيتهم : اللهمّ إنّى أعوذ بك من مالٍ يكون علىّ فتنة ، ومنْ ولد يكون علىّ كَلًّا ، ومِنْ حَليلة تقرّب الشيب ، ومن جار ترانى عيناه وترعانى أذناه ، إن رأى خيراً دفنه ، وإن سمع شرًّا طار به .

ابن مسعود رفعه : « والذى نفسى بيده لا يُسلِم العبد حتى يَسْلَم قلبُه ولسانه ، ويأمن جارُه بوائقَه » ، قالوا : ما بوائقه ؟ قال : غَشْمه وظلمه » .

لُقْمان : يابنىّ ، حملتُ الحجارة والحديد فلم أر شيئا أثقلَ من جار السوء .

وأنشدوا :

ألا مَنْ يشترِى داراً برُخْصٍ كراهة بَعْضِ جيرتِها تبـاعُ

وقال الأصمعىّ : جاور أهلُ الشام الرّومَ فأخذوا عنهم خصلتين : اللؤم وقلّة الغَيْرة ،

---

(١) ا : « اليتْم » .

وجاور أهل البصرة الْخزَرَ، فأخذوا عنهم خصلتين : الزنا وقلة الوفاء ، وجاور أهلُ الكوفة السوادَ ، فأخذوا عنهم خصلتين : السخاء والغَيْرة .

وكان يقال : مَنْ تطاول على جاره ، حُرِم بركة داره .

وكان يقال : مَنْ آذى جاره ورّثه الله داره .

باع أبو الجهم العدوىّ داره ، وكان فى جوار سعيد بن العاص بمائة ألف درهم ، فلما أحضرها المشترى قال له : هذا ثمن الدار ، فأعطنى ثمن الجوار ، قال : أىّ جوار ؟ قال : جوار سعيد بن العاص ، قال : وهل اشترىأحدٌ جوارا قطّ ! فقال : رُدّ علىّ دارى ، وخذ مالك ، لا أدَع جوار رجل ؛ إن قعدتُ سأل عنّى ، وإن رآنى رحّب بى ، وإن غبت عنه حفِظنى ، وإن شهدت عنده قرّبنى ، وإن سألته قضى حاجتى ، وإن لم أسأله بدأنى ، وإن نابتنِى نائبة فرّج عنى . فبلغ ذلك سعيدا فبعث إليه مائة ألف درهم ، وقال : هذا ثمن دارك ، ودارُك لك .

الحسن : ليس حسنُ الجوار كفّ الأذى ، ولكنّ حسنَ الجوار الصّبْر على الأذى .

جاءت امرأة إلى الحسن فشكت إليه الْخلّة[1] ، وقالت : أنا جارتك ، قال : كم بينى وبينك ؟ قالت : سبع أدؤُرٍ ، فنظر الحسن فإذا تحت فراشه سبعة دراهم ، فأعطاها إياها ، وقال : كدنا نَهْلِك .

وكان كعب بن مامة إذا جاوره رجل قام له بما يُصْلحه ، وحماه ممّن يقصده ، وإن هلك له شيء أخلفه عليه ، وإن مات وداه لأهله ، فجاوره أبو دُوَاد الإيادىّ ؛ فزاره على العادة ، فبالغ فى إكرامه . وكانت العرب إذا حمدت جارا قالت : جار كجار أبى دُواد ، قال قيس بن زهير :

---

(١) الخلة : الحاجة .

أطوّف ما أطوّف ثم آوى ... إلى جارٍ كجارِ أبي دُوادِ[١]

ثم تعلّم منه أبو دواد، وكان يفعل لجاره فعل كعب به.

وقال مسكين الدارمىّ:

ما ضرّ جاراً لى أجاوره ... ألا يكونَ لبابه سِتْرُ[٢]

أعمى إذا ما جارتى خرجتْ ... حتى يوارىَ جارتى الخِدْرُ

نارى ونارُ الجار واحدةٌ ... وإليه قبلى تُنزَل القِدْرُ[٣]

استعرض أبو مسلم صاحب الدولة فرساً محضيراً[٤]، فقال لأصحابه: لماذا يصلح هذا؟ فذكروا سباق الخيل، وصيدَ الحُمُر والنعام، واتباع الفارّ من الحرب، فقال: لم تصنعوا شيئاً يصلح للفرار من الجار السوء.

سئل سليمان علىّ بن خالد بن صفوان عن ابنيه: محمد وسليمان — وكانا جارَيه — فقال: كيف إحمادُك جوارَهما؟ فتمثّل بقول يزيد بن مفرّغ الحميرىّ:

سقى الله داراً لى وأرضاً تركتُها ... إلى جنبِ دارَىْ معقِل بن يَسَارِ

أبو مالكٍ جارٌ لها وابن مَرثدٍ ... فيالك جارَىْ ذلّةٍ وصَغَارِ!

وفى الحديث المرفوع أيضاً من رواية جابر: الجيران ثلاثة: فجارٌ له حقّ، وجار له حقّان، وجارٌ له ثلاثة حقوق؛ فصاحب الحقّ الواحد جارٌ مشرِكٌ لا رحِمَ له، فحقّه

---

(١) المضاف والمنسوب ١: ١٠٠.

(٢) الأولان فى أمالى المرتضى ١: ٤٣، ٤٤.

(٣) موضعه فى أمالى المرتضى:

ويَصَمُّ عمّا كان بينهما ... سمعى وما بى غيرَه وَقْرُ

(٤) فرس محضير، أى شديد الحضر؛ وهو العدو.

حقّ الجوار ، وصاحب الحقَّين جار مسلم لا رَحِم له ، وصاحب الثلاثة جار مسلم ذو رَحِم ، وأدْنَى حق الجوار ألّا تؤذِىَ جارَكَ بقُتَار قِدْرِك ، إلّا أن تقتدح له منها » .

قلت : تقتدح : تغترف ، والمقدحة المغرفة .

وكان يقال : الجيران خمسة : الجار الضارّ السّيّىء الجوار ، والجار الدّمِس الحسن الجوار ، والجار اليربُوعىّ المنافق ، والجار البَراقشىّ المتلوّن فى أفعاله ، والجار الحسْدَلىّ(١) الذى عينه تراك وقلبه يرعاك .

وروى أبو هريرة ، كان رسول الله صلى الله عليه وآله يقول : « اللهمّ إنى أعوذ بك من جار السوء فى دار المُقامة ، فإنّ دار البادية تتحوّل » .

* * *

قوله عليه السلام : « الله الله فى القرآن » أمرهما بالمسارعة إلى العمل به ، ونهاهما أن يسبقهما غيرُهما إلى ذلك ، ثم أمرهما بالصلاة والحجّ .

وشدّد الوَصاة فى الحجّ ، فقال : « فإنه إن تُرِك لم تناظروا » أى يتعجّل الانتقام منكم .

فأما المُثْلة فنهىٌ عنها ، أمر رسول الله صلى الله عليه وآله أن يقتل هبّار بن الأسود لأنه روّع زينب حتّى أجهضت ، ثم نهى عن ذلك ، وقال : لا مُثْلة ، المُثْلة حرام .

---

(١) الحسدلى : منسوب إلى الحسدل ؛ وهو القراد .

(٤٨)

الأصل :

ومن كتاب له عليه السلام إلى معاوية :

فَإِنَّ الْبَغْيَ وَالزُّورَ يُوتِغَانِ الْمَرْءَ فِي دِينِهِ وَدُنْيَاهُ ، وَيُبْدِيَانِ خَلَلَهُ عِنْدَ مَنْ يَعِيبُهُ ، وَقَدْ عَلِمْتَ أَنَّكَ غَيْرُ مُدْرِكٍ مَا قُضِيَ فَوَاتُهُ ، وَقَدْ رَامَ أَقْوَامٌ أَمْراً بِغَيْرِ الْحَقِّ ، فَتَأَلَّوْا عَلَى اللهِ فَأَكْذَبَهُمْ ، فَاحْذَرْ يَوْماً يَغْتَبِطُ فِيهِ مَنْ أَحْمَدَ عَاقِبَةَ عَمَلِهِ ، وَيَنْدَمُ مَنْ أَمْكَنَ الشَّيْطَانَ مِنْ قِيَادِهِ فَلَمْ يُجَاذِبْهُ ، وَقَدْ دَعَوْتَنَا إِلَى حُكْمِ الْقُرْآنِ وَلَسْتَ مِنْ أَهْلِهِ ، وَلَسْنَا إِيَّاكَ أَجَبْنَا ، وَلَكِنَّا أَجَبْنَا الْقُرْآنَ فِي حُكْمِهِ ، وَالسَّلَامُ .

* * *

الشرح :

يُوتِغان : يُهلِكان ؛ والوتَغ بالتحريك : الهلاك ؛ وقد وتِغ يَوْتَغ وتَغاً ، أى أثِم وهلك ، وأوتغه الله : أهلكه الله ، وأوتغ فلان دينه بالإثم .

قوله : « فتألّوا على الله » ، أى حلفوا ، من الألِيّة وهى اليمين ، وفى الحديث : « من تألّى على الله أكذبه الله » ، ومعناه : مَنْ أقسم تجبّراً واقتداراً : لأفعلنّ كذا ، أكذبه الله ولم يبلغ أمله .

وقد روى : « تأوّلوا على الله » أى حرّفوا الكلم عن مواضعه ، وتعلّقوا بشبهة فى تأويل القرآن انتصاراً لمذاهبهم وآرائهم ، فأكذبهم الله بأن أظهر للعقلاء فساد تأويلاتهم . والأوّل أصحّ .

ويغتبط فيه : يفرح ويُسرّ ، والغبطة : السرور ، وروى « يغبط فيه » أى يتمنّى مثلُ حاله هذه .

قوله : « ويندم من أمكن الشيطان من قياده فلم يحاذبه » الياء التى هى حرف المضارعة عائدة على المتكلف الذى أمكن الشيطان من قياده . يقول : إذا لم يحاذب الشيطان من قياده فإنه يندم ؛ فأما مَنْ حاذبَه قيادَه فقد قام بما عليه .

ومثله قوله : « ولـّما إياك أحسّنا » قوله : « والله ما حكّمت مخلوقا وإنما حكّمت القرآن » ومعنى « مخلوقا » : بشراً لا محدثا .

(٤٩)

الأصْلُ :

ومن كتاب له عليه السلام إلى معاوية أيضاً :

أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّ الدُّنْيَا مَشْغَلَةٌ عَنْ غَيْرِهَا ، وَلَمْ يُصِبْ صَاحِبُهَا مِنْهَا شَيْئاً إِلَّا فَتَحَتْ لَهُ حِرْصاً عَلَيْهَا ، وَلَهَجاً بِهَا ، وَلَنْ يَسْتَغْنِيَ صَاحِبُهَا بِمَا نَالَ فِيهَا عَمَّا لَمْ يَبْلُغْهُ مِنْهَا ، وَمِنْ وَرَاءِ ذَلِكَ فِرَاقُ مَا جَمَعَ ، وَنَقْضُ مَا أَبْرَمَ ، وَلَوِ اعْتَبَرْتَ بِمَا مَضَى ، حَفِظْتَ مَا بَقِيَ ؛ وَالسَّلَامُ .

* * *

الشَّرْحُ :

هذا كما قيل في المثل : صاحب الدنيا كشارب ماء البحر ؛ كلّما ازداد شرباً ازداد عطشا ، والأصل في هذا قول الله تعالى : « لو كان لابن آدم واديانِ من ذهبٍ لابتغى لهما ثالثا ، ولا يملأ عين ابن آدم إلّا التراب » ، وهذا من القرآن الذى رُفع ونسخت تلاوتُه .

وقد ذكر نصر بن مزاحم هذا الكتاب وقال :

إنّ أمير المؤمنين عليه السلام كتبه إلى عمرو بن العاص ، وزاد فيه زيادةً لم يذكرها الرضيّ : أمّا بعد ؛ فإنّ الدنيا مشغلة عن الآخرة ، وصاحبها منهوم[1] عليها ، لم يصب شيئاً منها قطّ إلّا فتحت عليه حرصاً ، وأدخلت عليه مؤنة[2] تزيده رغبةً فيها ؛

---

(١) صفين : « مقهور فيها » . (٢) صفين : « مئونة » .

ولن يستغنى صاحبُها بما نال مما لم يدرك ، ومن وراء ذلك فراق ما جمع ؛ والسعيد مَنْ وُعِظ بغيره ، فلا تُحْبِط أجرك أبا عبد الله [١]ولا تشرك معاوية فى باطله[١] ؛ فإن معاوية غمصَ الناس ، وسفّه الحق[٢] . والسلام[٣] .

قال نصر : وهذا أوّل كتاب كتبه علىّ عليه السلام إلى عمرو بن العاص ، فكتب إليه عمرو جوابه :

أمّا بعد ، فإنّ الذى فيه صلاحنا ، وأُلفة ذات بيننا ، أن تُنيب إلى الحق[٤] ، وأن تجيب إلى [٥]ما ندعوكم إليه من الشورى[٥] ؛ فصبّر الرجل منّا نفسه على الحق ، وعذَرهُ النّاس بالمحاجزة ، والسلام[٦] .

قال نصر : فكتب علىٌّ عليه السلام إلى عمرو بن العاص بعد ذلك كتاباً غليظاً .

وهو الذى ضرب مَثَله فيه بالكلب يتبع الرجل ، وهو مذكور فى " نهج البلاغة " واللَّهَج : الحرص .

ومعنى قوله عليه السلام : « لو اعتبرت بما مضى حفظتَ ما بقىَ » ، أى لو اعتبرتَ بما مضَى من عمرك لحفظت باقيَه أن تنفقه فى الضّلال وطلب الدنيا وتضييعه .

• • •

(١ـ١) صفين : « ولا تجارين معاوية فى باطله » .

(٢) غمص الناس : احتقرهم ؛ وسفه الحق ، أى جهله .

(٣) صفين ١٢٤ . (٤) تنيب إلى الحق : ترجع .

(٥ ـ ٥) صفين : « أن تجيب إلى ما تدعون إليه من شورى » .

(٦) صفين ١٢٣ .

(٥٠)

الأصل :

ومن كتاب له عليه السلام إلى أمرائه على الجيوش :

من عبد الله عليّ بن أبي طالب أمير المؤمنين إلى أصحاب المسالح :

أمّا بعدُ ، فإنّ حقًّا على الوالي ألّا يُغيّرَهُ على رعيّته فضلٌ ناله ، ولا طَوْلٌ خُصَّ به ، وأنْ يزيدَهُ ما قسمَ اللهُ له من نعمِه دُنُوًّا من عبادِه ، وعطفًا على إخوانِه .

ألا وإنّ لكم عندي ألّا أحتجزَ دونكم سرًّا إلّا في حربٍ ، ولا أطويَ دونكم أمرًا إلّا في حُكْمٍ ، ولا أُؤخّرَ لكم حقًّا عن محلِّه ، ولا أقِفَ به دون مَقْطَعِهِ ، وأنْ تكونوا عندي في الحقّ سواءً ، فإذا فعلتُ ذلك وجبتْ للهِ عليكم النِّعمةُ ولي عليكم الطّاعةُ ، وألّا تنكُصوا عن دعوةٍ ، ولا تفرّطوا في صلاحٍ ، وأنْ تخوضوا الغمراتِ إلى الحقّ ، فإنْ أنتم لم تستقيموا لي على ذلك ، لم يكنْ أحدٌ أهونَ عليّ ممّن اعوجّ منكم ، ثمّ أُعظِمُ له العقوبةَ ، ولا يجدُ عندي فيها رُخْصةً .

فخذوا هذا من أمرائكم ، وأعطوهم من أنفسِكم ما يُصلحُ اللهُ به أمرَكم ، والسّلامُ .

* * *

الشرح :

أصحابُ المسالح : جماعات تكون بالثغر يحمون البيضة ، والمسلحة هي الثغر ، كالمرقبة ، وفي الحديث : « كان أدنى مسالح فارس إلى العرب العُذَيْب » [١] ؛ قال : يجب على الوالى ألّا يتطاول على الرعيّة بولايته ، وما خُصّ به عليهم من الطَّوْل وهو الفضل ؛ وأن تكون تلك الزيادة التي أعطيها سبباً لزيادة دنوّه من الرعيّة وحنوّه عليهم .

ثم قال : « لكم عندى ألّا أحتجز دونكم بسرّ » ، أي لا أستتر . قال : « إلّا في حرب » ، وذلك لأن الحرب يحمد فيها طيّ الأسرار ، والحرب خُدعة .

ثم قال : « ولا أطوى دونكم أمراً إلّا في حُكْم » ، أي أظهركم على كلّ ما نفسى مما يحسن أن أظهركم عليه ؛ فأمّا أحكام الشريعة والقضاء على أحد الخصمين فإنى لا أعلمكم به قبل وقوعه ، كيلا تفسد القضية بأن يحتال ذلك الشخص لصرف الحكم عنه

ثم ذكر أنه لا يؤخّر لهم حقا عن محلّه ـ يعنى العطاء ـ وأنه لا يقف دون مقطعه ، والحق ها هنا غير العطاء ، بل الحكم ، قال زهير :

فإنّ الحقّ مقطعُه ثلاثٌ يمينٌ أو نِفارٌ أو جِلاءٌ [٢]

أي متى تعيّن الحكم حكمتُ به وقطعت ولا أقف ، ولا أتحبّس .

ولما استوفى ما شرط لهم قال : فإذا أنا وفّيت بما شرطت على نفسى وجبتْ لله عليكم النعمة ولى عليكم [٣] الطاعة .

ثم أخذ في الاشتراط عليهم كما شرط لهم ، فقال : ولى عليكم ألّا تنكصوا عن

---

(١) العذيب ، بالتصغير : يطلق على مواضع ؛ منها ماء بين القادسية والمغيثة ؛ بينه وبين القادسية أربعة أميال . (٢) ديوانه ٧٥ . النفار : المنافرة إلى الحاكم ؛ أو رجل يحكم بينهم . الجلاء : أن ينكشف الأمر وينجلى . (٣) ا : « نحوكم » .

دعوة ، أى لا تتقاعسُوا عن الجهاد إذا دعوتُكم إليه ، ولا تفرّطوا فى صلاح ؛ أى إذا أمكنتْكم فرصة ، أو رأيتم مصلحة فى حرب العدوّ أو حماية الثّغر ، فلا تفرّطوا فيها فتفوت . وأن تخوضوا الغمراتِ إلى الحقّ ؛ أى تكابدوا المشاقّ العظيمة ؛ ولا يهولنّكم خوضُها إلى الحقّ .

ثم توعّدهم إن لم يفعلوا ذلك ، ثم قال : فخذوا هذا من أمرائكم ؛ ليس يعنى به أنّ على هؤلاء أصحاب المسالح أمراء من قِبَله عليه السلام كالواسطة بينهم وبينه ، بل من أمرائكم ؛ يعنى متى ومَن يقوم فى الخلافة من بعدى ، لأنه لو كان الغرض هو الأوّل لما كان عليهم عنده أن يقول : « ألا أحتجز دونكم بسرّ ولا أطوى دونكم أمرا ». لأن علىّ من كان بتلك الصفة دون هذا .

(٥١)

الأصلُ :

ومن كتاب له عليه السلام إلى عماله على الخراج .

من عبد الله علي أمير المؤمنين إلى أصحاب الخراج :

أَمَّا بَعْدُ ، فَإِنَّ مَنْ لَمْ يَحْذَرْ مَا هُوَ سَائِرٌ إِلَيْهِ ، لَمْ يُقَدِّمْ لِنَفْسِهِ مَا يُحْرِزُهَا .

وَاعْلَمُوا أَنَّ مَا كُلِّفْتُمْ يَسِيرٌ ، وَأَنَّ ثَوَابَهُ كَثِيرٌ ، وَلَوْ لَمْ يَكُنْ فِيمَا نَهَى اللهُ عَنْهُ مِنَ الْبَغْيِ وَالْعُدْوَانِ عِقَابٌ يُخَافُ ، لَكَانَ فِي ثَوَابِ اجْتِنَابِهِ مَا لَا عُذْرَ فِي تَرْكِ طَلَبِهِ ، فَأَنْصِفُوا النَّاسَ مِنْ أَنْفُسِكُمْ ، وَاصْبِرُوا لِحَوَائِجِهِمْ ، فَإِنَّكُمْ خُزَّانُ الرَّعِيَّةِ ، وَوُكَلَاءُ الْأُمَّةِ ، وَسُفَرَاءُ الْأَئِمَّةِ ، وَلَا تُحْشِمُوا أَحَدًا عَنْ حَاجَتِهِ ، وَلَا تَحْبِسُوهُ عَنْ طَلِبَتِهِ ، وَلَا تَبِيعُنَّ النَّاسَ فِي الْخَرَاجِ كِسْوَةَ شِتَاءٍ وَلَا صَيْفٍ ، وَلَا دَابَّةً يَعْتَمِلُونَ عَلَيْهَا ، وَلَا عَبْدًا ، وَلَا تَضْرِبُنَّ أَحَدًا سَوْطًا لِمَكَانِ دِرْهَمٍ ، وَلَا تَمَسُّنَّ مَالَ أَحَدٍ مِنَ النَّاسِ مُصَلٍّ وَلَا مُعَاهَدٍ ، إِلَّا أَنْ تَجِدُوا فَرَسًا أَوْ سِلَاحًا يُعْدَى بِهِ عَلَى أَهْلِ الْإِسْلَامِ ، فَإِنَّهُ لَا يَنْبَغِي لِلْمُسْلِمِ أَنْ يَدَعَ ذَلِكَ فِي أَيْدِي أَعْدَاءِ الْإِسْلَامِ ، فَيَكُونَ شَوْكَةً عَلَيْهِ .

وَلَا تَدَّخِرُوا أَنْفُسَكُمْ نَصِيحَةً ، وَلَا الْجُنْدَ حُسْنَ سِيرَةٍ ، وَلَا الرَّعِيَّةَ مَعُونَةً ، وَلَا دِينَ اللهِ قُوَّةً .

وَأَبْلُوهُ فِي سَبِيلِ مَا اسْتَوْجَبَ عَلَيْكُمْ ، فَإِنَّ اللهَ سُبْحَانَهُ قَدِ اصْطَنَعَ عِنْدَنَا

وَعِنْدَكُمْ أَنْ تَشْكُرَهُ بِجُهْدِنَا ، وَأَنْ نَنْصُرَهُ بِمَا بَلَغَتْ قُوَّتُنَا ، وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ .

* * *

الشَّرْحُ :

يقول : لو قدّرنا أنّ القبائح المنفية كالظلم والبغي لاعقاب على فعلها بل في تركها ثواب فقط ؛ لم يكن الإنسان معذوراً إذا فرّط في ذلك الترك ؛ لأنه يكون قد حرَم نفسه نفعاً هو قادر على إيصاله إليها .

قوله : « ولا تُحشموا أحداً » ؛ أى لا تغضبوا طالب حاجة فتقطعوه عن طلبهـا ، أحشمتُ زيداً ، وجاء « حَشَمْته » ، وهو أن يجلس إليك فتغضبه وتؤذيه . وقال ابن الأعرابىّ : حشمتهُ : أخجلته ، وأحشمته : أغضبته ، والاسم الحِشْمة ، وهى الاستحياء والغضب .

ثم نهاهم أن يبيعوا لأرباب الخراج ما هو من ضروريّاتهم كثياب أبدانهم وكدابّةٍ يعتملون عليهـا ، نحو بقر الفلاحة ، وكعبدٍ لابدّ للإنسان منه يخدُمه ، ويسعى بين يديه .

ثم نهاهم عن ضرب الأبشار لاستيفاء الخراج

وكتب عدىّ بن أرطاة إلى عمر بن عبد العزيز يستأذنه فى عذاب العمّال ، فكتب إليه : كأنّى لك جُنّة من عذاب الله ، وكأنّ رضاىَ ينجيك من سَخَط الله ! من قامت عليه بيّنة، أو أقرّ بمالم يكن مضطهدا مضطرا إلا الإقرار به، فخذه بأدائه ؛ فإن كان قادرا عليه فاستأده وإن أبى فاحبسه ، وإن لم يقدر فخلّ سبيله ؛ بعد أن تُحلّفه بالله أنه لا يقدر على شىء ، فلأن يلقوا الله بجناياتهم أحبُّ إلىّ من أن ألقاه بدمائهم .

ثم نهاهم أن يعرضوا لمال أحد من المسلمين أو من المعاهَدين ؛ المعاهد هاهنا : هو الذّمىّ أو مَنْ يدخل دار الإسلام من بلاد الشرك على عهد ، إما لأداء رسالة ، أو لتجارة : ونحو ذلك ، ثم يعود إلى بلاده .

ثم نهاهم عن الظلم وأخذ أموال الناس على طريق المصادرة والتأويل الباطـــل ؛ قال : إلّا أنْ تخافوا غائلةَ المعاهدين ، بأن تجدوا عندهم خيولاً أوسلاحاً ، وتظنوا منهم وثبة على بلد من بلاد المسلمين ، فإنه لا يجوز الإغضاء عن ذلك حينئذ .

قوله : « وأَبْلوا فى سبيل الله » ، أى اصطنعوا من المعروف فى سبيل الله ما استوجب عليكم ، يقال : هو يبلوه معروفاً ، أى يصنعه إليه ، قال زهير :

جَزَى اللهُ بالإحسانِ ما فَعَـــلا بِكُمْ وأبلاهما خيرَ البلاء الّذى يَبْـــلو[1]

قوله عليه السلام : « قد أصطنعا عندَهُ وعندكم أن تشكروه » ، أى لأنْ تشكروه ، فلام التعليل محذوفة ، أى أحسن إلينا لنشكره ، وحذفها أكثر نحو قوله تعالى : ﴿ لَبِئْسَ مَا قَدَّمَتْ لَهُمْ أَنْفُسُهُمْ أَنْ سَخِطَ اللهُ عَلَيْهِمْ ﴾[2] .

---

(١) ديوانه ١١٦ . (٢) سورة المائدة ٨٠ .

(٥٢)

الأصْلُ :

ومن كتاب له عليه السلام إلى أمراء البلاد فى معنى الصلاة .

أَمَّا بَعْدُ فَصَلُّوا بِالنَّاسِ الظُّهْرَ حَتَّى تَفِيءَ الشَّمْسُ مِثْلَ مَرْبِضِ الْعَنْزِ ، وَصَلُّوا بِهِمُ الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ بَيْضَاءُ حَيَّةٌ فِى عُضْوٍ مِنَ النَّهَارِ حِينَ يُسَارُ فِيهَا فَرْسَخَانِ ، وَصَلُّوا بِهِمُ الْمَغْرِبَ حِينَ يُفْطِرُ الصَّائِمُ ، وَيَدْفَعُ الْحَاجُّ إِلَى مِنًى ، وَصَلُّوا بِهِمُ الْعِشَاءَ حِينَ يَتَوَارَى الشَّفَقُ إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ ، وَصَلُّوا بِهِمُ الْغَدَاةَ وَالرَّجُلُ يَعْرِفُ وَجْهَ صَاحِبِهِ ، وَصَلُّوا بِهِمْ صَلَاةَ أَضْعَفِهِمْ ، وَلَا تَكُونُوا فَتَّانِينَ .

* * *

الشَّرْحُ

[بيان اختلاف الفقهاء فى أوقات الصلاة]

قد اختلف الفقهاء فى أوقات الصلاة ، فقال أبو حنيفة : أوّل وقت الفجر إذا طلع الفجر الثانى ؛ وهو المعترض فى الأفق ، وآخر وقتها ما لم تطلع الشمس . وأوّل وقت الظهر إذا زالت الشمس ، وآخر وقتها إذا صار ظلّ كلّ شىء مثليه سوى الزوال . وقال أبو يوسف ومحمّد : آخر وقتها إذا صار الظلّ مثله .

قال أبو حنيفة : وأوّل وقت العصر إذا خرج وقتُ الظهر ؛ وهذا على القولين ، وآخر وقتها ما لم تغرب الشمس ، وأوّل وقت المغرب إذا غربت الشمس ، وآخر وقتها

ما لم يغب الشّفق ؛ وهو البياض الّذى فى الأُفق بعد الحمرة . وقال أبو يوسف ومحمد : هو الحمرة .

قال أبو حنيفة : وأوّل وقت العِشاء إذا غاب الشّفق ، وهذا[1] على القولين ، وآخر وقتها ما لم يطلع الفجر .

وقال الشافعىّ : أوّل وقت الفجر إذا طلع الفجر الثانى ، ولا يزال وقتها المختار باقياً إلى أن يسفر ، ثم يبقى وقت الجواز إلى طلوع الشمس .

وقال أبو سعيد الإصطخرىّ من الشافعية : لا يبقى وقت الجواز ، بل يخرج وقتها بعد الإسفار ويصلّى قضاء ؛ ولم يتابعه على هذا القول أحد . قال الشافعىّ : وأوّل وقت الظُّهر إذا زالت الشمس . وحكى أبو الطيّب الطّبرىّ من الشافعية أنّ من الناس من قال : لا تجوز الصّلاة حتى يصير الفىء بعد الزّوال مثل الشِّراك .

وقال مالك : أحبّ أن يؤخر الظّهر بعد الزوال بقدر ما يصير الظلّ ذراعاً ؛ وهذا مطابق لما قال أمير المؤمنين عليه السلام حين تفىء الشمس كمربض العنز ، أى كموضع تربض العنز ، وذلك نحو ذراع أو أكثر بزيادة يسيرة .

قال الشافعىّ : وآخر وقت الظهر إذا صار ظلّ كلّ شىء مثله ، ويعتبر المِثْل من حدّ الزّيادة على الظلّ الذى كان عند الزوال ، وبهذا القول قال أبو يوسف ومحمد ؛ وقد حكيناه عمن قبل ، وبه أيضاً قال الثورىّ وأحمد ، وهو رواية الحسن بن زياد اللؤلؤى عن أبى حنيفة ، فأمّا الرواية المشهورة عنه ـ وهى الّتى رواها أبو يوسف ـ فهو أنّ آخر وقت الظهر صيرورة الظلّ مثليه ، وقد حكيناه عنه فيما تقدم .

وقال ابن المنذِر : تفرّد أبو حنيفة بهذا القول ؛ وعن أبى حنيفة رواية ثالثة أنه إذا صار ظلّ كل شىء مثله خرج وقت الظهر ؛ ولم يدخل وقت العصر إلى أن يصير ظلّ كلّ شىء مثليه .

---

(١) ا : « وهو » .

وقال أبو ثور ومحمد بن جرير الطبرى : قدر أربع ركعات بين المثل والمثلين ، يكون مشتركا بين الظهر والعصر .

وحكى عن مالك أنه قال : إذا صار ظل كل شيء مثله ، فهو آخر وقت الظهر وأول وقت العصر ، فإذا زاد على المثل زيادة بينة خرج وقت الظهر واختص الوقت بالعصر .

وحكى ابن الصباغ من الشافعية ، عن مالك ، أن وقت الظهر إلى أن يصير ظل كل شيء مثله وقتا مختارا ، فأما وقت الجواز والأداء فآخره إلى أن يبقى إلى غروب الشمس قدر أربع ركعات ؛ وهذا القول مطابق لمذهب الإمامية .

وقال ابن جريج وعطاء : لا يكون مفرطا بتأخيرها حتى تكون فى الشمس صفرة .

وعن طاوس : لا يفوت حتى الليل .

فأما العصر : فإن الشافعى يقول : إذا زاد على المثل أدنى زيادة ، فقد دخل وقت العصر ؛ والخلاف فى ذلك بينه وبين أبى حنيفة ؛ لأنه يقول : أول وقت العصر إذا صار ظل كل شيء مثليه ، وزاد عليه أدنى زيادة . وقد حكيناه عنه فيما تقدم .

وكلام أمير المؤمنين عليه السلام فى العصر مطابق لمذهب أبى حنيفة ، لأن حد صيرورة الظل مثليه ، هو الوقت الذى تكون فيه الشمس حية بيضاء فى عضو من النهار ، حين يسار فيه فرسخان ، وأما قبل ذلك فإنه فوق ذلك يسار من الفراسخ أكثر من ذلك ، ولا يزال وقت الاختيار عند الشافعى للعصر باقيا حتى يصير ظل كل شيء مثليه ؛ ثم يبقى وقت الجواز إلى غروب الشمس .

وقال أبو سعيد الإصطخرى من أصحابه : يصير قضاء بمجاوزة المثلين ؛ فأما وقت المغرب فإذا غربت الشمس وغروبها سقوط القرص .

وقال أبو الحسن على بن حبيب الماوردى من الشافعية : لا بد أن يسقط القرص ويغيب

حاجب الشمس ، وهو الضياء المتجلى عليها كالمتّصل بهـا ، ولم يذكر ذلك من الشافعيّة أحد غيره .

وذكر الشّاشى فى كتاب " حلية العلماء " أنّ الشيعة قالت : أوّل وقت المغرب إذا اشتبكت النجوم . قال قد حكى هذا عنهم . ولا يساوى الحكاية ، ولم تذهب الشيعة إلى هذا ، وسنذكر قولهم فيما بعد .

وكلام أمير المؤمنين عليه السلام فى المغرب لا ينصّ على وقت معين لأنّه عرف ذلك بكونه وقت الإفطار ، ووقت ما يدفع الحاجّ ، وكلا الأمرين يحتاج إلى تعريف كما يحتاج وقت الصلاة ، اللهمّ إلّا أن يكون قد عرّف أمراء البلاد الذين يصلّون بالناس من قبل هـذا الكتاب متى هذا الوقت الذى يُفطر فيه الصائم ، ثم يدفع فيـه الحاجّ نفسه ، ثم يحيلهم فى هذا الكتاب على ذلك التعريف المخصوص .

قال الشافعىّ : وللمغرب وقت واحد ، وهو قول مالك .

وحكى أبو ثور عن الشافعىّ أنّ لها وقتين ، وآخر وقتها إذا غاب الشفق . وليس بمشهور عنه ، والمشهور القول الأول ، وقد ذكرنا قول أبى حنيفة فيما تقدّم ، وهـو امتداد وقتها إلى أن يغيب الشّفق ، وبه قال أحمد وداود .

واختلف أصحابُ الشافعىّ فى مقدار الوقت الواحد ، فمنهم من قال : هـو مقدّر بقدر الطّهارة وستر العورة والأذان والإقامة وفعل ثلاث ركعات ، ومنهم من قدّره بغير ذلك .

وقال أبو إسحاق الشيرازىّ منهم : التضييق إنّما هو فى الشّروع ، فأمّا الاستدامة فتجوز إلى مغيب الشفق .

فأما وقت العشاء ، فقال الشافعىّ : هو أن يغيب الشفق وهو الحمرة ، وهو قول مالك وأحمد وداود وأبى يوسف ومحمد ، وقد حكينا مذهب أبى حنيفة فيما تقدّم ، وهـو أن يغيب الشفق الذى هو البياض ، وبه قال زُفَر والمزنىّ .

قال الشافعيّ : وآخر وقتها المختار إلى نصف الليل ، هذا هو قوله القديم ، وهو مذهب أبي حنيفة ، وقال في الجديد : إلى ثلث الليل . ويجب أن يحمل قولُ أميرِ المؤمنين عليه السلام في العشاء أنّها إلى ثلث الليل على وقت الاختيار ، ليكون مطابقا لهذا القول ، وبه قال مالك ، وإحدى الروايتين عن أحمد . ثم يمضي وقت الاختيار ؛ ويبقى وقتُ الجواز إلى طلوع الفجر الثاني .

وقال أبو سعيد الإصطخريّ : لا يبقى وقت الجواز بعد نصف الليل ، بل يصير قضاء .

* * *

فقد ذكرنا مذهبي أبي حنيفة والشافعيّ في الأوقات ، وهما الإمامان المعتبران في الفقه ، ودخل في ضمن حكاية مذهب الشافعي ما يقوله مالك وأحمد وغيرهما من الفقهاء .

فأما مذهب الإمامية من الشيعة ، فنحن نذكره نقلا عن كتاب أبي عبد الله محمد بن محمد بن النعمان رحمه الله المعروف بالمفيد "بالرسالة المقنعة" قال : وقتُ الظهر من بعد زوال الشمس إلى أن يرجع الفيء سُبُعَي الشخص ، وعلامة الزوال رجوعُ الفيء بعد انتهائه إلى النّقصان ، وطريق معرفة ذلك بالإصطرلاب أو ميزان الشمس ، وهو معروف عند كثير من الناس ، أو بالعمود المنصوب في الدائرة الهندية أيضا ، فمن لم يعرف حقيقة العمل بذلك ، أو لم يجد آلته فلينصب عوداً من خشب أو غيره في أرض مستوية السّطح ، ويكون أصلُ العود غليظا ورأسه دقيقا شبه المدرى الذي ينسّج به التّكك أو المسلّة التي تُخاط بها الأحمال ، فإن ظلّ هذا العود يكون بلا شكّ في أول النهار أطولَ من العود ، وكلّما ارتفعت الشمس نقص من طوله حتى يقف القُرْص في وسط السماء ، فيقف الفيء حينئذ ، فإذا زال القرص عن الوسط إلى جهة المغرب رجع الفيء إلى الزيادة . فليعتبرْ مَنْ أراد الوقوف على وقت الزوال ذلك بخطط وعلامات يجعلها على رأس ظلّ العود عند وضعه

وصدر النهار ، وكلّما نقص فى الظلّ شىء علّم عليه ، فإذا رجع إلى الزيادة على موضع العلامة عرف حينئذ برجوعه أن الشمس قد زالت .

وبذلك تُعرف أيضا القبلة ، فإنّ قُرْص الشمس يقف فيها وسَط النهار ، ويصير عن يسارها وعين المتوجّه إليها بعد وقوفها وزواله عن القُطْب ، فإذا صارت مما يلى حاجبه الأيمن من بين عينيه عُلم أنها قد زالت ، وعرف أنّ القبلة تلقاء وجهه ؛ ومن سبقت معرفته بجهة القبلة فهو يعرف زوال الشمس إذا توجّه إليها ، فرأى عينَ الشمس مما يلى حاجبه الأيمن ؛ إلا أنّ ذلك لا يبين إلّا بعد زوالها بزمن ، ويبيّن الزوال من أوّل وقته بما ذكرناه من الإصطرلاب وميزان الشمس والدائرة الهندية والعمود الذى وصفناه ، ومَنْ لم يحصل له معرفة ذلك ، أو فقد الآلة توجّه إلى القبلة فعتبر صيرورة الشمس على طرف حاجبه الأيمن وقت العصر من بعد الفراغ من الظهر ، إذا صلّى الظهر فى أوّل أوقاتها ـ أعنى بعد زوال الشمس بلا فصل ـ ويمتدّ إلى أن يتغيّر لون الشمس باصفرارها للغروب ، وللمضطر والناسى إلى مغيبها بسقوط القُرْص عما تبلغه أبصارنا من السماء ، وأوّل وقت المغرب مغيب الشمس ، وعلامة مغيبها عدم الحُمْرة فى المشرق المقابل للمغرب فى السماء ؛ وذلك أن المشرق فى السماء مُطِلّ على المغرب ، فما دامت الشمس ظاهرة فوق أرضنا فهى تلقى ضوءها على المشرق فى السماء ، فيرى حُمْرتها فيه ، فإذا ذهبت الحمرة منه علم أن القُرْص قد سقط وغاب. وآخره أول وقت العشاء الآخرة ، وأوّل وقتها مغيب الشمس وهو الحمرة فى المغرب ، وآخره مضى الثلث الأول من الليل ، وأول وقت الغداة اعتراض الفجر ، وهو البياض فى المشرق يعقبه الحمرة فى مكانه ؛ ويكون مقدمة لطلوع الشمس على الأرض من السماء ؛ وذلك أن الفجر الأول ، وهو البياض الظاهر فى المشرق يطلع طولا ثم ينعكس بعد مدّة عرضا ثم يحمر الأفق بعده للشمس .

ولا ينبغي للإنسان أنْ يصلّيَ فريضة الغــداة حتى يعترض البياض ، وينتشر صُعُداً في السماء كما ذكرنا ، وآخر وقت الغداة طلوع الشمس .

هذا ما تقوله الفقهاء في مواقيت الصلاة .

* * *

فأما قوله عليه السلام : « والرجـــل يعرف وجه صاحبه » ؛ فسماه الإسفار ، وقد ذكرناه .

وقوله عليـه السلام : « وصلُّوا بهم صلاة أضعفهم » ؛ أيْ لا تطيلوا بالقراءة الكثيرة والدّعوات الطويلة .

ثم قال : « ولا تكونوا فتانين » ، أي لا تفتنوا الناس بإتعابهم وإدخال المشقّة عليهم بإطالة الصلاة وإفساد صلاة المأمومين بما يفعلونه من أفعال مخصوصة ، نحو أن يُحدِث الإمام فيستخلف فيصلّي الناس خلف خليفته ، فإن ذلك لا يجوز على أحد قولي الشافعيّ ، ونحو أن يُطيل الإمام الركوع والسجود ، فيظنّ المأمومون أنّـه قد رفع فيرفعون أو يسبقونه بأركان كثيرة ، ونحو ذلك من مسائل يذكرها الفقهاء في كتبهم .

* * *

واعلم أنّ أمير المؤمنين عليه السلام إنمـا بدأ بصلاة الظهر ، لأنها أوّلُ فريضة افترضت على المـكلّفين من الصلاة على ما كان يذهب إليه عليــه السلام ؛ وإلى ذلك تذهب الإماميّة ، وينصر قولَهم تسميتها بالأولى ؛ وهـــذا بدأ أبو عبد الله محمد بن محمد بن النعمان يذكرها قبل غيرها ؛ فأمّا مَنْ عــدا هؤلاء فأول الصلاة المفروضة عندهم الصبح ؛ وهي أول النهار .

* * *

وأيضا يتفرع على هـــذا البحث القولُ في الصلاة الوسطى ، ما هي ؟ فذهب جمهور

النّاس إلى أنها العصر ، لأنها بين صلاتَىْ نهار وصلاتَىْ ليل ؛ وقد رووا أيضا فى ذلك روايات بعضها فى الصحاح ، وقياس مذهب الإمامية أنها المغرب ؛ لأنّ الظهر إذا كانت الأولى كانت المغرب الوسطى ؛ إلا أنّهم يروون عن أئمتهم عليهم السلام أنها الظهر ، ويفسرون الوسطى بمعنى الفُضْلى ؛ لأنّ لوَسَط فى اللغة هو خيار كل شىء ، ومنه قوله تعالى : ﴿ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطاً ﴾[1] ، وقد ذهب إلى أنّها المغرب قوم من الفقهاء أيضا .

وقال كثير من الناس : إنّها الصبح ، لأنها أيضا بين صلاتَىْ ليل وصلاتَىْ نهارٍ ، ورووا أيضا فيها روايات وهو مذهب الشافعىّ ، ومن الناس من قال : إنها الظهر كقول الإمامية ولم يسمع عن أحد معتبر أنها العشاء إلا قولا شاذًّا ذكره بعضهم .

وقال : لأنها بين صلاتين لا تُقْصَرَانِ .

(١) سورة البقرة ١٤٣ .

(٥٣)

الأصل :

ومن كتاب له عليه السلام كتبه للأشتر النخعى رحمه الله لما ولاه على مصر وأعمالها حين اضطرب أمر أميرها محمد بن أبى بكر وهو أطول عهد كتبه وأجمعه للمحاسن :

بسم الله الرحمن الرحيم

هَـذَا مَا أَمَرَ بِهِ عَبْدُ اللهِ عَلِيٌّ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ مَالِكَ بْنَ الْحَارِثِ الْأَشْتَرَ فِي عَهْدِهِ إِلَيْهِ حِينَ وَلَّاهُ مِصْرَ جِبَايَةَ خَرَاجِهَا ، وَجِهَادَ عَدُوِّهَا ، وَاسْتِصْلَاحَ أَهْلِهَا ، وَعِمَارَةَ بِلَادِهَا .

أَمَرَهُ بِتَقْوَى اللهِ وَإِيثَارِ طَاعَتِهِ ، وَاتِّبَاعِ مَا أَمَرَ بِهِ فِي كِتَابِهِ مِنْ فَرَائِضِهِ وَسُنَنِهِ الَّتِي لَا يَسْعَدُ أَحَدٌ إِلَّا بِاتِّبَاعِهَا ، وَلَا يَشْقَى إِلَّا مَعَ جُحُودِهَا وَإِضَاعَتِهَا ، وَأَنْ يَنْصُرَ اللهَ سُبْحَانَهُ بِيَدِهِ وَقَلْبِهِ وَلِسَانِهِ ؛ فَإِنَّهُ جَلَّ اسْمُهُ قَدْ تَكَفَّلَ بِنَصْرِ مَنْ نَصَرَهُ ، وَإِعْزَازِ مَنْ أَعَزَّهُ .

وَأَمَرَهُ أَنْ يَكْسِرَ مِنْ نَفْسِهِ عِنْدَ الشَّهَوَاتِ ، وَيَزَعَهَا عِنْدَ الْجَمَحَاتِ ، فَإِنَّ النَّفْسَ أَمَّارَةٌ بِالسُّوءِ ، إِلَّا مَا رَحِمَ اللهُ .

ثُمَّ اعْلَمْ يَا مَالِكُ ، أَنِّي قَدْ وَجَّهْتُكَ إِلَى بِلَادٍ قَدْ جَرَتْ عَلَيْهَا دُوَلٌ قَبْلَكَ مِنْ عَدْلٍ وَجَوْرٍ ، وَأَنَّ النَّاسَ يَنْظُرُونَ مِنْ أُمُورِكَ فِي مِثْلِ مَا كُنْتَ تَنْظُرُ فِيهِ مِنْ أُمُورِ

الوُلَاةِ قَبْلَكَ ، وَيَقُولُونَ فِيكَ مَا كُنْتَ تَقُولُهُ فِيهِمْ ، وَإِنَّمَا يُسْتَدَلُّ عَلَى الصَّالِحِينَ بِمَا يُجْرِى اللهُ لَهُمْ عَلَى أَلْسُنِ عِبَادِهِ . فَلْيَكُنْ أَحَبَّ الذَّخَائِرِ إِلَيْكَ ذَخِيرَةُ الْعَمَلِ الصَّالِحُ . فَامْلِكْ هَوَاكَ ، وَشُحَّ بِنَفْسِكَ عَمَّا لَا يَحِلُّ لَكَ ، فَإِنَّ الشُّحَّ بِالنَّفْسِ الْإِنْصَافُ مِنْهَا فِيمَا أَحَبَّتْ أَوْ كَرِهَتْ .

* * *

الشَّرْحُ :

نصرة الله باليد : الجهاد بالسيف ، وبالقلب الاعتقاد للحقّ ، وباللسان قولُ الحقّ والأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ، وقد تكفّل الله بنصرة من نصره ، لأنه تعالى قال : ﴿ وَلَيَنْصُرَنَّ اللهُ مَنْ يَنْصُرُهُ[1] ﴾ .

والجمحات : منازعة النفْس إلى شهواتها ومآربها ، ونزعها بكفّها .

ثم قال له : قد كنت تسمع أخبار الولاة ، وتعيب قوماً وتمدح قوماً ، وسيقول الناس فى إمارتك الآن نحو ما كنت تقول فى الأمراء ؛ فاحذر أن تعاب وتذمّ كما كنت تعيب وتذمّ مَنْ يستحقّ الذم .

ثم قال : إنما يستدلّ على الصالحين بما يكثر سماعه من ألسنة الناس بمدحهم والثناء عليهم ؛ وكذلك يستدلّ على الفاسقين بمثل ذلك .

وكان يقال : ألسنة الرعيّة أقلام الحقّ سبحانه إلى الملوك .

ثم أمره أن يشحّ بنفسه ، وفسّر له الشحّ ما هو ؟ فقال : أن تنتصف منها فيما أحبّت

---

(١) سورة الحج ٤٠ .

وكرهت ، أي لا تمكنها من الاسترسال في الشهوات ، وكُنْ أميراً عليها ، ومسيطراً وقامعاً لها من التهوّر والانهماك .

فإن قلت : هذا معنى قوله : « فيما أحبتْ » ، فما معنى قوله : « وكرهت » ؟

قلت : لأنها تكره الصلاة والصوم وغيرهما من العبادات الشرعية ومن الواجبات العقلية ، وكما يجب أن يكون الإنسان مهيمناً عليها في طرف الفعل يجب أن يكون مهيمناً عليها في طرف التَّرْك .

* * *

الأَصْـلُ :

وَأَشْعِرْ قَلْبَكَ الرَّحْمَةَ لِلرَّعِيَّةِ ، وَالْمَحَبَّةَ لَهُمْ ، وَاللُّطْفَ بِهِمْ ؛ وَلَا تَكُونَنَّ عَلَيْهِمْ سَبُعاً ضَارِياً تَغْتَنِمُ أَكْلَهُمْ ، فَإِنَّهُمْ صِنْفَانِ : إِمَّا أَخٌ لَكَ فِي الدِّينِ ؛ وَإِمَّا نَظِيرٌ لَكَ فِي الْخَلْقِ ، يَفْرُطُ مِنْهُمُ الزَّلَلُ ، وَتَعْرِضُ لَهُمُ الْعِلَلُ ، وَيُؤْتَى عَلَى أَيْدِيهِمْ فِي الْعَمْدِ وَالْخَطَإِ ، فَأَعْطِهِمْ مِنْ عَفْوِكَ وَصَفْحِكَ ، مِثْلَ الَّذِي تُحِبُّ وَتَرْضَى أَنْ يُعْطِيَكَ اللهُ مِنْ عَفْوِهِ وَصَفْحِهِ ، فَإِنَّكَ فَوْقَهُمْ ، وَوَالِي الْأَمْرِ عَلَيْكَ فَوْقَكَ ، وَاللهُ فَوْقَ مَنْ وَلَّاكَ ، وَقَدِ اسْتَكْفَاكَ أَمْرَهُمْ ، وَابْتَلَاكَ بِهِمْ .

وَلَا تَنْصِبَنَّ نَفْسَكَ لِحَرْبِ اللهِ ، فَإِنَّهُ لَا يَدَيْ لَكَ بِنِقْمَتِهِ ، وَلَا غِنَى بِكَ عَنْ عَفْوِهِ وَرَحْمَتِهِ .

وَلَا تَنْدَمَنَّ عَلَى عَفْوٍ ، وَلَا تَبْجَحَنَّ بِعُقُوبَةٍ ، وَلَا تُسْرِعَنَّ إِلَى بَادِرَةٍ وَجَدْتَ عَنْهَا مَنْدُوحَةً .

وَلَا تَقُولَنَّ إِنِّي مُؤَمَّرٌ آمُرُ فَأُطَاعُ ، فَإِنَّ ذَلِكَ إِدْغَالٌ فِي الْقَلْبِ ، وَمَنْهَكَةٌ لِلدِّينِ ، وَتَقَرُّبٌ مِنَ الْغِيَرِ .

وَإِذَا أَحْدَثَ لَكَ مَا أَنْتَ فِيهِ مِنْ سُلْطَانِكَ أُبَّهَةً أَوْ مَخِيلَةً ، فَانْظُرْ إِلَى عِظَمِ مُلْكِ اللهِ فَوْقَكَ ، وَقُدْرَتِهِ مِنْكَ عَلَى مَا لَا تَقْدِرُ عَلَيْهِ مِنْ نَفْسِكَ ، فَإِنَّ ذَلِكَ يُطَامِنُ إِلَيْكَ مِنْ طِمَاحِكَ ، وَيَكُفُّ عَنْكَ مِنْ غَرْبِكَ ، وَيَفِيءُ إِلَيْكَ بِمَا عَزَبَ عَنْكَ مِنْ عَقْلِكَ .

إِيَّاكَ وَمُسَامَاةَ اللهِ فِي عَظَمَتِهِ ، وَالتَّشَبُّهَ بِهِ فِي جَبَرُوتِهِ ، فَإِنَّ اللهَ يُذِلُّ كُلَّ جَبَّارٍ ، وَيُهِينُ كُلَّ مُخْتَالٍ !

* * *

الشَّرْحُ :

أشعِر قلبك الرحمة ، أى اجعلها كالشِّعار له ، وهو الثوب الملاصق للجسد ؛ قال : لأنّ الرعيّة ؛ إمّا أخوك فى الدّين ، أو إنسان مثلك تقتضى رقّة الجنسيّة وطبع البشريّة الرحمةَ له .

قوله : « ويؤتَى على أيديهم » ، مثل قولك : « ويؤخذ على أيديهم » ؛ أى يهذّبون ويثقّفون ، يقال : خذ على يد هذا السّفيه ، وقد حجَر الحاكم على فلان ، وأخذ على يده .

ثم قال : فنسبتُهم إليك كنسبتك إلى الله تعالى ، وكما تحبّ أن يصفح الله عنك ينبغى أن تصفح أنت عنهم .

قوله : « لا تنصبنّ نفسك لحرب الله » ، أى لا تبارزه بالمعاصى . فإنه لا يدىْ لك بنقمته ؛ اللام مُقحمة ، والمراد الإضافة ، ونحوه قولهم : لا أبا لك .

قوله : « ولا تقولنّ إنى مؤمَّر » ؛ أى لا تقل : إنى أمير ووالٍ آمرُ بالشىء فأطاع .

والإدغال : الإفساد ، ومنهكة للدين : مضعف وسقم .

ثم أمره عند حدوث الأبّهة والعظمة عنده لأجل الرئاسة والإمْرة أن يذكر عظمةَ الله تعالى وقدرتَه على إعدامه وإيجاده ، وإماتته وإحيائه ؛ فإنّ تذكّر ذلك يطامِن من غُلَوائه ، أيْ يغضّ من تعظّمه وتكبّره ، ويطأطىء منه .

والغَرْب : حدّ السيف ، ويستعار للسطوة والسرعة في البطش والفتْك .

قوله : « ويُفِيء » أي يرجع إليك بما بعد عنك من عَقْلك ، وحرْف المضارعة مضموم لأنه من « أفاء » .

ومساماة الله تعالى : مباراته في السموّ وهو العلوّ .

* * *

الأصْـلُ :

أَنْصِفِ اللهَ وَأَنْصِفِ النَّاسَ مِنْ نَفْسِكَ ، وَمِنْ خَاصَّةِ أَهْلِكَ ، وَمَنْ لَكَ هَوًى فِيهِ مِنْ رَعِيَّتِكَ ، فَإِنَّكَ إِلَّا تَفْعَلْ تَظْلِمْ ، وَمَنْ ظَلَمَ عِبَادَ اللهِ كَانَ اللهُ خَصْمَهُ دُونَ عِبَادِهِ ، وَمَنْ خَاصَمَهُ اللهُ أَدْحَضَ حُجَّتَهُ ، وَكَانَ لِلهِ حَرْبًا حَتَّى يَنْزِعَ أَوْ يَتُوبَ .

وَلَيْسَ شَيْءٌ أَدْعَى إِلَى تَغْيِيرِ نِعْمَةِ اللهِ وَتَعْجِيلِ نِقْمَتِهِ مِنْ إِقَامَةٍ عَلَى ظُلْمٍ ؛ فَإِنَّ اللهَ يَسْمَعُ دَعْوَةَ الْمُضْطَهَدِينَ ، وَهُوَ لِلظَّالِمِينَ بِالْمِرْصَادِ .

وَلْيَكُنْ أَحَبَّ الْأُمُورِ إِلَيْكَ أَوْسَطُهَا فِي الْحَقِّ ، وَأَعَمُّهَا فِي الْعَدْلِ ، وَأَجْمَعُهَا لِرِضَا الرَّعِيَّةِ ، فَإِنَّ سُخْطَ الْعَامَّةِ يُجْحِفُ بِرِضَا الْخَاصَّةِ ، وَإِنَّ سُخْطَ الْخَاصَّةِ يُغْتَفَرُ مَعَ رِضَا الْعَامَّةِ .

وَلَيْسَ أَحَدٌ مِنَ الرَّعِيَّةِ أَثْقَلَ عَلَى الْوَالِي مَئُونَةً فِي الرَّخَاءِ ، وَأَقَلَّ مَعُونَةً لَهُ فِي الْبَلَاءِ ، وَأَكْرَهَ لِلْإِنْصَافِ ، وَأَسْأَلَ بِالْإِلْحَافِ ، وَأَقَلَّ شُكْراً عِنْدَ الإِعْطَاءِ ، وَأَبْطَأَ عُذْراً عِنْدَ الْمَنْعِ ، وَأَضْعَفَ صَبْراً عِنْدَ مُلِمَّاتِ الدَّهْرِ ، مِنْ أَهْلِ الْخَاصَّةِ ؛ وَإِنَّمَا عَمُودُ الدِّينِ ، وَجِمَاعُ الْمُسْلِمِينَ ، وَالْعُدَّةُ لِلْأَعْدَاءِ الْعَامَّةُ مِنَ الْأُمَّةِ ، فَلْيَكُنْ صِغْوُكَ لَهُمْ ، وَمَيْلُكَ مَعَهُمْ .

• • •

الشرح

قال له : أنصِف الله ، أى قُم له بما فرَض عليك من العبادة والواجبات العقليّة والسمعيّة .

ثمّ قال : وأنصِف الناس من نفسك ومن ولَدِك وخاصّة أهلك ومَن تحبّه وتميل إليه من رعيّتك ، فمتى لم تفعل ذلك كنتَ ظالما .

ثمّ نهاه عن الظلم ، وأكّد الوصاية عليه فى ذلك .

ثمّ عرّفه أنّ قانون الإمارة الاجتهاد فى رضا العامّة ، فإنّه لا مبالاة بسُخْط خاصّة الأمير مع رضا العامّة ، فأمّا إذا سخِطت العامّة لم ينفعه رضا الخاصّة ، وذلك مثل أن يكون فى البلد عشرةٌ أو عشرون من أعيانه ، وذوِى الثّروة من أهله ، يلازمون الوالىَ ويخدمُونه ويسامرونه ، وقد صار كالصّديق لهم ، فإنّ هؤلاء ومن صارعَهم من حواشى الوالى وأرباب الشفاعات والقُرُبات عنده لا يُغنُون عنه شيئا عند تنكّر العامّة له ، وكذلك لا يضرّ سُخْط هؤلاء إذا رضيت العامّة ، وذلك لأنّ هؤلاء عنهم غِنًى ، ولهم بدل ، والعامّة لا غنًى عنهم ولا بدل منهم ، ولأنّهم إذا شغَبوا عليه كانوا كالبحر إذا هاج واضطرب ، فلا يقاومه أحد ، وليس الخاصة كذلك .

ثمّ قال عليه السلام — ونِعْمَ ما قال : ليس شيء أقلّ نفعا ، ولا أكثر ضررا على الوالي من خواصّه أيّام الولاية ، لأنّهم يثقلون عليه بالحاجات ، والمسائل والشفاعات ، فإذا عُزِل هَجَروه ورَفَضُوه حتّى لو لقوه في الطريق لم يسلّموا عليه .

والصّغو[1] بالكسر والفتح والضمّ مقصور : الميل .

* * *

الأمثال :

ولْيَكُنْ أَبْعَدَ رَعِيَّتِكَ مِنْكَ ، وَأَشْنَأُهُمْ عِنْدَكَ ، أَطْلَبُهُمْ لِمَعَايِبِ النَّاسِ ، فَإِنَّ فِي النَّاسِ عُيُوبًا الْوَالِي أَحَقُّ مَنْ سَتَرَهَا ، فَلَا تَكْشِفَنَّ عَمَّا غَابَ عَنْكَ مِنْهَا ، فَإِنَّمَا عَلَيْكَ تَطْهِيرُ مَا ظَهَرَ لَكَ ، وَاللهُ يَحْكُمُ عَلَى مَا غَابَ عَنْكَ ، فَاسْتُرِ الْعَوْرَةَ مَا اسْتَطَعْتَ ، يَسْتُرِ اللهُ مِنْكَ مَا تُحِبُّ سَتْرَهُ مِن[2] رَعِيَّتِكَ .

أَطْلِقْ عَنِ النَّاسِ عُقْدَةَ كُلِّ حِقْدٍ ، وَاقْطَعْ عَنْكَ سَبَبَ كُلِّ وِتْرٍ ، وَتَغَابَ عَنْ كُلِّ مَا لَا يَصِحُّ لَكَ ، وَلَا تَعْجَلَنَّ إِلَى تَصْدِيقِ سَاعٍ ، فَإِنَّ السَّاعِيَ غَاشٌّ وَإِنْ تَشَبَّهَ بِالنَّاصِحِينَ .

وَلَا تُدْخِلَنَّ فِي مَشُورَتِكَ بَخِيلًا يَعْدِلُ بِكَ عَنِ الْفَضْلِ ، وَيَعِدُكَ الْفَقْرَ ، وَلَا جَبَانًا يُضْعِفُكَ عَنِ الْأُمُورِ ، وَلَا حَرِيصًا يُزَيِّنُ لَكَ الشَّرَهَ بِالْجَوْرِ ، فَإِنَّ الْبُخْلَ وَالْجُبْنَ وَالْحِرْصَ غَرَائِزُ شَتَّى يَجْمَعُهَا سُوءُ الظَّنِّ بِاللهِ .

* * *

(١) ب : « الصغو » ، تحريف .　　(٢) في د : « عن » .

الشرح :

أشنأهم عندك ، أبغضهم إليك :

وتغابَ : تغافَلْ ، يقال : تغابى فلانٌ عن كذا .

ويَضِح : يَظهر ، والماضى وضح .

* * *

[فصل فى النهى عن ذكر عيوب الناس وما ورد فى ذلك من الآثار]

عاب رجلٌ رجلا عند بعض الأشراف فقال له : لقد استدللتُ على كثرة عيوبك بما تُكثِر فيه من عُيوب الناس ، لأنّ طالبَ العُيوب إنما يطلبها بقدر ما فيه منها .

وقال الشاعر :

وأجرأُ من رأيتَ بظهر غيبٍ ... على عيب الرجال أولو العيوبِ

وقال آخر :

يا مَنْ يعيب وعيبُه مُتَشَعِّبٌ ... كَمْ فيكَ من عيبٍ وأنت تعيبُ!

وفى الخبر المرفوع : « دعُوا الناس بغَفَلاتهم يعيش بعضُهم مع بعض » .

وقال الوليد بن عتبة بن أبى سُفيان : كنت أسايرُ أبى ورجلٌ معنا يقع فى رجل، فالتفت أبى إلىّ فقال : يا بُنىّ ؛ نزّه سمعَك عن استماع الخنا كما تُنزّه لسانَك عن الكلام به ، فإنّ المستمعَ شريك القائل ، إنما نظر إلى أخبث ما فى وعائه فأفرغَه فى وعائك ، ولو ردّت كلمة جاهل فى فيه لسعد رادّها كما شقىَ قائلُها .

وقال ابن عباس : الحدَث حدثان : حدَث من فيك ، وحدَث من فرْجك .

وعاب رجلٌ رجلا عند قُتَيبة بن مسلم ، فقال له قتيبة : أمسِك ويحك ! فقد تلمّظت بمُضغةٍ طالما لَفِظها الكرام .

ومرّ رجل بجارَيْن له ومعه رِيبة ، فقال أحدهما لصاحبه : أفهمتَ ما معه من الرِّيبة ؟ قال : وما معه ؟ قال : كذا ، قال : عبدى حرٌّ لوجه الله شكرا لله تعالى إذ لم يعرّفنى من الشرّ ما عرّفك .

وقال الفُضَيل بن عِياض : إنّ الفاحشة تَشيع فى كثير من المسلمين حتّى إذا صارت إلى الصالحين كانوا لها خُزّانا .

وقيل لبُزُرْجمهر : هل من أحد لا عيبَ فيه ؟ فقال : الذى لا عيبَ فيه لا يموت .

وقال الشاعر :

ولستُ بذى نَيْرَبٍ فى الرجال … مَنّاعَ خيرٍ وسبّابَها[1]

ولا مَنْ إذا كان فى جانبٍ … أضاعَ العشيرةَ واغتابَها

ولكن أطاوعُ ساداتِها … ولا أتعلّمُ ألقابَها

وقال آخر :

لا تلتمسْ من مساوِى الناسِ ما ستَرُوا … فيكشف الله سِتراً من مساويكا

واذكرْ محاسنَ ما فيهم إذا ذُكِروا … ولا تَعِبْ أحداً منهم بما فيكا

وقال آخر :

ابدأْ بنفسك فانْهها عن غَيِّها … فإذا انتهتْ عنه فأنت حَكيمُ[2]

فهناكَ تُعذر إن وعظتَ ويُقتدَى … بالقول منكَ ، ويُقبَل التّعليمُ

* * *

---

(١) النيرب : الشر وحمل العداوة .

(٢) لأبى الأسود الدؤلى ؛ خزانة الأدب ٣ : ٦١٧ ؛ والرواية هناك : « عن غيها » .

فأمّا قوله عليه السلام : « أطلقْ عن الناس عقدة كلّ حقد » ، فقد استوفَى هذا المعنى زيادٌ في خطبته البتْراء فقال : وقد كانت بيني وبين أقوام إحَن[1] ، وقد جعلت ذلك دَبْرَ أذني وتحت قدمي ، فمن كان منكم محسنا فليزددْ إحسانا ، ومن كان منكم مسيئا فلينزع عن إساءته ، إنّي لو علمتُ أنّ أحدكم قد قتله السُّلال[2] من بُغضي لم أكشف عنه قناعا ، ولم أهتِك له سِترا ، حتى يبديَ لي صفحته ، فإذا فعل لم أناظرْه ، ألا فليشمل كلّ امرئ منكم على ما في صدره ، ولا يكوننّ لسانُه شفرةً تجرى على وَدَجه .

• • •

[فصل في النهي عن سماع السعاية وما ورد في ذلك من الآثار]

فأمّا قوله عليه السلام : « ولا تعجلنّ إلى تصديق ساعٍ » ، فقد ورد في هذا المعنى كلامٌ حَسَن ، قال ذو الرّياستين : قبول السّعاية شرٌّ من السعاية لأنّ السعاية دلالة ، والقبول إجازة ، وليس مَنْ دلّ على شيء كمن قبله وأجازه ، فامقت الساعيَ على سعايته ، فإنه لو كان صادقا كان لئيما ؛ إذ هَتَك العورة ، وأضاع الحرْمة .

وعاتب مصعبُ بنُ الزبير الأحنفَ على أمرٍ بلغه عنه فأنكره ، فقال مُصعب : أخبرني به الثِّقة ، قال : كلّا أيها الأمير ، إن الثقة لا يبلّغ .

وكان يقال : لو لم يكن من عَيْب السعي إلا أنه أصدق ما يكون أضرّ ما يكون على الناس ، لكان كافيا .

كانت الأكاسرة لا تأذن لأحد أن يطبخ السِّكْباج[3] ، وكان ذلك ممّا يختصّ به الملِك ، فرفع ساعٍ إلى أنوشروان : إنّ فلانا دعانا ونحن جماعة إلى طعام له وفيه

---

(١) الإحن : جمع إحنة ، وهي العداوة .　　(٢) السلال والسل بمعنى .

(٣) السكباج : مرق يعمل من اللحم والخل ؛ معرب .

سِكْباج ، فوقّع أنو شروان على رقعته : قد حمدنا نصيحتك ، وذممنا صديقك على سوء اختياره للإخوان .

جاء رجلٌ إلى الوليد بن عبد الملك وهو خليفة عبد الملك على دِمَشق ، فقال : أيُّها الأمير ، إنّ عندي نصيحة ، قال : اذكُرْها ، قال : جارٌ لي رجع من بعثه سرًّا ، فقال : أمّا أنت فقد أخبرتَنا أنك جارُ سَوْء ، فإن شئت أرسلنا معك ، فإن كنت كاذبا عاقبناك ، وإن كنت صادقا مقتناك ، وإن تركتنا تركناك ، قال : بل أتركك أيّها الأمير . قال : فانصرف .

ومثلُ هذا يُحكى عن عبد الملك أنّ إنسانا سأله الخلوة ، فقال لجلسائه : إذا شئتم فانصرفوا ، فلما تهيّأ الرجل للكلام قال له : اسمع ما أقول ، إيّاك أن تمدحني فأنا أعرفُ بنفسي منك ، أو تكذبني فإنّه لا رأي لمكذوب ، أو تسعى بأحد إليّ فإني لا أحبّ السعاية ، قال : أفتأذن أمير المؤمنين بالانصراف ؟ قال : إذا شئت .

وقال بعض الشعراء :

لَعَمْرُكَ ما سبَّ الأميرَ عدوُّهُ ... ولكنّما سبَّ الأميرَ المبلِّغُ

وقال آخر :

حُرِمتُ مُنائي منكَ إن كان ذا الذي[1] ... أتاكَ به الواشُون عنّي كما قالوا

ولكنّهم لمّا رأوكَ شريعةً ... إليّ تواصَوا بالنميمةِ واحتالوا[2]

فقد صِرتَ أُذْنا للوُشاة سميعةً ... ينالون مِن عِرْضي ولو شئتَ ما نالوا

وقال عبد الملك بنُ صالح لجعفر بن يحيى وقد خرج يودّعه لمّا شخص إلى خُراسان : أيّها الأمير ، أُحِبّ أن تكون لي كما قال الشاعر :

---

(١) في د « إن يكن الذي » ، وهو مستقيم الوزن والمعنى أيضاً .

(٢) الشريعة : مورد الشاربة .

فكونى على الواشين لدّاء شغبةً ... كما أنا للواشى ألدُّ شغوبُ (١)

قال : بل أكون كما قال القائل :

وإذا الواشى وشى يوماً بها ... نفع الواشى بما جاء يضرّ

وقال العباس بن الأحنف :

ما حطّك الواشون من رتبةٍ ... عندى ولا ضرّك مغتابُ

كأنهم أثنوا ولم يعلموا ... عليك عندى بالذى عابوا

* * *

قوله عليه السلام : « ولا تُدخلن فى مشورتك بخيلا يعدل بك عن الفضل ، ويعدك الفقر » ، مأخوذ من قول الله تعالى . ﴿ الشيطان يعدكم الفقر ويأمركم بالفحشاء والله يعدكم مغفرة منه وفضلا ﴾(٢) ، قال المفسرون . الفحشاء ها هنا البخل ؛ ومعنى «يعدكم الفقر » ، يخيّل إليكم أنكم إن سمحتم بأموالكم افتقرتم فيخوّفكم فتخافون فتبخلون .

قوله عليه السلام: « فإن الجبن والبخل والحرص غرائز شتى يجمعها سوء الظن بالله» ، كلام شريف عال على كلام الحكماء ، يقول إن بينها قدرا مشتركا وإن كانت غرائز وطبائع مختلفة ، وذلك القدر المشترك هو سوء الظن بالله ، لأن الجبان يقول فى نفسه : إن أقدمتُ قُتلت ، والبخيل يقول : إن سمحت وأنفقت افتقرت ، والحريص يقول : إن لم أجدّ وأجتهد وأدأب فاتنى ما أروم ؛ وكل هذه الأمور ترجع إلى سوء الظن بالله ، ولو أحسن الظن الإنسان بالله وكان يقينه صادقا لعلم أن الأجل مقدّر ، وأن الرزق مقدّر ، وأن الغنى والفقر مقدّران ، وأنه لا يكون من ذلك إلا ما قضى الله تعالى كونه .

* * *

(١) الشغبة : الشديدة الخصومة . (٢) سورة البقرة ٢٦٨

الأصْـلُ :

شَرُّ وُزَرَائِكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكَ لِلْأَشْرَارِ وَزِيراً ، وَمَنْ شَرِكَهُمْ فِي الْآثَامِ ، فَلَا يَكُونَنَّ لَكَ بِطَانَةً ، فَإِنَّهُمْ أَعْوَانُ الْأَثَمَةِ ، وَإِخْوَانُ الظَّلَمَةِ ؛ وَأَنْتَ وَاجِدٌ مِنْهُمْ خَيْرَ الْخَلَفِ مِمَّنْ لَهُ مِثْلُ آرَائِهِمْ وَنَفَاذِهِمْ ، وَلَيْسَ عَلَيْهِ مِثْلُ آصَارِهِمْ وَأَوْزَارِهِمْ وَآثَامِهِمْ ، مِمَّنْ لَمْ يُعَاوِنْ ظَالِماً عَلَى ظُلْمِهِ وَلَا آثِماً عَلَى إِثْمِهِ ، أُولَئِكَ أَخَفُّ عَلَيْكَ مَؤُونَةً ، وَأَحْسَنُ لَكَ مَعُونَةً ، وَأَحْنَى عَلَيْكَ عَطْفاً ، وَأَقَلُّ لِغَيْرِكَ إِلْفاً .

فَاتَّخِذْ أُولَئِكَ خَاصَّةً لِخَلَوَاتِكَ وَحَفَلَاتِكَ ، ثُمَّ لِيَكُنْ آثَرُهُمْ عِنْدَكَ أَقْوَلَهُمْ بِمُرِّ الْحَقِّ لَكَ ، وَأَقَلَّهُمْ مُسَاعَدَةً فِيمَا يَكُونُ مِنْكَ مِمَّا كَرِهَ اللهُ لِأَوْلِيَائِهِ ، وَاقِعاً ذَلِكَ مِنْ هَوَاكَ حَيْثُ وَقَعَ .

* * *

الشَّـرْحُ :

نهاه عليه السلام ألّا يتخذ بطانة قد كانوا من قبلُ بطانةً للظَّلَمة ، وذلك لأنّ الظلم وتحسينه قد صار ملَكةً ثابتة في أنفسهم ، فبعيد أن يمكنهم الخروجُ منها إذ قد صارت كالخُلُق الغريزيّ اللّازم لتكرارها وصيرورتها عادةً ، فقد جاءت النصوص في الكتاب والسنّة بتحريم معاونة الظلمة ومساعدتهم ، وتحريم الاستعانة بهم ، فإنّ من استعان بهم كان معيناً لهم ، قال تعالى : ﴿ وما كُنتُ مُتَّخِذَ المُضِلِّينَ عَضُدًا ﴾(١) ، وقال : ﴿ لا تَجِدُ قوماً يُؤْمِنُونَ باللهِ واليَوْمِ الآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حادَّ اللهَ ورسولَهُ ﴾(٢) .

وجاء في الخبر المرفوع : « يُنادَى يوم القيامة : أين من بَرَى(٣) لهم – أي الظالمين – قلماً » .

---

(١) سورة الكهف ٥١ . (٢) سورة المجادلة ٢٢ .

(٣) ب : « يرى » ، تحريف ، صوابه في ا ، د .

أُتِيَ الوليد بن عبد الملك برجل من الخوارج ، فقال له : ما تقول في الحجّاج ؟ قال : وما عسيت أن أقول فيه ! هل هو إلّا خطيئة من خطاياك ، وشَرَر من نارِك ؟ فلعنك الله ولعن الحجّاج معك ! وأقبل يشتمهما ، فالتفت الوليد إلى عمرَ بن عبد العزيز فقال : ما تقول في هذا؟ قال : ما أقول فيه ! هذا رجل يشتِمُكم ، فإمّا أن تشتِمُوه كما شتمكم ، وإمّا أن تعفُوا عنه . فغضب الوليدُ وقال لعُمَر : ما أظنّك إلّا خارجيًّا ! فقال عمر : وما أظنّك إلا مجنونا ؛ وقام فخرج مغضَبا ، ولحقه خالدُ بنُ الرّيان صاحب شُرْطة الوليد ، فقال له ما دعاك إلى ما كلّمتَ به أمير المؤمنين ! لقد ضربت بيدي إلى قائم سيفي أنتظر متى تأمرني بضرب عنقك ؛ قال : أو كنت فاعلا لو أمرك؟ قال : نعم . فلمّا استُخْلف عمرُ جاء خالد بن الرّيان فوقف على رأسه متقلّدا سيفه ، فنظر إليه وقال : يا خالد ، ضَعْ سيفك فإنك مطيعنا في كلّ أمرٍ نأمرك به — وكان بين يديه كاتب للوليد ، فقال له : ضع أنتَ قلمك ، فإنك كنت تضرّ به وتنفع ، اللهمّ إني قد وضعتهما فلا ترفعْهما ، قال : فوالله ما زالا وضيعَيْن مهينَيْن حتى ماتا .

وروى الغزاليّ في كتاب " إحياء علوم الدّين " ، قال لما خالط الزّهريّ السّلطان كتب أخٌ له في الدّين إليه : عافانا الله وإيّاك أبا بكر من الفتن ، فقد أصبحت بحال ينبغي لمن عرفك أن يدعوَ الله لك ويرحمك ، قد أصبحت شيخا كبيرا ، وقد أثقلتك نعم الله عليك بما فهّمك من كتابه ، وعلّمك من سنّة نبيه ، وليس كذلك أخذ الله الميثاقَ على العلماء ، فإنه تعـالى قال : ﴿ لَتُبَيِّنُنَّهُ للناس ولا تكتمونه ﴾[1] . واعلم أنّ أيسرَ ما ارتكبت ، وأخفَّ ما احتملت ، أنك آنستَ وحشة الظالم ، وسهلت سبيل الغيّ بدنوّك إلى مَنْ لم يؤدّ حقًّا ، ولم يترك باطلا حين أدناك ، اتخذوك أبا بكر قطْبا تدور

(١) سورة آل عمران ١٨٧ .

عليه رَحَا ظُلمهم ، وجِسْرا يعبرون عليه إلى بلائهم ومعاصيهم ، وسُلَّمًا يَصعدون فيه إلى ضلالتهم ، يُدخِلون بك الشَّكَّ على العلماء ، ويقتادون بك قلوبَ الجهلاء ، فما أيسر ما عمَّروا لك في جَنْب ما خرَّبوا عليك ، وما أكثر ما أخذوا منك في جَنْب ما أفسدوا من حالك ودينك ! وما يؤمِّنك أن تكون ممَّن قال الله تعالى فيهم ﴿فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أضاعوا الصّلاة واتبعوا الشهواتِ فسوف يَلقَون غيّا﴾(١) يا أبا بكر ، إنَّك تعامل من لا يجهل ، ويحفظ عليك من لا يغفل ، فداوِ دينَك فقد دخله سَقَم ، وهيِّئ زادَك فقد حضرَ سَفر بعيد ؛ ﴿وما يخفَى على الله من شيء في الأرض ولا في السماء﴾(٢) .
والسلام .

* * *

الأصْـلُ

والصَقْ بأهْلِ الوَرَعِ والصِّدْقِ ثم رُضْهُمْ عَلَى ألّا يُطْرُوكَ ولَا يُبَجِّحُوكَ بِباطِلٍ لَمْ تَفْعَلْهُ ، فإنَّ كَثْرَةَ الإطْراءِ تُحْدِثُ الزَّهْوَ ، وتُدْنِي مِنَ الْعِزَّةِ .

ولَا يَكُونَنَّ المُحْسِنُ والمُسِيءُ عِنْدَكَ بِمَنْزِلَةٍ سَوَاءٍ ، فإنَّ في ذَلِكَ تَزْهِيدًا لأهْلِ الإحْسانِ في الإحْسانِ ، وتَدْرِيباً لأهْلِ الإساءَةِ عَلَى الإساءَةِ ، وألْزِمْ كُلًّا منهمْ ما ألْزَمَ نَفْسَهُ .

* * *

(١) سورة مريم ١٢٥ .   (٢) سورة إبراهيم ٣٨ .

الشَّـرْحُ :

قوله : « والصَقْ بأهل الورع » ، كلمةٌ فصيحــة ، يقول : اجعلهم خاصّتك وخُلصاءك .

قال : ثمّ رُضْهم على ألاّ يُطْرُوك ، أى عوّدهم ألاّ يمدحوك فى وجهك. ولا يبجّحوك بباطل : لا يجعلوك ممن يبجّح أى يفخر بباطل لم يفعلـه كما يتبجّح أصحابُ الأمراء الأمراء بأن يقولوا لهم : ما رأينا أعدل منــكم ولا أسمح ، ولا حَمَى هذا الثغرَ أمير أشدّ بأسا منــكم ا ونحو ذلك ، وقد جاء فى الخبر : « احْثُوا فى وجوه المدّاحين التراب » .

وقال عبد الملك لمن قام يسارّه : ما تريد ! أتريد أنْ تمدَحَنى وتَصِفنى ، أنا أعلم بنفسى منك .

وقام خالد بنُ عبد الله القَسْرِىُّ إلى عمرَ بن عبد العزيز يوم بيْعته فقال : يا أمير المؤمنين ، مَنْ كانت الخلافة زانَتْه فقــد زيّنتَها ، ومَنْ كانت شرّفته فقد شرّفتَها ، فإنّك لــكما قال القائل :

وإذا الدُّرُّ زانَ حُسْنَ وُجُوهٍ   كان للدّرِّ حُسْنُ وجهك زَيْنَا

فقال عمرُ بنُ عبد العزيز : لقد أُعْطِى صاحبُــكم هذا مِقْوَلًا ، وحُرِم مَعْقولا . وأمَرَه أن يجلس .

ولما عَقدَ معاوية البَيْعة لابنه يزيد قام النّاس يخطبون ، فقال معــاوية لعمرو بن سعيد الأشْدَق : قم فاخطب يا أبا أميّة ، فقام فقــال : أمّا بعد ، فإنّ يزيدَ ابنَ أمير المؤمنين أملٌ تأمُلونه ، وأجلٌ تأمَنونه، إن افتقرتم إلى حِلمه وَسِعَكم ، وإن احتجتم إلى رأيه أرشدَكم ، وإن اجتَدَيْتم ذاتَ يده أغناكم وشَمِلَــكم ، جذَعٌ قارِح ، سُوبِق فَسَبق ، ومُوجِدَ فَمُجِد ،

وقُورِع فقَرَع ، وهو خلفَ أمير المؤمنين ، ولا خَفَّ منه . فقال معاوية : أوسعتَ يا أبا أميّة فاجلس ، فإنّما أردنا بعضَ هذا .

وأثنَى رجلٌ على عليّ عليه السلام في وجهه ثناءً أوسعَ فيه ـ وكان عنده متّهما ـ فقال له : أنا دونَ ما تقول ، وفوق ما في نفسك .

وقال ابن عبّاس لعُتْبة بن أبي سُفْيان وقد أَثْنَى عليه فأكثر : رويداً فقد أمهيْتَ يا أبا الوليد ـ يعني بالغتَ ، يقال أمهَى حافرُ البئْر ، إذا استقصَى حفرَها .

فأمّا قوله عليه السلام : « ولا يكوننّ المحسن والمسيء عندك بمنزلة سواء » ، فقد أخذه الصّابي فقال : « وإذا لم يكن للمُحسِن ما يَرفعه ، وللمسيء ما يضعُه ، زَهِد المحسن في الإحسان ، واستمرّ المسيء على الطّغيان » ، وقال أبو الطيّب :

شرّ البلاد بلادٌ لا صديقَ بها ... وشرّ ما يكسب الإنسان ما يصم[1]

وشرّ ما قنصتْه راحتي قَنَصٌ ... شُهْبُ البُزاة سواء فيه والرَّخَمُ

وكان يقال : قضاء حقّ المحسن أدبٌ للمسيء ، وعقوبة المسيء جزاء للمحسِن .

• • •

الأَصْلُ :

وَاعْلَمْ أَنَّهُ لَيْسَ شَيْءٌ بِأَدْعَى إِلَى حُسْنِ ظَنِّ وَالٍ بِرَعِيَّتِهِ مِنْ إِحْسَانِهِ إِلَيْهِمْ ، وَتَخْفِيفِهِ الْمَئُونَاتِ عَلَيْهِمْ ، وَتَرْكِ اسْتِكْرَاهِهِ إِيَّاهُمْ عَلَى مَا لَيْسَ لَهُ قِبَلَهُمْ . فَلْيَكُنْ مِنْكَ فِي ذَلِكَ أَمْرٌ يَجْتَمِعُ لَكَ بِهِ حُسْنُ الظَّنِّ بِرَعِيَّتِكَ ، فَإِنَّ حُسْنَ الظَّنِّ يَقْطَعُ عَنْكَ نَصَباً طَوِيلاً ، وَإِنَّ أَحَقَّ مَنْ حَسُنَ ظَنُّكَ بِهِ لَمَنْ حَسُنَ بَلاَؤُكَ عِنْدَهُ ، وَإِنَّ أَحَقَّ مَنْ سَاءَ ظَنُّكَ بِهِ لَمَنْ سَاءَ بَلاَؤُكَ عِنْدَهُ .

---

(١) ديوانه ٣ : ٣٧٣ .

وَلَا تَنْقُضْ سُنَّةً صَالِحَةً عَمِلَ بِهَا صُدُورُ هَـذِهِ الْأُمَّةِ ، وَاجْتَمَعَتْ بِهَا الْأُلْفَةُ ، وَصَلَحَتْ عَلَيْهَا الرَّعِيَّةُ .

وَلَا تُحْدِثَنَّ سُنَّةً تَضُرُّ بِشَيْءٍ مِنْ مَاضِي تِلْكَ السُّنَنِ ، فَيَكُونَ الْأَجْرُ لِمَنْ سَنَّهَا ، وَالْوِزْرُ عَلَيْكَ بِمَا نَقَضْتَ مِنْهَا .

وَأَكْثِرْ مُدَارَسَةَ الْعُلَمَاءِ ، وَمُنَافَثَةَ الْحُكَمَاءِ ، فِي تَثْبِيتِ مَا صَلَحَ عَلَيْهِ أَمْرُ بِلَادِكَ ، وَإِقَامَةِ مَا اسْتَقَامَ بِهِ النَّاسُ قَبْلَكَ .

* * *

الشَّـرْحُ :

خلاصةُ صدرِ هذا الفصل ، أنّ مَنْ أحسنَ إليك حَسُن ظنُّه فيك ، ومَنْ أساء إليك أستوحش منك ، وذلك لأنّك إذا أحسنتَ إلى إنسان وتكرّر منك ذلك الإحسان تبع ذلك اعتقادُك أنّه قد أحبّك ، ثمّ يتبع ذلك الاعتقادَ أمرٌ آخر ، وهو أنّك تحبّه ؛ لأنّ الإنسان مجبول على أن يحبّ مَن يحبُّه ، وإذا أحببتَه سكنتَ إليه وحَسُن ظنّك فيه ، وبالعكس من ذلك إذا أسأتَ إلى زيد ، لأنّك إذا أسأت إليه وتكرّرت الإساءة تبع ذلك اعتقادُك أنّه قد أبغضك ، ثمّ يتبع ذلك الاعتقادَ أمرٌ آخر ، وهو أن تُبغضه أنت ، وإذا أبغضتَه انقبضتَ منه واستوحشت ، وساء ظنّك به .

قال المنصور للرّبيع : سَلْني لنفسك ؛ قال : يا أمير المؤمنين ، ملأتَ يدي فلم يبقَ عندي موضعٌ للمسألة ؛ قال : فسَلْني لوَلدك ، قال : أسألك أن تحبّه ، فقال المنصور : يا ربيع ، إنّ الحبّ لا يُسأل ، وإنّما هو أمرٌ تقتضيه الأسباب ، قال : يا أمير المؤمنين ، وإنّما أسألك أن تزيد مِنْ إحسانك ، فإذا تكرّر أحبّك ، وإذا أحبّك أحببته . فاستحسن

المنصورُ ذلك ، ثمّ نهاه عن نقض السنّة الصالحة التي قد عمل بها من قبله من صالحي الأمّة ، فيكون الوزر عليه بما نقض ، والأجر لأولئك بما أسّسوا ، ثم أمره بمطارحة العلماء والحكماء في مصالح عمله ، فإنّ المشورة بركة ، ومن استشار فقد أضاف عقلا إلى عقله .

وممّا جاء في معنى الأوّل :

قال رجلٌ لإياس بن معاوية : مَن أحبُّ الناسِ إليك ؟ قال : الذين يُعطُونني ، قال : ثمّ من ؟ قال : الّذين أعطيهم .

وقال رجل لهشام بن عبد الملك : إنّ الله جعل العطاء محبّة ، والمنعَ مبغضة ، فأعِنّي على حُبّك ، ولا تُعِنّي في بُغضك .

* * *

الأصلُ :

واعْلَمْ أَنَّ الرَّعِيَّةَ طَبَقَاتٌ ، لَا يَصْلُحُ بَعْضُهَا إِلَّا بِبَعْضٍ ، وَلَا غِنَى بِبَعْضِهَا عَنْ بَعْضٍ ، فَمِنْهَا جُنُودُ اللهِ ، وَمِنْهَا كُتَّابُ الْعَامَّةِ وَالْخَاصَّةِ ، وَمِنْهَا قُضَاةُ الْعَدْلِ ، وَمِنْهَا عُمَّالُ الْإِنْصَافِ وَالرِّفْقِ ، وَمِنْهَا أَهْلُ الْجِزْيَةِ وَالْخَرَاجِ مِنْ أَهْلِ الذِّمَّةِ وَمُسْلِمَةِ النَّاسِ ، وَمِنْهَا التُّجَّارُ وَأَهْلُ الصِّنَاعَاتِ ، وَمِنْهَا الطَّبَقَةُ السُّفْلَى مِنْ ذَوِي الْحَاجَاتِ وَالْمَسْكَنَةِ ، وَكُلٌّ قَدْ سَمَّى اللهُ لَهُ سَهْمَهُ ، وَوَضَعَ عَلَى حَدِّهِ وَفَرِيضَتِهِ فِي كِتَابِهِ أَوْ سُنَّةِ نَبِيِّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ عَهْدًا مِنْهُ عِنْدَنَا مَحْفُوظًا .

فَالْجُنُودُ بِإِذْنِ اللهِ حُصُونُ الرَّعِيَّةِ ، وَزَيْنُ الْوُلَاةِ ، وَعِزُّ الدِّينِ ، وَسُبُلُ الْأَمْنِ ؛ وَلَيْسَ تَقُومُ الرَّعِيَّةُ إِلَّا بِهِمْ ، ثُمَّ لَا قِوَامَ لِلْجُنُودِ إِلَّا بِمَا يُخْرِجُ اللهُ لَهُمْ مِنَ الْخَرَاجِ الَّذِي يَقْوَوْنَ بِهِ عَلَى جِهَادِ عَدُوِّهِمْ ، وَيَعْتَمِدُونَ عَلَيْهِ فِيمَا يُصْلِحُهُمْ ، وَيَكُونُ مِنْ وَرَاءِ حَاجَتِهِمْ ، ثُمَّ لَا قِوَامَ لِهَذَيْنِ الصِّنْفَيْنِ إِلَّا بِالصِّنْفِ الثَّالِثِ مِنَ الْقُضَاةِ وَالْعُمَّالِ

وَالْكُتَّابِ ، لِمَا يُحْكِمُونَ مِنَ الْمَعَاقِدِ ، وَيَجْمَعُونَ مِنَ الْمَنَافِعِ ، وَيُؤْتَمَنُونَ عَلَيْهِ مِنْ خَوَاصِّ الْأُمُورِ وَعَوَامِّهَا ؛ وَلَا قِوَامَ لَهُمْ جَمِيعاً إِلَّا بِالتُّجَّارِ وَذَوِي الصِّنَاعَاتِ ، فِيمَا يَجْتَمِعُونَ عَلَيْهِ مِنْ مَرَافِقِهِمْ ، وَيُقِيمُونَهُ مِنْ أَسْوَاقِهِمْ ، وَيَكْفُونَهُمْ مِنَ التَّرَفُّقِ بِأَيْدِيهِمْ ، مِمَّا لَا يَبْلُغُهُ رِفْقُ غَيْرِهِمْ .

ثُمَّ الطَّبَقَةُ السُّفْلَى مِنْ أَهْلِ الْحَاجَةِ وَالْمَسْكَنَةِ ، الَّذِينَ يَحِقُّ رِفْدُهُمْ وَمَعُونَتُهُمْ .

وَفِي اللهِ لِكُلٍّ سَعَةٌ ، وَلِكُلٍّ عَلَى الْوَالِي حَقٌّ بِقَدْرِ مَا يُصْلِحُهُ .

وَلَيْسَ يَخْرُجُ الْوَالِي مِنْ حَقِيقَةِ مَا أَلْزَمَهُ اللهُ تَعَالَى مِنْ ذَلِكَ ، إِلَّا بِالِاهْتِمَامِ وَالِاسْتِعَانَةِ بِاللهِ ؛ وَتَوْطِينِ نَفْسِهِ عَلَى لُزُومِ الْحَقِّ وَالصَّبْرِ عَلَيْهِ فِيمَا خَفَّ عَلَيْهِ أَوْ ثَقُلَ .

***

الشرح :

قالت الحكماء : الإنسانُ مَدَنيّ بالطبع ؛ ومعناه أنه خُلِق خِلْقةً لابدّ معها من أن يكون منضمًا إلى أشخاصٍ من بني جنسه ، ومتمدّنا في مكان بعينه ، وليس المراد بالمتمدّن ساكنَ المدينة ذات السور والسوق ، بل لابدّ أن يقيم في موضع مّا مع قوم من البَشَر ؛ وذلك لأنّ الإنسان مضطرّ إلى ما يأكله ويشربه ليقيمَ صورتَه ، ومضطرّ إلى ما يلبسه ، ليدفع عنه أذى الحرّ والبَرْد ، وإلى مَسكَن يسكُنه ليردّ عنه عاديةَ غيره من الحيوانات ، وليكون منزلا له ليتمكّن من التصرّف والحركة عليه ، ومعلومٌ أن الإنسان وحده لا يستقلّ بالأمور التي عددناها ، بل لابدّ من جماعة يَحرُث بعضهم لغيره الحرْث ، وذلك الغير يَحُوك للحرّاث الثوب ، وذلك الحائك يبني له غيره المَسْكَن ، وذلك البنّاء يحمل له

غيرُه[1] الماء ، وذلك السّقاء يكفيه غيرُه أمرَ تحصيل الآلة التى يطحن بها الحبّ ويعجن بها الدّقيق ، ويخبز بها العجين ، وذلك المحصّل لهذه الأشياء يكفيه غيرُه الاهتمام بتحصيل الزّوجة الّتى تدعو إليها داعية الشّبَق ، فيحصُل مساعدة بعض الناس لبعض ، ولولا ذلك لما قامت الدنيا ، فلهذا معنى قوله عليه السلام : « إنّهم طبقات لا يصلُح بعضُها إلّا ببعض ، ولا غَناء ببعضها عن بعض » .

ثم فصّلهم وقسّمهم فقال : منهم الجند ، [2] ومنهم الكُتّاب ، ومنهم القُضاة ، ومنهم العمّال [2] ، ومنهم أرباب الجزية من أهل الذّمة ، ومنهم أرباب الخراج من المسلمين ، ومنهم التجار ، ومنهم أرباب الصّناعات . ومنهم ذوو الحاجات والمسكنة ، وهم أدون الطبقات .

ثم ذكر أعمال هذه الطبقات فقال : الجند للحماية ، والخراجُ يُصرَف إلى الجند والقُضاة والعمّال والكُتّاب لما يحكمونه من المعاقد ، ويجمعونه من المنافع ، ولابدّ لهؤلاء جميعا من التجار لأجل البيع والشّراء الّذى لا غَناء عنه ، ولابدّ لكلّ من أرباب الصناعات كالحدّاد والنجّار والبنّاء وأمثالهم . ثمّ يلى هؤلاء الطبقة السفلى ، وهم أهل الفقر والحاجة الّذين تجب معونتُهم والإحسانُ إليهم .

وإنّما قسّمهم فى هذا الفصل هذا التقسيم تمهيدا لما يذكره فيما بعد ، فإنّه قد شرع بعد هذا الفصل ، فذكر طبقةً طبقةً وصِنفاً صِنفا ، وأوصاه فى كلّ طبقة وفى كلّ صِنف منهم بما يليق بحاله ، وكأنّه [3] مَهّد هذا التمهيد ، كالفِهرست لما يأتى بعده من التفصيل .

* * *

---

(١) ب : « غير تحريف » . (٢–٢) ساقط من ب ، وأثبته من ا د .
(٣) ا : « فكأنّه » .

الأَصْــلُ :

فَوَلِّ مِنْ جُنُودِكَ أَنْصَحَهُمْ فِي نَفْسِكَ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِإِمَامِكَ ، وَأَطْهَرَهُمْ جَيْبًا ، وَأَفْضَلَهُمْ حِلْمًا ، مِمَّنْ يُبْطِئُ عَنِ الْغَضَبِ ، وَيَسْتَرِيحُ إِلَى الْعُذْرِ ، وَيَرْأَفُ بِالضُّعَفَاءِ ، وَيَنْبُو عَلَى الْأَقْوِيَاءِ ؛ وَمِمَّنْ لَا يُثِيرُهُ الْعُنْفُ ، وَلَا يَقْعُدُ بِهِ الضَّعْفُ .

ثُمَّ الْصَقْ بِذَوِي الْمُرُوءَاتِ وَالْأَحْسَابِ ؛ وَأَهْلِ الْبُيُوتَاتِ الصَّالِحَةِ ، وَالسَّوَابِقِ الْحَسَنَةِ ، ثُمَّ أَهْلِ النَّجْدَةِ وَالشَّجَاعَةِ ، وَالسَّخَاءِ وَالسَّمَاحَةِ ؛ فَإِنَّهُمْ جِمَاعٌ مِنَ الْكَرَمِ ، وَشُعَبٌ مِنَ الْعُرْفِ .

ثُمَّ تَفَقَّدْ مِنْ أُمُورِهِمْ مَا يَتَفَقَّدُ الْوَالِدَانِ مِنْ وَلَدِهِمَا ؛ وَلَا يَتَفَاقَمَنَّ فِي نَفْسِكَ شَيْءٌ قَوَّيْتَهُمْ بِهِ ، وَلَا تَحْقِرَنَّ لُطْفًا تَعَاهَدْتَهُمْ بِهِ وَإِنْ قَلَّ ؛ فَإِنَّهُ دَاعِيَةٌ لَهُمْ إِلَى بَذْلِ النَّصِيحَةِ لَكَ ، وَحُسْنِ الظَّنِّ بِكَ .

وَلَا تَدَعْ تَفَقُّدَ لَطِيفِ أُمُورِهِمُ اتِّكَالًا عَلَى جَسِيمِهَا ؛ فَإِنَّ لِلْيَسِيرِ مِنْ لُطْفِكَ مَوْضِعًا يَنْتَفِعُونَ بِهِ ؛ وَلِلْجَسِيمِ مَوْقِعًا لَا يَسْتَغْنُونَ عَنْهُ ؛ وَلْيَكُنْ آثَرُ رُءُوسِ جُنْدِكَ عِنْدَكَ مَنْ وَاسَاهُمْ فِي مَعُونَتِهِ ، وَأَفْضَلَ عَلَيْهِمْ مِنْ جِدَتِهِ ، بِمَا يَسَعُهُمْ وَيَسَعُ مَنْ وَرَاءَهُمْ مِنْ خُلُوفِ أَهْلِيهِمْ ، حَتَّى يَكُونَ هَمُّهُمْ هَمًّا وَاحِدًا فِي جِهَادِ الْعَدُوِّ ؛ فَإِنَّ عَطْفَكَ عَلَيْهِمْ يَعْطِفُ قُلُوبَهُمْ عَلَيْكَ . وَلَا تَصِحُّ نَصِيحَتُهُمْ إِلَّا بِحِيطَتِهِمْ[1] عَلَى وُلَاةِ أُمُورِهِمْ ، وَقِلَّةِ اسْتِثْقَالِ دُوَلِهِمْ ، وَتَرْكِ اسْتِبْطَاءِ انْقِطَاعِ مُدَّتِهِمْ .

فَافْسَحْ فِي آمَالِهِمْ ، وَوَاصِلْ مِنْ حُسْنِ الثَّنَاءِ عَلَيْهِمْ ، وَتَعْدِيدِ مَا أَبْلَى ذَوُو الْبَلَاءِ

---

(١) مخطوطة النهج : « محيطتهم » بالياء المشددة المكسورة .

مِنْهُمْ ، فَإِنَّ كَثْرَةَ الذِّكْرِ لِحُسْنِ فَعَالِهِمْ تَهُزُّ الشُّجَاعَ ، وَتُحَرِّضُ النَّاكِلَ ، إِنْ شَاءَ اللهُ.

ثُمَّ اعْرِفْ لِكُلِّ امْرِئٍ مِنْهُمْ مَا أَبْلَى ، وَلَا تَضُمَّنَّ بَلَاءَ امْرِئٍ إِلَى غَيْرِهِ ، وَلَا تُقَصِّرَنَّ بِهِ دُونَ غَايَةِ بَلَائِهِ .

وَلَا يَدْعُوَنَّكَ شَرَفُ امْرِئٍ إِلَى أَنْ تُعَظِّمَ مِنْ بَلَائِهِ مَا كَانَ صَغِيرًا ، وَلَا ضَعَةُ امْرِئٍ إِلَى أَنْ تَسْتَصْغِرَ مِنْ بَلَائِهِ مَا كَانَ عَظِيمًا ، وَارْدُدْ إِلَى اللهِ وَرَسُولِهِ مَا يُضْلِعُكَ مِنَ الْخُطُوبِ ، وَيَشْتَبِهُ عَلَيْكَ مِنَ الْأُمُورِ ، فَقَدْ قَالَ اللهُ سُبْحَانَهُ لِقَوْمٍ أَحَبَّ إِرْشَادَهُمْ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللهِ وَالرَّسُولِ ﴾[١] ، فَالرَّدُّ إِلَى اللهِ الْأَخْذُ بِمُحْكَمِ كِتَابِهِ ، وَالرَّدُّ إِلَى الرَّسُولِ الْأَخْذُ بِسُنَّتِهِ الْجَامِعَةِ غَيْرِ الْمُفَرِّقَةِ .

* * *

الشرح :

هذا الفصل مختصّ بالوصاة فيما يتعلّق بأمراء الجيش ، أمره أن يولّي أمر الجيش من جنوده من كان أنصحهم لله في ظنّه ، وأطهرهم جيبا ، أي عفيفا أمينا ، ويُكنى عن العفّة والأمانة بطهارة الجيب ، لأنّ الذي يسرق يجعل المسروق في جيبه .

فإن قلت : وأيّ تعلّق لهذا بولاة الجيش ؟ إنّما ينبغي أن تكون هذه الوصيّة في ولاة الخراج !

قلت : لابدّ منها في أمراء الجيش لأجل الغنائم .

ثمّ وصف ذلك الأمير فقال : « ممّن يبطئ عن الغضب ، ويستريح إلى العذر » ، أي يقبل

---

(١) سورة النساء ٥٩ .

أدنى عذر ، ويستريحُ إليه ، ويَسكُن عنده . ويرْؤف[1] على الضعفاء ، يَرفق بهم ويَرحمُهم ، والرأفة : الرحمة . ويَنْبو عن الأقوياء : يتجافى عنهم ويبعد ، أي لا يُمكّنهم من الظلم والتعدّي على الضعفاء . ولا يثيره العُنف : لا يهيج غضبَه عُنف وقسوة . ولا يَقعد به الضعف ، أي ليس عاجزاً .

ثم أمره أن يَلصق بذوي الأحساب وأهلِ البيوتات ، أي يكرمهم ويَجعل معوّله في ذلك عليهم ولا يتعدّاهم إلى غيرهم ، وكان يقول : عليكم بذوي الأحساب ؛ فإنْ هم لم يتكرّموا استحيَوا[2] .

ثم ذكر بعدهم أهلَ الشجاعة والسخاء ، ثم قال : « إنها جِماع من الكرم ، وشُعب من العرف » ؛ من هاهنا زائدة ؛ وإن كانت في الإيجاب على مذهب أبي الحسن الأخفش ، أي جماع الكرم ، أي يجمعه كقول النبيّ صلى الله عليه وآله : « الخمر جِماع الإثم » . والعُرْف : المعروف .

وكذلك « من » في قوله : « وشُعَب من العُرْف » أي وشُعب العُرْف ، أي هي أقسامه وأجزاؤه ، ويجوز أن تكون « من » على حقيقتها للتبعيض ، أي هذه الخلال جملة من الكرم وأقسام المعروف ؛ وذلك لأنّ غيرها أيضاً من الكرم والمعروف ، ونحو العدل والعفّة .

قوله : « ثم تفقّد من أمورهم » الضمير هاهنا يرجع إلى الأجناد لا إلى الأمراء لما نذكره ، ممّا يدلّ الكلام عليه .

فإن قلت : إنه لم يجرِ للأجناد ذِكرٌ فيما سبق ؛ وإن المذكور الأمراء !

قلت : كلاّ بل سبق ذكر الأجناد ، وهو قوله : « الضعفاء والأقوياء » .

---

(١) د : « رأف » ، تحريف .

(٢) د : « استحسبوا » ، ب : « استحيوا » ، وأثبت ما في ا .

وأمره عليه السلام أن يتفقّد من أمور الجيش ما يتفقّد الوالدان من حال الولد ؛ وأمره ألّا يعظّم عنده ما يقوّيهم به وإن عظم ، وألّا يستحقر شيئاً تعهّدهم به وإن قلّ ، وألّا يمنعه تفقّدُ جسيم أمورهم عن تفقد صغيرها . وأمره أن يكون آثر رءوس جنوده عنده وأحظاهم عنده وأقربهم إليه مَنْ واساهم فى معونته ؛ هذا هو الضمير الدالّ على أنّ الضمير المذكور أولا للجُند لا لأمراء الجند ؛ لولا ذلك لما انتظم الكلام .

قوله : « من خُلوف أهليهم » ، أى ممن يخلفونه من أولادهم وأهليهم .

ثم قال : لا يصحّ نصيحة الجند لك إلا بحيطتهم على ولاتهم ؛ أى بتعطّفهم عليهم وتحنّنهم ، وهى الحِيطَة على وزن الشِّيمة ، مصدر حاطه يحوطه حَوْطاً وحياطاً ، وحِيطة ؛ أى كلأه ورعاه ، وأكثر الناس يروونها « إلّا بحيطّتهم » بتشـديد الياء وكسرها ، والصحيح ما ذكرناه .

قوله : « وقلّة استثقال دُوَلهم » ؛ أى لا تصحّ نصيحة الجند لك إلّا إذا أحبّوا أمراءهم ثم لم يستثقلوا دُوَلهم ، ولم يتمنّوا زوالها .

ثم أمره أن يذكر فى المجالس والمحافل بلاء ذوى البلاء منهم ؛ فإنّ ذلك مما يُرهِف عَزْم الشُّجاع ويحرّك الجبان .

قوله : « ولا تضمَّنّ بلاء امرئ إلى غيره » ، أى اذكر كلّ من أبلى منهم مفرَداً غير مضموم ذكرُ بلائه إلى غيره ، كى لا يكون مغموراً فى جنب ذكر غيره .

ثم قال له : لا تعظّم بلاء ذوى الشرف لأجل شرفهم ، ولا تحقِر بلاء ذَوِى الضَّعَة لضعة أنسابهم ، بل اذكر الأمورَ على حقائقها .

ثم أمره أن يردّ إلى الله ورسوله ما يُضلعه من الخطوب ؛ أى ما يئوده ويُميله

لثقله ، وهذه الرواية أصحّ من رواية من رواها بالطاء ؛ وإن كان لتلك وجه .

* * *

[رسالة الإسكندر إلى أرسطو وردّ أرسطو عليه]

وينبغى أن نذكر فى هذا الموضع رسالة أرسطو إلى الإسكندر فى معنى المحافظة على أهل البيوتات وذوى الأحساب ، وأن يخصّهم بالرياسة والإمرة ؛ ولا يعدل عنهم إلى العامّة والسِّفلة ، فإن فى ذلك تشييداً لكلام أمير المؤمنين عليه السلام ، ووصيّته .

لما ملك الإسكندر إيران شهر ــ وهو عراق مملكة الأكاسرة ــ وقتلَ دارا بن دارا كتب إلى أرسطو وهو ببلاد اليونان :

عليك أيّها الحكيم منّا السلام ، أما بعد فإن الأفلاك الدائرة ، والعلل السمائيّة ؛ وإن كانت أسعدتنا بالأمور التى أصبح الناس لنا بها دائنين ، فإنّا جدُّ واجدين لمسّ الاضطرار إلى حكمتك ، غير جاحدين لفضلك والإقرار بمنزلتك ، والاستنامة[1] إلى مشورتك والاقتداء برأيك ؛ والاعتماد لأمرك ونهيك ، لِمَا بلونا من جَدا ذلك علينا ، وذقنا من جَنا منفعته ، حتى صار ذلك بنجوعه فينا وترسُّخه فى أذهاننا وعقولنا كالغذاء لنا ، فما ننفكّ نعوّل عليه ، ونستمدّ منه استمدادَ الجداول من البحور ، وتعويل الفروع على الأصول ، وقوّة الأشكال بالأشكال . وقد كان مما سيق إلينا من النّصر والفَلَج ، وأتيح لنا من الظّفَر ، وبلغنا فى العدوّ من النّكاية والبطش ما يعجز القول عن وصفه ، ويقصُر شكر المنعم عن موقع الإنعام به ، وكان من ذلك أنّا جاوزنا أرض سوريَة والجزيرة إلى بابل وأرض فارس ، فلما حللنا بعقوة[2] أهلها وساحة بلادهم ، لم يكن إلا ريثما تلقّانا نفرٌ منهم برأس ملكهم هديّةً إلينا ، وطلباً للحظوة عندنا ، فأمرنا بصلب من

(١) كذا فى ا ، واستنام إلى الأمر : سكن إليه ؛ وفى ب : « الاستنابة » .

(٢) العقوة : ما حول الدار .

جاء به وشهرته لسوء بلائه ، وقلة اوعوله ووفائه ؛ ثم أمرنا بجمع مَنْ كان هنـاك من أولاد ملوكهم وأحرارهم وذوى الشرف منهم ؛ فرأينـا رجالاً[1] عظيمةً أجسامهم وأحلامهم ، حاضرة ألبابهم وأذهانهم ، رائعة مناظرهم ومناطقهم ، دليـلاً على أن مايظهر من رُوائهم ومنطقهم أنّ وراءه من قوّة أيديهم ، وشدّة نجدتهم وبأسهم مالم يـكن ليـكون لنا سبيل إلى غلَبتهم وإعطائهم بأيديهم ، لولا أنّ القضاء أدالنا منهم ، وأظفرنا بهم ، وأظهرنا عليهم ، ولم نرَ بعيدا من الرأى فى أمرهم أن نستأصل شأفتهم ، ونجتثّ أصلهم ، ونلحقهم بمَنْ مضى من أسلافهم ، لتسكن القـلوب بذلك الأمْنَ إلى جرائرهم وبوائقهم ؛ فرأينا ألّا نعجل بإسعاف بادىء الرأى فى قتلهم دون الاستظهار عليهم بمشورتك فيهم . فارفع إلينا رأيك فيما استشرناك فيه بعد صحّته عندك ، وتقليبك إياه بجلىّ نظرك ، وسلام أهل السلام ، فليـكن علينا وعليك .

فـكتب إليه أرسطو :

لملك الملوك ، وعظيم العظماء ، الإسكندر المؤيّد بالنصر على الأعـداء ، المهدى له الظفر بالملوك ، من أصغر عبيده وأقل خوَلِه ؛ أرسطو طاليس البَخُوع بالسُّجود والتـذلل فى السلام ، والإذعان فى الطاعة :

أما بعد ، فإنه لا قوّة بالمنطق وإن احتشد الناطق فيه ، واجتهد فى تثقيف معانيه ، وتأليف حروفه ومبانيه على الإحاطة بأقلّ ماتناله القدرة من بَسْطةِ علوّ الملك وسموّ ارتفاعه عن كلّ قولٍ ، وإبرازه على كلّ وصف ، واعترافه بكلّ إطناب . وقد كان تقرّر عنـدى من مقدّمات إعلام فضل الملك فى صَهْلة سبقه ، وبروز شأوه ، ويُمْن نقيبته ، مـذ أدّت إلىّ حاسةُ بصرى صورة شخصه ، واضطرب فى حسّ سمعى صـوتُ لفظه ، ووقع وهمى

---

(١) ب : « رجالة » .

على تصفح رأيه ، أيام كنت أؤدي إليه من تكلف تعليمي إياه ما أصبحتُ قاضيا على نفسي بالحاجة إلى تعلّمه منه . ومهما يَكُنْ منّي إليه في ذلك ، فإنما هو عقل مردود إلى عقله ، مستنبطة أوائله وتواليه من علمه وحكمته . وقد جلا إليّ كتاب الملك ومخاطبته إياى ومسألته لي عمّا لا يتخالجني الشكّ في لقاح ذلك وإنتاجه من عنده، فعنه صَدَر وعليه ورَد ؛ وأنا فيما أشير به على الملك — وإن اجتهدت فيه واحتشدت له ، وتجاوزت حدّ الوسع والطاقة منّي في استنظافه واستقصائه — كالعدم مع الوجود ، بل كما لا يتجزّأ في جنب معظم الأشياء ، ولكنّي غير ممتنع من إجابة الملك إلى ما سأل ، مع علمي ويقيني بعظيم غناه عني ، وشدّة فاقتي إليه ، وأنا رادٌّ إلى الملك ما اكتسبتُه منه ، ومشير عليه بما أخذته منه فقائل له:

إنّ لكل تربة لا محالة قسماً من الفضائل ، وإن لفارس قسمها من النَّجْدة والقوّة ، وإنّك إن تقتل أشرافهم تُخلف الوضعاء على أعقابهم ، وتورث سفلتهم منازل عِلْيَتهم ، وتغلّب أدنياؤهم على مراتب ذوى أخطارهم ؛ ولم يبتلَ الملوك قطّ ببلاء هو أعظمُ عليهم وأشدّ توهينا لسلطانهم من غلبة السِّفلة ، وذلّ الوجوه ، فاحذر الحذر كله أنْ تمكّن تلك الطبقة من الغَلَبة والحركة ، فإنه إن نجم منهم بعد اليوم على جندك وأهل بلادك ناجمٌ دهمهم منه ما لا رويّة فيه ، ولا بقيّة معه ؛ فانصرف عن هذا الرأى إلى غيره ، واعمَد إلى مَنْ قبلك من أولئك العظماء والأحرار ، فوزّع بينهم مملكتهم ، وألزم اسم الملك كلّ مَنْ وليّته منهم ناحيته ، واعقد التاج على رأسه وإن صغر ملكه ، فإن المتسمّى بالملك لازم لاسمه ، والمعقود التاج على رأسه لا يخضع لغيره ، فليس ينشب[1] ذلك أن يوقع كلّ ملك منهم بينه وبين صاحبه تدابراً وتقاطعاً وتغالباً على الملك ، وتفاخراً بالمال والجند ؛ حتى ينسوْا بذلك أضغانهم عليك وأوتارهم فيك ، ويعود حربهم لك حرباً

---

(١) ا : «ينشب» .

بينهم ، وحنقهم عليك حنقاً منهم على أنفسهم ، ثم لا يزدادون في ذلك بصيرة إلا أحدثوا لك بها استقامة ؛ إن دنوتَ منهم دانوا لك ، وإن نأيتَ عنهم تعزّزوا بك ، حتى يثب مَنْ ملك منهم على جاره باسمك ، ويسترهبه بجندك ، وفي ذلك شاغلٌ لهم عنك ، وأمانٌ لإحداثهم بعدك ، وإن كان لا أمانَ للدهر ، ولا ثقة بالأيام .

قد أدّيتُ إلى الملك ما رأيتهُ لي حظا ، وعليّ حقا ، من إجابتي إياه إلى ما سألني عنه ، ومحضتهُ النصيحة فيه ، والملكُ أعلى عيناً ، وأنفذُ رَوِيَّةً ، وأفضل رأيا ، وأبعد همّة فيما استعان بي عليه ؛ وكلّفني تبيينه والمشورة عليه فيه . لا زال الملك متعرّفاً من عوائد النعم وعواقب الصنع ، وتوطيد الملك ، وتنفيس الأجل ، ودَرْك الأمل ، ما تأتي معه قدرته على غاية قصوى ما تناله قدرة البشر !

والسلام الذي لا انقضاء له ، ولا انتهاء ولا غاية ولا فناء ، فسكن على الملك .

قالوا : فعمل الملك برأيه ، واستخلف على إيران شهر أبناء الملوك والعظماء من أهل فارس ، فهم ملوك الطوائف الذين بقوا بعده ؛ والمملكة موزعة بينهم إلى أن جاء أَرْدَشير ابن بابك فانتزع الملك منهم .

* * *

الأفضلُ :

ثُمَّ اخْتَرْ لِلْحُكْمِ بَيْنَ النَّاسِ أَفْضَلَ رَعِيَّتِكَ فِي نَفْسِكَ ، مِمَّنْ لَا تَضِيقُ بِهِ الْأُمُورُ ، وَلَا تُمَحِّكُهُ الْخُصُومُ ، وَلَا يَتَمَادَى فِي الزَّلَّةِ ، وَلَا يَحْصَرُ مِنَ الْفَيْءِ إِلَى الْحَقِّ إِذَا عَرَفَهُ ، وَلَا تُشْرِفُ نَفْسُهُ عَلَى طَمَعٍ ، وَلَا يَكْتَفِي بِأَدْنَى فَهْمٍ دُونَ أَقْصَاهُ . وَأَوْقَفَهُمْ فِي الشُّبُهَاتِ ، وَآخَذَهُمْ بِالْحُجَجِ ، وَأَقَلَّهُمْ تَبَرُّمًا بِمُرَاجَعَةِ الْخَصْمِ ، وَأَصْبَرَهُمْ

على تكشف الأمور، وأصرمهم عند اتضاح الحكم، ممن لا يزدهيه إطراء، ولا يستميله إغراء، وأولئك قليل.

ثم أكثر تعاهد قضائه، وافسح له في البذل ما يزيح علته، وتقل معه حاجته إلى الناس، وأعطه من المنزلة لديك ما لا يطمع فيه غيره من خاصتك، ليأمن بذلك اغتيال الرجال له عندك. فانظر في ذلك نظرا بليغا، فإن هذا الدين قد كان أسيرا في أيدي الأشرار، يعمل فيه بالهوى، وتطلب به الدنيا.

* * *

الشرح :

تمحكه الخصوم : تجعله ماحكا، أي لجوجا، محك الرجل، أي لجّ، وماحك زيد عمرا، أي لاجّه.

قوله : « ولا يتمادى في الزلة »، أي إن زلّ رجع وأناب، والرجوع إلى الحق خيرٌ من التمادي في الباطل.

قوله : « ولا يحصَر من الفيء » هو المعنى الأول نفسه، والفيء : الرجوع، إلا أنّ هاهنا زيادة، وهو أنه لا يحصَر، أي لا يعيا في المنطق، لأنّ من النّاس من إذا زلّ حصِر عن أن يرجع وأصابه كالفهاهة والعيّ خجلا.

قوله : « ولا تُشرِفُ نفسه »، أي لا تشفق. والإشراف : الإشفاق والخوف، وأنشد الليث :

ومنْ مُضَر الحمراء إشراف أنفسٍ   علينا وحيّاها علينا تمضّرا

وقال عروة بن أُذَيْنة :

لقد عَلِمْتُ وما الإشرافُ من خُلُقِ أنّ الذى هو رزق سوفَ يأتينى[1]

والمعنى : ولا تشفق نفسه ، وتخاف من فوت المنافع والمرافق .

ثم قال : « ولا يكتفى بأدنى فهم » ، أى لا يكون قانعا بما يخطر له بادىء الرأى من أمر الخصوم ، بل يستقصى ويبحث أشدّ البحث .

قوله : « وأقلهم تبرُّما بمراجعة الخصم » ، أى تضجُّراً ، وهذه الخصلة من محاسن ما شرطه عليه السلام ، فإنّ القلق والضجر والتبرُّم قبيح ، وأقبح ما يكون من القاضى .

قوله : «وأصرمهم» ، أى أقطعهم وأمضاهم . واردهاه كذا ، أى استخفّه . والإطراء : المدح . والإغراء : التحريض .

ثم أمره أن يتطلّع على أحكامه وأقضيته ، وأن يفرض له عطاء واسعا يملأ عينه ، ويتعفّف به عن المراشى والرّشوات ، وأن يكون قريب المكان منه ، كثير الاختصاص به ليمنع قربه من سعاية الرجال به وتقبيحهم ذكره عنده .

ثم قال : « إنّ هذا الدّين قد كان أسيرا » ، هذه إشارة إلى قضاة عثمان وحكامه ، وأنّهم لم يكونوا يقضون بالحقّ عنده ، بل بالهوى لطلب الدنيا .

وأما أصحابنا فيقولون : رحم الله عثمان ! فإنه كان ضعيفا ، واستولى عليه أهله ، قطعوا الأمور دونه ، فإثمهم عليهم وعثمان برىء منهم .

* * *

---

(١) اللسان (شرف) .

[فصل فى القضاة وما يلزمهم وذكر بعض نوادرهم]

قد جاء فى الحديث المرفوع : « لا يقضى القاضى وهو غضبان » . وجاء فى الحديث المرفوع أيضا : « من ابتُلِىَ بالقضاء بين المسلمين فليعدل بينهم فى لحظه وإشارته ومجلسه ومقعده » .

دخل ابن شهاب على الوليد ـ أو سليمان ـ فقال له : يابنَ شهاب ، ما حديث يرويه أهل الشام؟ قال: ما هو ياأمير المؤمنين؟ قال: إنهم يروون أن الله تعالى إذا استرعى عبداً رعيّة كتب له الحسنات ، ولم يكتب عليه السيئات ، قال : كذبوا يا أمير المؤمنين ، أنبىٌّ أقرب إلى الله ، أم خليفة ! قال : بل نبىٌّ ؛ قال : فإنه تعالى يقول لنبيه داود : ﴿ يا دَاوُدُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فى الْأَرْضِ فَاحْكُمْ بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَى فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللهِ إِنَّ الَّذِينَ يَضِلُّونَ عن سبيل الله لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ[1] ﴾ . فقال سليمان : إن الناس ليَغُرُّونَنا عن ديننا .

وقال بكر بن عبد الله العَدَوِىّ لابن أرطاة ـ وأراد أن يستقضيَه : والله ما أحسِن القضاء ، فإن كنتُ صادقا لم يحلَّ لك أن تستقضِىَ مَنْ لا يحسن ، وإن كنت كاذبا فقد فسقت ، والله لا يحلّ أن تستقضِىَ الفاسق .

وقال الزُّهرىّ : ثلاث إذا كنّ فى القاضى فليس بقاضٍ ، أنْ يكْرَهَ اللائمة ، ويحبّ المحمدة ، ويخاف العَزْل .

وقال محارب بن زياد للأعمش : وُلِّيتُ القضاء فبكى أهلى ، فلمّا عُزِلت بكى أهلِى ، فما أدرى مِمّ ذلك ؟ قال : لأنك وُلِّيتَ القضاء وأنت تكرهه وتجزع منه ،

(١) سورة ص ٢٦ .

فبكى أهلك لجزعك ، وعزلت عنه فكرهت العزل وجزعت فبكى أهلك لجزعك . قال : صدقت .

أتى ابنَ شُبْرمة بقوم يشهدون على قَراحٍ[1] نخل، فشهدوا — وكانوا عدولا — فامتحنهم فقال : كم فى القَراح[1] من نخلة ؟ قالوا : لا علم ، فردّ شهادتهم ، فقال له أحدهم : أنت أيها القاضى تقضى فى هذا المسجد منذ ثلاثين سنةً ، فأعلِمنا كم فيه من أسطوانة ؟ فسكت وأجازهم .

خرج شريك وهو على قضاء الكوفة يتلقّى الخيزران ، وقد أقبلتْ تريد الحجّ ، وقد كان استُقضى وهو كاره ، فأتى شاهى[2] ، فأقام بها ثلاثا ، فلم توافِ ، فخفّ زادُه وما كان معه ، فجعل يبلّه بالماء ويأكله بالملح ، فقال العلاء بن المنهال الغَنَوىّ :

فإنْ كان الذى قد قلتَ حقّا ... بأنْ قد أكرهوكَ على القضاء[3]

فما لكَ مُوضِعا فى كلّ يومٍ ... تلقّى مَنْ يَحُجّ من النساء

مُقيما فى قُرَى شاهى ثلاثا ... بلا زادٍ سوى كِسَرٍ وماء !

وتقدّمتْ كَلْثَم بنت سريع مولى عَمرو بن حريث — وكانت جميلةً — وأخوها الوليد ابن سريع إلى عبد الملك بن عُمير ؛ وهو قاضٍ بالكوفة ، فقَضَى لها على أخيها ، فقال هُذَيل الأشجعى :

أتاه وليدٌ بالشهودِ يسوقُهمْ ... على ما ادَّعى من صامتِ المالِ والخَوَلْ

وجاءت إليه كَلْثمٌ وكَلامُها ... شِفاءٌ من الداء الخامِرِ والخَبَلْ

فأدلى وليدٌ عند ذاكَ بحقّه ... وكان وليدٌ ذا مِراء وذا جَدَلْ

فدَلّهتِ القِبطىَّ حتى قضى لها ... بغير قضاء الله فى مُحكَمِ الطِّوَلْ

---

(1) القراح هنا : البستان . وانظر ياقوت (قرح) . (2) شاهى : موضع قرب القادسية .

(3) الخبر والأبيات فى معجم البلدان ٥ : ٢٢٤

فلو كان مَنْ فى القصر يَعْلَمُ عِلْمَه ... لما أُستعمل القبطيُّ فينا على عمَلْ
له حين يقضِي للنساء تخاوُصٌ ... وكان وما فيه التخاوُصُ والحَوَلْ
إذا ذاتُ دَلٍّ كلمَتْه لحاجةٍ ... فهمّ بأن يقضِي تَنحْنحَ أو سَعَلْ
وبرّق عينيه ولاك لسانَه ... يرى كلَّ شيءٍ ما خلا وَصْلها جَلَل

وكان عبدُ الملك بن عمير يقول: لعن الله الأشجعىّ ، والله لربما جاءتنى السَّعلة والتنحنحة وأنا فى المتوضأ فأردّهما لما شاع من شعره.

كتب عمر بنُ الخطّاب إلى معاوية : أمّا بعد ، فقد كتبتُ إليك فى القضاء بكتابٍ لم آلُكَ ونفسي فيه خيراً ؛ الزم خمسَ خِصالٍ يَسْلَمْ لك دينك ، وتأخذ بأفضل حظّك : إذا تقدّم إليك الخصمان فعليك بالبيّنة العادلة أو اليمين القاطعة ، وأدْنِ الضعيف حتى يشتدّ قلبه وينبسطَ لسانُه ، وتعهّد الغريبَ فإنك إن لم تتعهده ترك حقّه ورجع إلى أهله ؛ وإنما ضيّع حقّه من لم يُرْفَقْ به ، وآسِ بين الخصوم فى لحظك وطَرْفك ، وعليك بالصّلح بين الناس ما لم يَستبن لك فصل القضاء .

وكتب عمر إلى شُريح : لا تسارِر ولا تُضارِرْ ، ولا تَبِع ولا تَبْتَع فى مجلس القضاء ، ولا تقضِ وأنتَ غضبانُ ، ولا شديدُ الجوع ، ولا مشغولُ القلب .

شهد رجل عند سوّار القاضى ، فقال : ما صناعتُك ؟ فقال : مؤدِّب ، قال : أنا لا أجيز شهادتَك ؛ قال : ولِمَ ؟ قال : لأنك تأخذ على تعليم القرآن أجرا ، قال : وأنت أيضا تأخذ على القضاء بين المسلمين أجرا ، قال : إنهم أكرَهونى ؛ قال : نعم أكرهوك على القضاء ، فهل أكرَهوك على أخذ الأجر ! قال : هلمّ شهادتَك .

ودخل أبو دُلامَة ليشهَد عند أبى ليلى ، فقال حين جلس بين يديه :

إذا الناسُ غطَّونى تغطّيتُ عنهمُ ... وإن بحثوا عنّى ففيهمْ مَباحِثُ [1]

---

(١) الأغانى ١٠ : ٢٣٤ ، وفيه « إن الناس » .

وإن حَمَّروا بثرى حمرت بثارهم ليعلم ما تخفيه تلك السّبائث

فقال : بل نعطيك يا أبا دُلامة ولا نحبسك ، وصرفه راضيا ، وأعطى المشهود عليه من عنده قيمة ذلك الشيء .

كان عامر بن الظَّرِب العَدْوانيّ حَكَمَ العرب وقاضيها ، فنزل بقوم يستفتونه في الخنثى وميراثه ؛ فلم يدرِ ما يقضي فيه ، وكان له جارية اسمها خصيلة ، ربما لامها في الإبطاء عن الرّعي وفي الشيء يجدُه عليها ، فقال لها : يا خُصَيلة ، لقد أسرع هؤلاء القوم في غنمي ، وأطالوا المكث ، قالت : وما يكبُرُ عليك من ذلك ؟ اتبعه مَباله وخلاك ذم ، فقال لها : «مسّي [1] خُصَيلُ بعدها أو رُوحي» .

وقال أعرابيّ لقوم يتنازعون : هل لكم في الحقّ أو ما هو خير من الحقّ ؟ قيل : وما الذي هو خيرٌ من الحقّ ؟ قال : التحاطّ والهضم ؛ فإنّ أخذ الحقّ كلّه مرّ .

وعزل عمرُ بنُ عبد العزيز بعضَ قضاته ، فقال : لم عزلتني ؟ فقال : بلغني أنّ كلامك أكثرُ من كلام الخصمين إذا تحاكما إليك

ودخل إياسُ بنُ معاويةَ الشام وهو غلام ، فقدّم خصمًا إلى باب القاضي في أيام عبد الملك ، فقال القاضي : أما تستحي ! تخاصم وأنت غلامٌ شيخًا كبيرا ؟ فقال : الحقّ أكبرُ منه ، فقال : اسكتْ ويحك ! قال : فمن ينطق بحجّتي إذًا ! قال : ما أظنّك تقول اليوم حقًّا حتى تقوم ؛ فقال : لا إله إلّا الله . فقام القاضي ودخل على عبد الملك وأخبره ، فقال : اقضِ حاجته وأخرجه من الشام كي لا يُفسد علينا الناس .

واختصم أعرابيّ وحضريّ إلى قاضٍ ، فقال الأعرابيّ : أيها القاضي ، إنه وإن همْلج [2] إلى الباطل ، فإنه عن الحق لَقَطوف .

وردّ رجلٌ جاريةً على رجل اشتراها منه بالحُمق ، فترافعا إلى إياس بن معاوية ،

(١) في مجمع الأمثال ٢ : ٢٩٥ «مسّي سخيل بعدها أو صبّحي» . (٢) همج : أسرع .

فقال لها إياس : أيّ رِجليكِ أطول ؟ فقالت : هذه ، فقال: أتذكرين ليلةَ ولدتْك أمّك ؟ قالت : نعم ، فقال إياس : ردّ ردّ !

وجاء في الخبر المرفوع من رواية عبد الله بن عمر : « لا قدّستْ أمّــةٌ لا يُقضَى فيها بالحقّ » ؛ ومن الحديث المرفوع من رواية أبي هريرة : « ليس أحدٌ يحكُم بين الناس إلّا جيء به يومَ القيامة مغلولةٌ يداه إلى عُنقِه ، فكّه العَدْل ، وأسلمه الجور » .

واستعدى رجلٌ على عليّ بن أبي طالب عليه السلام عمرَ بنَ الخطّاب رضي الله عنه وعليٌّ جالس ، فالتفت عمرُ إليه ، فقال : قم يا أبا الحسن فاجلس مع خَصْمك ، فقام فجلس معه وتناظرا ؛ ثمّ انصرف الرّجل ورجع عليّ عليه السلام إلى محلّه ، فتبيّن عمر التغيّر في وجهه ، فقال : يا أبا الحسن ، مالي أراك متغيّراً ! أكرهتَ ما كان ؟ قال : نعم ، قال : وماذاك ؟ قال : كنّيتني بحضرة خَصْمي ، فلا قلتَ : قم يا عليّ فاجلس مع خَصْمك ! فاعتنق عمرُ عليّا ، وجعل يقبّل وجهَه ، وقال بأبي أنتم ! بكم هدانا الله ، وبكم أخرجَنا من الظُّلْمة إلى النور .

أبان بنُ عبدِ الحميد اللّاحقيّ في سوّار بن عبد الله القاضي :

لا تَقدَحُ الظِّنّةُ في حُكْمِهِ	شيمتُهُ عــدلٌ وإنصافُ
يَمضِي إذا لم تَلقَهُ شُبهــةٌ	وفي اعتراض الشكِّ وقّافُ

كان ببغداد رجلٌ يُذكَر بالصّلاح والزهد يقال له رُوَيم ، فوُلِّيَ القضاء ، فقال الجنيد: مَنْ أراد أن يستودع سرّه من لا يفشيه فعليه برُوَيم ، فإنّه كتم حبّ الدنيا أربعين سنة إلى أن قدر عليها .

الأشهب الكوفيّ :

يا أهلَ بغدادَ قد قامت قيامتُكمْ	مذ صار قاضيَكُمْ نوحَ بنَ دَرّاجِ
لو كان حيًّا له الحجّاجُ ما سلِمتْ	صحيحةً يــده من وَشْم حَجّاجِ

وكان الحجّاج يسم أيدى النَّبط بالمشراط والنِّيل .

لمّا وقعت فتنة ابن الزبير اعتزل شُريحٌ القضاء، وقال : لا أقضي في الفتنة ؛ فبقي لا يَقضِي تسعَ سنين، ثم عاد إلى القضاء وقد كبِرتْ سنّه ، فاعترضه رجل وقد انصرف من مجلس القضاء ، فقال له : أما حان لك أن تخافَ الله ! كبرتْ سنّك ، وفسَدَ ذِهنُك ، وصارت الأمورُ تجوز عليك ، فقال : والله لا يقولُها بعدَك لى أحدٌ . فلزم بيته حتى مات .

قيل لأبي قِلابة وقد هرَب من القضاء : لو أجبتَ ؟ قال : أخاف الهلاك ، قيل : لو اجتهدتَ لم يكن عليكَ بأسٌ ؟ قال : وَيحَكم ! إذا وقع السابح في البحر كم عسى أن يَسْبَح !

دعا رجلٌ لسليمان الشاذَكونيّ ، فقال : أراكَ اللهُ يا أبا أيوبَ على قضاء إصبهان ! قال : وَيحكَ ! إنْ كان ولا بدّ فعلى خَراجها ، فإنّ أخذَ أموال الأغنياء أسهلُ مِن أخذِ أموال الأيتام .

ارتفعتْ جميلةُ بنتُ عيسى بن جراد ـ وكانت جميلةً كاسمها ـ مع خصم لها إلى الشَّعبيّ ـ وهو قاضي عبدِ الملك ـ فقَضَى لها ، فقال هُذَيل الأشجعيّ :

فُتِنَ الشعبيُّ لمّا ... رَفَعَ الطرْفَ إليها
فَتَنَتْـه بثَنايا ... ها وقَوْسَيْ حاجبَيْها
ومَشَتْ مشياً رُوَيداً ... ثم هزّت منكِبَيْها
فقَضَى جَوْراً على الخصـ ... ـمِ ولم يَقضِ عليها

فقبض الشَّعبيّ عليه وضربَه ثلاثين سوطاً .

قال ابنُ أبي ليلى : ثم انصرف الشعبيّ يوماً من مجلس القضاء وقد شاعت الأبيات

وتناشدها الناسُ ، ونحن معه ، فررنا بخادمٍ تغسل الثياب ، وتقول :

• فَتِنَ الشعبيُّ لمّا •

ولا تحفظ تتمّة البيت ، فوقف عليها ولقّنها ، وقال :

• رفَعَ الطَّرْفَ إليها •

ثمّ ضحك وقال : أبعدَه الله ! والله ما قضينا [1] لها إلّا بالحقّ .

جاءت امرأة إلى قاضٍ فقالت : مات بَعلي وترك أبوَيْن وابنا وبني عمّ ، فقال القاضي : لأبويه الثُّكْل ، ولابنه اليُتْم ، ولك الملامة ، ولبني عمّه الذّلّة ، وأحمل المال إلينا إلى أن ترتفع الخصوم !

لقي سُفيان الثوريُّ شريكا بعد ما استُقضِيَ فقال له يا أبا عبد الله ، بعد الإسلام والفقه والصلاح تلي القضاء ! قال : يا أبا عبد الله ، فهل للناس بدٌّ من قاضٍ ! قال : ولا بدّ يا أبا عبد الله للناس من شُرَطيّ .

وكان الحسنُ بنُ صالح بن حيّ يقول لمّا وَلِيَ شَريك القضاء : أيّ شَيْخٍ أفسدوا !

قال أبو ذرّ رضي الله عنه : قال لي رسولُ الله صلّى الله عليه وآله : يا أبا ذرّ ، اعقل [2] ما أقولُ لك ؛ جعل يردّدها عليّ ستّة أيام ، ثم قال لي في اليوم السابع : أُوصِيك بتقوى الله في سَرِيرَتك وعلانِيتك ، وإذا أسأتَ فأحسن ، ولا تسألنّ أحداً شيئا ولو سَقَط سوطُك ، ولا تتقلدنّ أمانةً ، ولا تلين ولاية ، ولا تكفلنّ يتيما ، ولا تقضينّ بين اثنين » .

أراد عثمانُ بنُ عفّانَ أن يستقضيَ عبدَ الله بن عمر ، فقال له : ألستَ قد سمعت النبيّ صلّى الله عليه وآله يقول : « من استعاذ بالله فقد عاذ بمَعاذ ! » ، قال : بلى ، قال : فإنّي أعوذ بالله منك أن تستقضيَني .

---

(١) ا ، د : « قضيت » ، وأثبت ما في د . (٢) في د : « افهم » .

وقد ذكر الفقهاء في آداب القاضي[1] أموراً، قالوا: لا يجوز أن يقبل هديّة في أيّام القضاء إلّا ممّن كانت له عادة يهدي إليه قبل أيام القضاء، ولا يجوز قبولها في أيام القضاء ممّن له حكومة وخصومة، وإن كان ممّن له عادة قديمة، وكذلك إن كانت الهديّة أنفس وأرفع ممّا كانت قبل أيام القضاء لا يجوز قبولها. ويجوز أن يحضر القاضي الولائم، ولا يحضر عند قوم دون قوم؛ لأنّ التخصيص يشعر بالمَيْل، ويجوز أن يعود المرضى، ويشهد الجنائز، ويأتي مقدم الغائب. ويكره له مباشرة البيع والشراء. ولا يجوز أن يقضي وهو غضبان ولا جائع ولا عطشان، ولا في حال الحزن الشديد، ولا الفرح الشديد، ولا يقضي والنعاس يغلبه، والمرض يقلقه، ولا وهو يدافع الأخبثين، ولا في حرٍّ مزعج، ولا في برد مزعج. وينبغي أن يجلس للحكم في موضع بارز يصل إليه كلّ أحد، ولا يحتجب إلّا لعذر. ويستحبّ أن يكون مجلسه فسيحاً لا يتأذّى بذلك هو أيضاً. ويكره الجلوس في المساجد للقضاء، فإن احتاج إلى وكلاء جاز أن يتّخذهم ويوصيهم بالرفق بالخصوم. ويستحبّ أن يكون له حبس، وأن يتّخذ كاتباً إن احتاج إليه؛ ومن شرط كاتبه أن يكون عارفاً بما يكتب به عن القضاء.

واختلف في جواز كونه ذمّيّاً، والأظهر أنه لا يجوز. ولا يجوز أن يكون كاتبه فاسقاً، ولا يجوز أن يكون الشهود عنده قوماً معيّنين، بل الشهادة عامّة فيمن استكمل شروطها.

* * *

الأصل:

ثُمَّ انظُرْ فِي أُمُورِ عُمَّالِكَ، فَاسْتَعْمِلْهُمُ اخْتِبَاراً، وَلَا تُوَلِّهِمْ مُحَابَاةً وَأَثَرَةً، فَإِنَّهُمَا جِمَاعٌ مِنْ شُعَبِ الْجَوْرِ وَالْخِيَانَةِ. وَتَوَخَّ مِنْهُمْ أَهْلَ التَّجْرِبَةِ وَالْحَيَاءِ مِنْ أَهْلِ الْبُيُوتَاتِ الصَّالِحَةِ وَالْقَدَمِ فِي الْإِسْلَامِ الْمُتَقَدِّمَةِ، فَإِنَّهُمْ أَكْرَمُ أَخْلَاقاً، وَأَصَحُّ أَعْرَاضاً، وَأَقَلُّ فِي الْمَطَامِعِ إِشْرَافاً، وَأَبْلَغُ فِي عَوَاقِبِ الْأُمُورِ نَظَراً.

---

(١) كذا في ا، د وهو الصواب وفي ب: « نفسه ».

ثُمَّ أَسْبِغْ عَلَيْهِمُ الْأَرْزَاقَ، فَإِنَّ ذَلِكَ قُوَّةٌ لَهُمْ عَلَى اسْتِصْلَاحِ أَنْفُسِهِمْ، وَغِنًى لَهُمْ عَنْ تَنَاوُلِ مَا تَحْتَ أَيْدِيهِمْ، وَحُجَّةٌ عَلَيْهِمْ إِنْ خَالَفُوا أَمْرَكَ، أَوْ ثَلَمُوا أَمَانَتَكَ. ثُمَّ تَفَقَّدْ أَعْمَالَهُمْ، وَابْعَثِ الْعُيُونَ مِنْ أَهْلِ الصِّدْقِ وَالْوَفَاءِ عَلَيْهِمْ، فَإِنَّ تَعَاهُدَكَ فِي السِّرِّ لِأُمُورِهِمْ حَدْوَةٌ لَهُمْ عَلَى اسْتِعْمَالِ الْأَمَانَةِ، وَالرِّفْقِ بِالرَّعِيَّةِ. وَتَحَفَّظْ مِنَ الْأَعْوَانِ، فَإِنْ أَحَدٌ مِنْهُمْ بَسَطَ يَدَهُ إِلَى خِيَانَةٍ اجْتَمَعَتْ بِهَا عَلَيْهِ عِنْدَكَ أَخْبَارُ عُيُونِكَ، اكْتَفَيْتَ بِذَلِكَ شَاهِدًا، فَبَسَطْتَ عَلَيْهِ الْعُقُوبَةَ فِي بَدَنِهِ، وَأَخَذْتَهُ بِمَا أَصَابَ مِنْ عَمَلِهِ، ثُمَّ نَصَبْتَهُ بِمَقَامِ الْمَذَلَّةِ، وَوَسَمْتَهُ بِالْخِيَانَةِ، وَقَلَّدْتَهُ عَارَ التُّهَمَةِ.

* * *

الشَّرْحُ:

لما فرغ عليه السلام من أمر القضاء، شرع في أمر العمّال، وهم عمّال السواد والصَّدَقات والوقوف والمصالح وغيرها، فأمَرَه أن يستعملهم بعد اختبارهم وتجربتهم، وألّا يولّيَهم محاباةً لهم، ولمن يشفع فيهم، ولا أثَرةً ولا إنعامًا عليهم.

كان أبو الحسن بنُ الفُرات يقول: الأعمال للكُفاةِ من أصحابنا، وقضاء الحقوق على خواصّ أموالنا.

وكان يحيى بن خالد يقول: مَنْ تسبّب إلينا بشفاعة في عمل، فقد حلّ عندنا محلّ مَنْ ينهض بغيره، ومَنْ لم ينهض بنفسه لم يكن للعمل أهلًا.

ووقّع جعفر بن يحيى في رُقعةِ متحرّم به: هذا فتًى له حُرْمة الأمل، فامتحنْه بالعمل؛ فإن كان كافيًا فالسلطان له دوننا، وإن لم يكن كافيًا فنحن له دون السلطان.

ثم قال عليه السلام: «فإنهما – يعني استعمالهم للمحاباة والأثَرة – جِماع من شُعَب الجَوْر والخيانة». وقد تقدّم شرح مثل هذه اللفظة، والمعنى أن ذلك يجمع ضروبًا من الجور والخيانة.

أمّا الجور فإنه يكون قد عدل عن المستحقّ إلى غير المستحقّ، ففي ذلك جَوْر على المستحقّ،

وأمّا الخيانة فلأنّ الأمانة تقتضي تقليدَ الأعمـالِ الأكفاء ؛ فمن لم يعتمد ذلك فقد خان مَنْ ولّاه .

ثم أمره بتحرّي مَنْ قد جرّب ؛ ومَنْ هو من أهل البيوتات والأشراف لشدّة الحرص على الشيء والخوف من فواته .

ثم أمره بإسباغ الأرزاق عليهم ؛ فإنّ الجائع لا أمانةَ له ، ولأنّ الحجّة تكون لازمةً لهم إن خانوا ، لأنهم قد كُفُوا مؤنة أنفسهم وأهليهم بما فرض لهم من الأرزاق[1] .

ثم أمره بالتطلّع عليهم وإذكاء[2] العيون والأرصاد على حركاتهم .

وحدوة باعث ، يقال : حداني هذا الأمر حَدْوةً على كذا ، وأصله سَوْق الإبل ، ويقال للشَّمال حَدْواء ؛ لأنّها تسوق السحاب .

ثم أمره بمؤاخذة من تثبتْ خيانته واستعادة المال منه ؛ وقد صنع عمر كثيراً من ذلك وذكرناه فيما تقدّم .

قال بعض الأكاسرة لعامل من عماله : كيف نومُك بالليل ؟ قال : أنامُه كلّه ، قال : أحسنت ! لو سرقت ما نمت هذا النوم .

* * *

الأصْـلُ :

وَتَفَقَّدْ أَمْرَ الْخَرَاجِ بِمَا يُصْلِحُ أَهْلَهُ ؛ فَإِنَّ فِي صَلَاحِهِ وَصَلَاحِهِمْ صَلَاحاً لِمَنْ سِوَاهُمْ ، وَلَا صَلَاحَ لِمَنْ سِوَاهُمْ إِلَّا بِهِمْ ، لِأَنَّ النَّاسَ كُلَّهُمْ عِيَالٌ عَلَى الْخَرَاجِ وَأَهْلِهِ .

وَلْيَكُنْ نَظَرُكَ فِي عِمَارَةِ الْأَرْضِ أَبْلَغَ مِنْ نَظَرِكَ فِي اسْتِجْلَابِ الْخَرَاجِ ؛ لِأَنَّ ذلِكَ لَا يُدْرَكُ إِلَّا بِالْعِمَارَةِ ؛ وَمَنْ طَلَبَ الْخَرَاجَ بِغَيْرِ عِمَارَةٍ أَخْرَبَ الْبِلَادَ ، وَأَهْلَكَ

---

(١) في د « الرزق » .   (٢) في ا ، د « وبث » .

الْبِلَادَ ، وَلَمْ يَسْتَقِمْ أَمْرُهُ إِلَّا قَلِيلًا ؛ فَإِنْ شَكَوْا ثِقَلًا أَوْ عِلَّةً ، أَوِ انْقِطَاعَ شِرْبٍ ، أَوْ بَالَّةٍ ، أَوْ إِحَالَةَ أَرْضٍ اغْتَمَرَهَا غَرَقٌ ، أَوْ أَجْحَفَ بِهَا عَطَشٌ ؛ خَفَّفْتَ عَنْهُمْ بِمَا تَرْجُو أَنْ يَصْلُحَ بِهِ أَمْرُهُمْ .

وَلَا يَثْقُلَنَّ عَلَيْكَ شَيْءٌ خَفَّفْتَ بِهِ الْمَؤُونَةَ عَنْهُمْ ؛ فَإِنَّهُ ذُخْرٌ يَعُودُونَ بِهِ عَلَيْكَ فِي عِمَارَةِ بِلَادِكَ ، وَتَزْيِينِ وِلَايَتِكَ ؛ مَعَ اسْتِجْلَابِكَ حُسْنَ ثَنَائِهِمْ ، وَتَبَجُّحِكَ بِاسْتِفَاضَةِ الْعَدْلِ فِيهِمْ ؛ مُعْتَمِدًا فَضْلَ قُوَّتِهِمْ ، بِمَا ذَخَرْتَ عِنْدَهُمْ مِنْ إِجْمَامِكَ لَهُمْ ؛ وَالثِّقَةَ مِنْهُمْ بِمَا عَوَّدْتَهُمْ مِنْ عَدْلِكَ عَلَيْهِمْ وَرِفْقِكَ بِهِمْ ؛ فَرُبَّمَا حَدَثَ مِنَ الْأُمُورِ مَا إِذَا عَوَّلْتَ فِيهِ عَلَيْهِمْ مِنْ بَعْدُ احْتَمَلُوهُ ، طَيِّبَةً أَنْفُسُهُمْ بِهِ ، فَإِنَّ الْعُمْرَانَ مُحْتَمِلٌ مَا حَمَّلْتَهُ ؛ وَإِنَّمَا يُؤْتَى خَرَابُ الْأَرْضِ مِنْ إِعْوَازِ أَهْلِهَا ، وَإِنَّمَا يُعْوِزُ أَهْلُهَا لِإِشْرَافِ أَنْفُسِ الْوُلَاةِ عَلَى الْجَمْعِ ؛ وَسُوءِ ظَنِّهِمْ بِالْبَقَاءِ ، وَقِلَّةِ انْتِفَاعِهِمْ بِالْعِبَرِ .

* * *

الشَّرْحُ :

انتقل عليه السلام من ذكر العمّال إلى ذكر أرباب الخراج ودهاقين السّواد ، فقال : تفقّد أمرهم ، فإنّ الناس عيال عليهم ؛ وكان يقال : استوصُوا بأهل الخراج ؛ فإنّكم لا تزالون سمانًا ما سمِنُوا .

ورُفع إلى أنوشِروان أنّ عامل الأهواز قد حمل من مال الخراج ما يزيد على العادة ؛ وربما يكون ذلك قد أجحف بالرّعية ، فوقّع : يُرَدّ هذا المال على من قد استوفى منه ؛ فإنّ تكثيرَ المَلِك ماله بأموال رعيّته بمنزلة مَنْ يحصّن سطوحه بما يقتلعه من قواعد بنيانه .

وكان على خاتم أنوشروان : لا يكون عُمرانٌ ، حيث يجور السلطان .

وروى : « استحلاب الخراج » بالحاء .

ثم قال : « فإن شكَوْا ثِقَلًا » ، أى ثقل طَسْق[1] الخراج المضروب عليهم ، أو ثقل وطأة العامل .

قال: « أو علّة » ، نحو أن يصيب الغلةَ آفةٌ كالجراد والبرق أو البرد .

قال: « أو انقطاع شِرْب »[2]، بأن ينقُص الماء فى النهر ، أو تتعلق أرض الشِّرب عنه لفقد الحفْر .

قال : « أو بالّة » ، يعنى المطر .

قال : « أو إحالة أرض اغتمرها غرق » ، يعنى أو كوْن الأرض قد حالت ، ولم يحصل منها ارتفاع ؛ لأنّ الغرق غمرها وأفسد زرْعها

قال : « أو أجحف بها عطش » ، أى أتلفها .

فإن قلت : فهذا هو انقطاع الشِّرب ؟

قلت : لا ، قد يكون الشِّرب غير منقطع ، ومع ذلك يُجحف بها العطش ، بأن لا يكفيها الماء الموجود فى الشِّرب .

ثم أمره أن يخفّف عنهم متى لحقهم شىء من ذلك ؛ فإنّ التخفيف يُصْلح أمورهم ، وهو وإن كان يدْخل على المال نقصاً فى العاجل إلّا أنه يقتضى[3] توفير زيادة فى الآجل ؛ فهو بمنزلة التجارة التى لا بدّ فيها من إخراج رأس المال وانتظار عوده وعود ربحه .

---

(١) فى اللسان عن التهذيب : « الطسق شبه الخراج له مقدار معلوم ؛ وليس بعربى خالص » .
(٢) الشرب بالكسر : النصيب من الماء .
(٣) فى د « يقتضى المال » .

قال : « ومـــع ذلك فإنه يفضي إلى تزيين بلادك بعمارتهـا ، وإلى أنك تَبْجح بين الولاة بإفاضة العدل فى رعيّتك معتمداً فَضْلَ قوّتهم » ؛ و« معتمداً » ، منصوب على الحال من الضمير فى « خفّفت » الأولى ، أى خفّفت عنهم معتمداً بالتخفيف فضل قوّتهم .

والإجمام : الترفيه .

ثم قال له : وربما احتجتَ فيما بعـــد إلى تكلّفهم لحادث يحـــدُث عندك المساعدة بمالٍ يقسطونه عليهم قرضاً أو معونة محضة ؛ فإذا كانت لهم ثروة نهضوا بمثل ذلك ، طيّبة قلوبُهم[1] به .

ثم قال عليـــه السلام : فإن العمران محتمل ما حمّلته .

سمعت أبا محمـــد بن خُبيـــد ـ وكان صاحب ديوان الخراج فى أيام الناصر لدين الله ـ يقول لى قال له : قد قيل عنك : إنّ واسط والبَصْرة قد خربت لشدّة العسف بأهلها فى تحصيل الأموال ! فقال أبو محمد : ما دام هذا الشطّ بحاله ، والنخل نابتا فى منابته بحاله ، ما تخرب واسط والبصرة أبدا .

ثم قال عليـــه السلام : « إنما تُؤتَى الأرض » ، أى إنما تُدْهَى من إعواز أهلهـــا ، أى من فقرهم .

قال : والموجب لإعوازهم طمعُ ولاتهم فى الجباية وجمع الأموال لأنفسهم ولسلطانهم وسوء ظنّهم بالبقاء يحتمل أن يريد به أنهم يظنّون طول البقاء وينسَوْن الموتَ والزوال .

ويحتمل أن يريد به أنهم يتخيّلون العَزْل والصرف ، فينتهزون الفرص ، ويقتطعون الأموال ، ولا ينظرون فى عِمارة البلاد .

* * *

---

(١) فى د « نفوسهم » .

[عهد سابور بن أردشير لابنه]

وقد وجدت فى عهد سابور بن أردشير إلى ابنه كلاماً يشابه كلام أمير المؤمنين عليه السلام فى هذا العهد ؛ وهو قوله :

واعلم أنّ قِوام أمرك بدُرور الخراج ، ودُرور الخراج بعمارة البلاد ، وبلوغ الغاية فى ذلك استصلاح أهله بالعدل عليهم ، والمعونة لهم ؛ فإنّ بعض الأمور لبعض سبب ، وعوامّ الناس لخواصّهم عُدّة ، وبكلّ صنف منهم إلى الآخر حاجة ، فاختر لذلك أفضلَ مَنْ تقدر عليه من كُتّابك ، وليكونوا من أهل البَصَر والعفاف والكفاية ، واسترسل إلى كلّ امرئ منهم شخصاً [1] يضطلع به ويمكنه تعجيلُ الفراغ منه ؛ فإن اطّلعت على أنّ أحداً منهم خان أو تعدّى فنكّلْ به ، وبالغ فى عقوبته ؛ واحذر أن تستعمل على الأرض الكثيرِ خراجها إلا البعيد الصوت ، العظيم شرف المنزلة . ولا تولينّ أحداً من قوّاد جندك الذين هم عُدّة للحرب ، وجُنّة من الأعداء ، شيئاً من أمر الخراج ؛ فلعلك تهجم من بعضهم على خيانة فى المال ، أو تضييع للعمل ؛ فإن سوّغته المال ، وأغضيت له على التضييع ، كان ذلك هلاكاً وإضراراً بك وبرعيّتك ، وداعيةً إلى فساد غيره ؛ وإن أنت كافأته فقد استفسدته ، وأضقت [2] صدره ، وهذا أمر توقّيه حزم ، والإقدام عليه خُرْق ، والتقصير فيه عَجْز .

واعلم أن من أهل الخراج مَنْ يلجئ بعض أرضه وضياعه إلى خاصّة الملك وبطانته ، لأحد أمرين ؛ أنت حرىّ بكراهتهما : إما لامتناع من جَوْر العمال وظلم الولاة ؛ وتلك منزلة يظهر بها سوء أثر العمال وضعف الملك وإخلاله بما تحت يده ، وإما للدفع عمّا يلزمهم

(١) فى د « شقصا » . (٢) فى د « وأضعت » .

من الحقّ والتبرّم له ، وهـذه خلّة تفسُد بها آداب الرعيّة ، وتُنتقص بها أموال الملك ، فاحذر ذلك ، وعاقب المتعجّلين والملجأ إليهم .

* * *

ركب زياد يوما بالسُّوس يطوف بالضياع والزروع ، فرأى عمارة حسنة ، فتعجّب منها ، فخاف أهلها أن يزيد فى خراجهم ، فلما نزل دعا وجوه البلد ، وقال : بارك الله عليكم ، فقد أحسنتم العمارة ، وقد وضعت عنكم مائة ألف درهم . ثم قال : ما توفّر علىّ من تهالك غيرهم على العمارة وأمنهم جَوْرى أضعاف ما وضعت عن هؤلاء الآن ؛ والذى وضعته بقدر ما يحصل من ذلك ، وثواب عموم العمارة وأمن الرعيّة أفضل ربح .

* * *

الأصـلُ :

ثُمَّ انظُرْ فِى حَالِ كُتَّابِكَ ؛ فَوَلِّ عَلَى أُمُورِكَ خَيْرَهُمْ ، وَاخْصُصْ رَسَائِلَكَ الَّتِى تُدْخِلُ فِيهَا مَكَايِدَكَ وَأَسْرَارَكَ ، بِأَجْمَعِهِمْ لِوُجُوهِ صَالِحِ الْأَخْلَاقِ مِمَّنْ لَا تُبْطِرُهُ الْكَرَامَةُ ، فَيَجْتَرِئَ بِهَا عَلَيْكَ فِى خِلَافٍ لَكَ بِحَضْرَةِ مَلَأٍ . وَلَا تُقَصِّرُ بِهِ الْغَفْلَةُ عَنْ إِيرَادِ مُكَاتَبَاتِ عُمَّالِكَ عَلَيْكَ ، وَإِصْدَارِ جَوَابَاتِهَا عَلَى الصَّوَابِ عَنْكَ ، وَفِيمَا يَأْخُذُ لَكَ وَيُعْطِى مِنْكَ ، وَلَا يُضْعِفُ عَقْدًا اعْتَقَدَهُ لَكَ ، وَلَا يَعْجِزُ عَنْ إِطْلَاقِ مَا عُقِدَ عَلَيْكَ ، وَلَا يَجْهَلُ مَبْلَغَ قَدْرِ نَفْسِهِ فِى الْأُمُورِ ، فَإِنَّ الْجَاهِلَ بِقَدْرِ نَفْسِهِ يَكُونُ بِقَدْرِ غَيْرِهِ أَجْهَلَ .

ثُمَّ لَا يَكُنِ اخْتِيَارُكَ إِيَّاهُمْ عَلَى فِرَاسَتِكَ وَاسْتِنَامَتِكَ وَحُسْنِ الظَّنِّ مِنْكَ ،

فَإِنَّ الرِّجَالَ يَتَعَرَّضُونَ لِفِرَاسَاتِ الْوُلَاةِ بِتَصَنُّعِهِمْ وَحُسْنِ حَدِيثِهِمْ ، وَلَيْسَ وَرَاءَ ذَلِكَ مِنَ النَّصِيحَةِ وَالْأَمَانَةِ شَيْءٌ ؛ وَلَكِنِ اخْتَبِرْهُمْ بِمَا وُلُّوا لِلصَّالِحِينَ قَبْلَكَ ، فَاعْمِدْ لِأَحْسَنِهِمْ كَانَ فِي الْعَامَّةِ أَثَرًا ، وَأَعْرَفِهِمْ بِالْأَمَانَةِ وَجْهًا ، فَإِنَّ ذَلِكَ دَلِيلٌ عَلَى نَصِيحَتِكَ لِلَّهِ ، وَلِمَنْ وُلِّيتَ أَمْرَهُ .

وَاجْعَلْ لِرَأْسِ كُلِّ أَمْرٍ مِنْ أُمُورِكَ رَأْسًا مِنْهُمْ ؛ لَا يَقْهَرُهُ كَبِيرُهَا ، وَلَا يَتَشَتَّتُ عَلَيْهِ كَثِيرُهَا ؛ وَمَهْمَا كَانَ فِي كُتَّابِكَ مِنْ عَيْبٍ فَتَغَابَيْتَ عَنْهُ أُلْزِمْتَهُ .

* * *

[فصل فيما يجب على مصاحب الملك]

الشرح :

لما فرغ من أمر الخراج ، شرع في أمر[1] الكتّاب الذين يلون أمر الحضرة ، ويرسلون عنه إلى عمّاله وأمرائه ، وإليهم تعاقد التدبير وأمرُ الديوان ، فأمَرَه أن يتخيّر الصالح منهم ، ومَنْ يوثق على الاطلاع على الأسرار والمكايد والحِيَل والتدبيرات ، ومن لا يُبطِره الإكرام والتقريب ، فيطمعَ فيجترئْ على مخالفته في مَلَأٍ من الناس والردّ عليه ، ففي ذلك من الوَهَن للأمير وسوء الأدب الذي اكتسبه الكاتب عنه ما لا خفاء به .

قال الرشيد للكسائيّ : يا عليّ بن حمزة ، قد أحلَلْناك المحلّ الذي لم تكن تبلغه همّتك ، فروِّنا من الأشعار أعفّها ، ومن الأحاديث أجمعها لمحاسن الأخلاق ، وذاكِرْنا بآداب الفُرْس والهند ، ولا تُسرِع علينا الردّ في ملأ ، ولا تترك تثقيفنا في خلاء .

وفي آداب ابن المقفّع : لا تكوننّ صحبتك للسلطان إلّا بعد رياضةٍ منك لنفسك على

---

(١) في د « ذكر » .

طاعتهم في المكروه عندك وموافقتهم فيما خالفك ، وتقدير الأمور على أهوائهم دون هواك ، فإن كنتَ حافظا إذا ولّوك ، حذِراً إذا قرّبوك ، أمينا إذا ائتمنوك ، تعلّمهم وكأنك تتعلّم منهم ، وتأدّبهم وكأنك تتأدّب بهم ، وتشكر لهم ولا تكلّفهم الشكر ؛ ذليلا إن صَرَموك ، راضيا إن أسخطوك ، وإلا فالبعد منهم كلّ البعد ، والحذَرَ منهم كلّ الحذر . وإن وجدتَ عن السلطان وصحبته غنًى فاستغن عنه ، فإنه من يخدُم السلطانَ حقّ خدمته يُخلّي بينه وبين لذة الدنيا وعمل الآخرة ، ومَنْ يخدمه غير حق الخدمة فقد احتمل وزْر الآخرة ، وعرّض نفسه للهلكة والفضيحة في الدنيا . فإذا صحبتَ السلطان فعليك بطول الملازمة من غير إملال ، وإذا نزلتَ منه بمنزلة الثقة فاعزل عنه كلام الملَق ، ولا تُكثِرْ له من الدّعاء ، ولا تردّنّ عليه كلاما في حفل وإن أخطأ ، فإذا خلوتَ به فبصّره في رفق ، ولا يكونَنّ طلبك ما عنده بالمسألة ، ولا تستبطئه وإن أبطأ ، ولا تخبرنّهُ أنّ لك عليه حقّا ، وأنك معتمد عليه ببلاء ، وإن استطعت ألّا تنسى حقّك وبلاءك بتجديد النصح والاجتهاد فافعل ، ولا تعطينّه المجهود كلّه من نفسك في أوّل صحبتك له ، وأعدّ موضعا للمزيد . وإذا سأل غيرَك عن شيء فلا تكن المجيبَ .

واعلم أنّ استلابك الكلامَ خفّة فيك واستخفافٌ منك بالسائل والمسئول ، فما أنت قائل إن قال لك السائل : ما إيّاك سألتُ ؛ أو قال المسئول : أجب بمجالسته ومحادثته أيها المعجب بنفسه ، والمستخفّ بسلطانه .

وقال عبدُ الملك بنُ صالح لمؤدّبٍ ولده بعد أن أختصّه بمجالسته ومحادثته : يا عبدَ الله ، كُن على التماس الحظّ فيك بالسكوت أحرصَ منك على التماسه بالكلام ، فإنّهم قالوا : إذا أعجبك الكلامُ فاصمُتْ ، وإذا أعجبك الصّمتُ فتكلّم . واعلم أن أصعب الملوك معاملةً الجبّارُ الفَطِن المتفقّد ، فإن ابتليتَ بصحبته فاحترس ، وإن عُوفيت فاشكر الله على السّلامة ، فإنّ السلامة أصل كلّ نعمة . لا تساعدني على ما يقبُح بي ، ولا تردّنّ على

خطأً فى مجلس ، ولا تـكلِّفنى جوابَ التشميت والتهنئة، ودع عنك : كيف أصبح الأمير ، وكيف أمسَى ! وكلِّمنى بقدر ما أستنطقك ، واجعل بدل التقريظ لى صوابَ الاستماع منّى . واعلم أنّ صواب الاستماع أحسنُ من صواب القول ، فإذا سمعتَنى أتحدّث فلا يفوتنّك منه شىء ، وأرِنى فهمَك إيّاه فى طَرْفِك ووجهك ، فما ظنّك بالملِك وقد أحلّك محلّ المعجب بما يسمعك إيّاه ، وأحللتَه محلّ من لا يسمع منه ! وكلٌّ من هذا يُحبِط إحسانَك ، ويُسقِط حقّ حُرمتك ، ولا تستدعِ الزيادة من كلامى بما تُظهر من استحسان ما يكون منّى ، فمن أسوأ حالا ممّن يستكدّ الملوك بالباطل ، وذلك يدلّ على تهاونه بقدر ما أوجب الله تعالى من حقّهم . واعلم أنّى جعلتك مؤدِّبا ، بعد أن كنتَ معلّما ، وجعلتك جليسا مقرّبا بعد أن كنتَ مع الصّبيان مباعَدا ، فمتى لم تعرف نقصانَ ما خرجتَ منه ، لم تعرفْ رُجحانَ ما دخلتَ فيه ، وقد قالوا : من لم يعرف سوء ما أَوْلَى ، لم يعرف حُسن ما أَبْلَى .

* * *

ثم قال عليه السلام : وليكن كاتبُك غيرَ مقصِّر عن عرض مكتوبات عمّالك عليك ، والإجابة عنها حسن الوكالة والنيابة عنك فيما يحتجّ به لك عليهم من مكتوباتهم ، وما يُصدِره عنك إليهم من الأجوبة ، فإن عَقَد لك عقدا قوّاه وأحكمه ، وإن عَقد عليك عقدا اجتهد فى نقضه وحلّه . قال : وأن يكون عارفا بنفسه ، فمن لم يعرف قدرَ نفسه لم يَعرِف قدرَ غيره .

ثمّ نهاه أن يكون مستنَد اختياره لهؤلاء فراسته فيهم ، وغلبةُ ظنّه بأحوالهم ، فإنّ التّدليس ينمّ فى ذلك كثيرا ، وما زال الكتّاب يتصنّعون للأمراء بحُسن الظاهر ، وليس وراء ذلك كثير طائل فى النصيحة والمعرفة ، ولكن ينبغى أن يرجع فى ذلك إلى ما حكمتْ

به التجربةُ لهم ، وما وُلّوه من قبل، فإن كانت ولاياتهم وكتابتهم حسنةً مشكورةً فهم هم ، وإلا فلا ، ويتعرّفون لفراسات الوُلاة ، يجعلون أنفسهم بحيث يعرف نضروب من التصنّع، وروى: « يتعرّضون » .

ثم أمرَه أن يقسم فنونَ الكتابة وضروبَها بينهم نحو أن يكون أحدهم للرسائل إلى الأطراف والأعداء ، والآخر لأجوبة عمّال السواد ، والآخر بحضرة الأمير فى خاصّته وداره، وحشيته وثقاته .

ثم ذكر له أنه مأخوذ مع الله تعالى بما يتغابَى عنه ، ويتغافل من عيوب كتابه ، فإن الدين لا يبيح الإغضاءَ والغفلةَ عن الأعوان والخَوَل ، ويوجب التطلّع عليهم .

***

[فصل فى الكتّاب وما يلزمهم من الآداب]

واعلم أنّ الكاتب الذى يشير أمير المؤمنين عليه السلام إليه هو الذى يسمى الآن فى الاصطلاح العُرْفىّ وزيرا ، لأنه صاحب تدبير حضرة الأمير، والنائب عنه فى أموره ، وإليه تصل مكتوباتُ العمّال وعنه تصدر الأجوبة ، وإليه العَرْض على الأمير ، وهو المستدرِك على العمّال ، والمهيمِن عليهم ، وهو على الحقيقة كاتبُ الكتّاب ، ولهذا يسمّونه : الكاتبَ المطلَق.

وكان يقال : للكاتب على الملك ثلاث : رفعُ الحجاب عنه ، واتّهام الوُشاة عليه ، وإفشاء السرّ إليه .

وكان يقال : صاحبُ السلطان نصفُه ، وكاتبُه كُلُّه . وينبغى لصاحب الشرْطة أن يطيل الجلوس ، ويديمَ العُبوس ، ويستخفّ بالشفاعات .

وكان يقال : إذا كان الملك ضعيفا ، والوزير شَرِهاً ، والقاضي جائرا ، فرّقوا الملك شَعاعا .

وكان يقال : لا تخَفْ صولةَ الأمير مع رضا الكاتب ، ولا تثقْ برضا الأمير مع سُخْط الكاتب ، وأخذ هذا المعنى أبو الفضل بنُ العميد فقال :

وزعمتَ أنّك لست تفكر بعد ما	عَلِقتْ يداك بذِمّـــة الأمراء
هيهاتَ قد كذَبَتْك فكرتُك التي	قـــد أوهمتْك غِنًى عن الوزراء
لم تُغْنِ عن أحدٍ سماءٌ لم تجـد	أرضًـا ولا أرضٌ بغير سمـاء

وكان يقال : إذا لم يُشْرِف الملِكُ على أموره ، صار أغشَّ الناس إليه وزيرُه .

وكان يقال : ليس الحرب المشومُ بأسرعَ في اجتياح[1] الملك من تضييع مراتب الكتّاب حتى يصيبها أهل النذالة ، ويزهدَ فيها أولو الفضل .

* * *

[فصل في ذكر ما نُصِحتْ به الأوائلُ الوزراء]

وكان يقال : لا شيء أذهبُ بالدّوَل من استكفاء الملِكِ الأشرار .

وكان يقال : مِن سعادة جَدّ المرء ألّا يكون في الزّمن المختلط وزيرا للسلطان .

وكان يقال : كما أنّ أشجع الرّجال يحتاج إلى السلاح ، وأسبَقَ الخيل يحتاج إلى السّوط ، وأحدَّ الشّفار يحتاج إلى المِسَنّ ، كذلك أحزم الملوك وأعقلُهم يحتاج إلى الوزير الصالح .

وكان يقال : صلاحُ الدنيا بصلاح الملوك ، وصلاح الملوك بصلاح الوزراء ،

---

(١) اجتياح الملك: الذهاب به .

وكما لا يَصْلُح الملك إلّا بمن يستحقّ المـلك ، كذلك لا تَصلُح الوَزارة إلّا بمن يستحقّ الوَزارة .

وكان يقال : الوزير الصالح لا يرى أنّ صلاحـه فى نفسه كائن صلاحا حتّى يتّصل بصلاح المَلِك وصلاح رعيّته ، وأن تـكون عنايته فيما عطف الملك على رعيّته ، وفيما استعطف قلوب الرعيّة والعامة على الطاعة للملك ، وفيما فيـه قِوام أمر المُلْك من التدبير الحسَن ، حتّى يجمع إلى أخذ الحقّ تقديم عموم الأمن . وإذا طرقت الحوادثُ ، كان للمَلِك عُدّةً وعتادا ، وللرعيّة كافيا محتاطا ، ومن ورائهم حاميا دائبًا ، يعنيه من صلاحها مالا يعنيه من صلاح نفسه دونَها .

وكان يقال : مَثَل الملك الصالح إذا كان وزيره فاسدا مَثَلُ المـاء العذب الصافى وفيه التمساح ، لا يستطيع الإنسان ـ وإن كان سابحا ، وإلى الماء ظامئا ـ دخوله ، حذرا على نفسه .

قال عمر بنُ عبد العزيز لمحمد بن كعب القُرَظىّ حين استُخلِف : لو كنتَ كاتبى وردْءًا لى على ما دُفعت إليه ! قال : لا أفعل ، ولـكنّى سأرشدك : أسرِع الاستماع ، وأبطىء فى التصديق حتّى يأتيَك واضحُ البرهان ، ولا تعمل نقمتك فيما تـكتفى فيـه بلسانك ، ولا سوطك فيما تـكتفى فيه بنقمتك ، ولا سيفك فيما تـكتفى فيه بسوطك .

وكان يقال : التقاط الـكاتب للرُّشَا وفسادُ الملك لا يجتمعان .

وقال أبرويز لـكاتبه : اكتُم السرَّ ، واصـدُق الحديث ، واجتهد فى النصيحة ، وعليك بالحذَر ؛ فإنّ لك علىّ ألّا أعجّل عليك حتّى أستأنىَ لك ، ولا أقبل فيك قولاً حتّى أستيقنَ ، ولا أُطمِعُ فيك أحدا فتُغتال ، واعلم أنّك بمنجاةٍ[1] رفعة فلا تحطّنها ، وفى

(١) المنجاة : ما ارتفع من الأرض .

ظلّ مملكةٍ فلا تستزيلنّه . قارِب الناس مجاملةً من نفسك، وباعدهم مسامحةً عن عدوّك ، واقصِد إلى الجميل ازدراعاً لغدِك ، وتنزّه بالعفاف صوْناً لمروءتك ، وتحسّن عندي بما قدرت عليه . احذر لا تُسرِعَنّ الألسنةَ عليك ، ولا تقبِّحَنّ الأحدوثة عنك، وصُن نفسك صونَ الدُّرّة الصافية ، وأخلِصها إخلاصَ الفِضّة البيضاء ، وعاتبها معاتبة الحذِر المُشفِق ، وحصِّنها تحصينَ المدينة المنيعة . لا تدَعنّ أن ترفع إليّ الصغيرَ فإنّه يدلّ على الكبير[1] ، ولا تكتمنّ عنّي الكبير فإنه ليس بشاغل عن الصغير . هذِّب أمورك ثمّ القَني بها ، وأحكِم أمرك ثم راجعني فيه ، ولا تجترئنّ عليّ فأمتعِض ، ولا تنقبضنّ منّي فأتّهم ، ولا تُمرِّضنّ ما تلقاني به ولا تُخدِجنّه[2] ؛ وإذا أفكرتَ فلا تعجل ، وإذا كتبتَ فلا تُعذِر ، ولا تستعن بالفضول فإنها علاوة على الكفاية ، ولا تقصّرنّ عن التحقيق فإنها هُجْنة بالمقالة ، ولا تلبس كلاماً بكلام ، ولا تبعدنّ معنًى عن معنى . وأكرِم لي كتابك عن ثلاث : خضوعٍ يستخفّه ، وانتشارٍ يهجّنه ، ومعانٍ تعقّد به . واجمع الكثير مما تريد في القليل مما تقول وليكن بسطة كلامك على كلام السُّوقة كبسطة الملك الذي تحدّثه على الملوك . لا يكن ما نلته عظيماً ، وما تتكلم به صغيراً ، فإنما كلام الكاتب على مقدار الملك ، فاجعله عالياً كعلوّه ، وفائقاً كتفوّقه ، فإنما جماع الكلام كلّه خصال أربع : سؤالك الشيء ، وسؤالك عن الشيء ، وأمرُك بالشيء ، وخبرُك عن الشيء ؛ فهذه الخصال دعائمُ المقالات ، إن التُمِس إليها خامس لم يوجَد ، وإن نقَص منها واحد لم يتمّ ؛ فإذا أمرت فاحكم ، وإذا سألت فأوضِح ، وإذا طلبتَ فأسمِح ، وإذا أخبرت فحقّق ، فإنك إذا فعلت ذلك أخذت بجراثيم القول كلِّه ، فلم يشتبه عليك واردةٌ ، ولم تُعجِزك صادرة . أثبِت في دواوينك ما أخذت ، وأحصِ فيها ما أخرجت ، وتيقّظ لما تُعطي ، وتجرّد لما تأخذ ، ولا يغلبنّك النِّسيان عن الإحصاء ، ولا الأناةُ عن التقدّم ، ولا تخرجنّ

(١) كذا في ا ، وهو الوجه ؛ وفي ب : « عن الكبير » .
(٢) التمريض : التوهين ، والتخديج : أن تأتي بالشيء ناقصاً .

وزنَ قيراط فى غير حقّ ؛ ولا تعظُمنّ إخراج الألوف الكثيرة فى الحقّ ؛ وليكن ذلك كلّه عن مؤامرتى .

* * *

الأَصْلُ :

ثُمَّ اسْتَوْصِ بِالتُّجَّارِ وَذَوِى الصِّنَاعَاتِ ، وَأَوْصِ بِهِمْ خَيْرًا ، الْمُقِيمِ مِنْهُمْ وَالْمُضْطَرِبِ بِمَالِهِ ، وَالْمُتَرَفِّقِ بِبَدَنِهِ ؛ فَإِنَّهُمْ مَوَادُّ الْمَنَافِعِ ، وَأَسْبَابُ الْمَرَافِقِ ، وَجُلَّابُهَا مِنَ الْمَبَاعِدِ وَالْمَطَارِحِ ؛ فِى بَرِّكَ وَبَحْرِكَ ، وَسَهْلِكَ وَجَبَلِكَ ، وَحَيْثُ لَا يَلْتَئِمُ النَّاسُ لِمَوَاضِعِهَا ، وَلَا يَجْتَرِئُونَ عَلَيْهَا ؛ فَإِنَّهُمْ سِلْمٌ لَا تُخَافُ بَائِقَتُهُ ، وَصُلْحٌ لَا تُخْشَى غَائِلَتُهُ .

وَتَفَقَّدْ أُمُورَهُمْ بِحَضْرَتِكَ ، وَفِى حَوَاشِى بِلَادِكَ . وَاعْلَمْ ـ مَعَ ذَلِكَ ـ أَنَّ فِى كَثِيرٍ مِنْهُمْ ضِيقًا فَاحِشًا ، وَشُحًّا قَبِيحًا ، وَاحْتِكَارًا لِلْمَنَافِعِ ، وَتَحَكُّمًا فِى الْبِيَاعَاتِ ، وَذَلِكَ بَابُ مَضَرَّةٍ لِلْعَامَّةِ ، وَعَيْبٌ عَلَى الْوُلَاةِ ، فَامْنَعْ مِنَ الِاحْتِكَارِ ؛ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مَنَعَ مِنْهُ . وَلْيَكُنِ الْبَيْعُ بَيْعًا سَمْحًا بِمَوَازِينِ عَدْلٍ ، وَأَسْعَارٍ لَا تُجْحِفُ بِالْفَرِيقَيْنِ مِنَ الْبَائِعِ وَالْمُبْتَاعِ ؛ فَمَنْ قَارَفَ حُكْرَةً بَعْدَ نَهْيِكَ إِيَّاهُ فَنَكِّلْ بِهِ ، وَعَاقِبْهُ مِنْ غَيْرِ إِسْرَافٍ .

* * *

الشَّرْحُ :

خرج عليه السلامُ الآن إلى ذكر التّجار وذوى الصناعات ؛ وأمرَه[1] بأن يعمل معهم الخير ، وأن يُوصِىَ غيره من أمرائه وعمّاله أن يعملوا معهم الخير . واستوصِ بمعنى «أوص»

---

(١) ا ، ب : « أمره » ، بدون واو .

نحو قرَّ في المكان واستقرّ ، وعلا قِرْنَه واستعلاه .

وقوله : « استوصِ بالتجّار خيرا » ، أى أوصِ نفسك بذلك ، ومنه قول النبيّ صلّى الله عليه وآله : « استوْصوا بالنّساء خيرا » ؛ ومَفْعولا « استوص وأوصِ » ها هنا محذوفان للعلم بهما ، ويجوز أن يكون « استوصِ » أى اقبل الوصيّة منّى بهم ، وأوصِ بهم أنتَ غيرك .

ثم قسّم عليه السلام الموصَّى بهم ثلاثة أقسام : اثنان منها للتجّار[1] ، وهما المقيم ، والمضطرب ، يعنى المسافر . والضَّرْب : السيرُ فى الأرض ؛ قال تعالى : ﴿ إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ[2] ﴾ ، وواحد لأرباب الصنعة ، وهو قوله : « والمترفّق ببدنه » ، ورُوِى «بيديه» ، تثنية يد .

والمَطارِح : الأماكن البعيدة .

وحيث لا يلتئم الناس : لا يجتمعون ، ورُوِى « حيث لا يلتئم » ؛ بحذف الواو .

ثم قال : « فإنّهم أولو سِلْم » ، يعنى التجّار والصناع ، استعطفه عليهم ، واستماله إليهم .

وقال : ليسوا كعمّال الخراج وأمراء الأجناد ، فجانبُهم ينبغى أن يراعَى ، وحالُهم يجب أن يُحاط ويُحمَى ، إذ لا يتخوّف منهم بائقة لا فى مال يخونون فيه ، ولا فى دَوْلة يُفسِدونها . وحواشى البلاد : أطرافها .

ثم قال له : قد يكون فى كثير منهم نوعٌ من الشحّ والبُخْل فيدعوهم ذلك إلى الاحتكار فى الأقوات ، والحَيْف فى البياعات . والاحتكار[3] : ابتياع الغلّات فى أيام

---

(١) د : « التجار » .　　(٢) سورة النساء ١٠١ .

(٣) د : « فالاحتكار » .

رخصها ، وادّخارها فى المخازن[1] إلى أيام الغلاء والقحط . والحَيْف : تطفيفٌ فى الوزن والكيل ، وزيادةٌ فى السعر[2] ، وهو الذى عبّر عنه بالتحكّم ، وقد نهى رسولُ الله صلّى الله عليه وآله عن الاحتكار ؛ وأما التطفيف وزيادة التسعير فنهيٌ عنهما فى نص الكتاب[3] .

وقارَفَ حُكْرة : واقعها ، والحاء مضمومة ، وأمرَه أن يؤدّب فاعل ذلك من غير إسراف ، وذلك أنّه دون المعاصى التى توجب الحدود ، فغاية أمره من التعزير الإهانة والمنع .

* * *

الأصْل :

ثُمَّ اللهَ اللهَ فِى الطَّبَقَةِ السُّفْلَى مِنَ الَّذِينَ لَا حِيلَةَ لَهُمْ ؛ مِنَ الْمَسَاكِينِ وَالْمُحْتَاجِينَ وَأَهْلِ الْبُؤْسَى وَالزَّمْنَى ، فَإِنَّ فِى هَذِهِ الطَّبَقَةِ قَانِعاً وَمُعْتَرّاً .

وَاحْفَظِ اللهَ مَا اسْتَحْفَظَكَ مِنْ حَقِّهِ فِيهِمْ ، وَاجْعَلْ لَهُمْ قِسْماً مِنْ بَيْتِ مَالِكَ ، وَقِسْماً مِنْ غَلَّاتِ صَوَافِى الْإِسْلَامِ فِى كُلِّ بَلَدٍ ، فَإِنَّ لِلْأَقْصَى مِنْهُمْ مِثْلَ الَّذِى لِلْأَدْنَى ؛ وَكُلٌّ قَدِ اسْتُرْعِيتَ حَقَّهُ .

وَلَا يَشْغَلَنَّكَ عَنْهُمْ بَطَرٌ ، فَإِنَّكَ لَا تُعْذَرُ بِتَضْيِيعِ التَّافِهِ لِإِحْكَامِكَ الْكَثِيرَ الْمُهِمَّ ؛ فَلَا تُشْخِصْ هَمَّكَ عَنْهُمْ ، وَلَا تُصَعِّرْ خَدَّكَ لَهُمْ . وَتَفَقَّدْ أُمُورَ مَنْ لَا يَصِلُ إِلَيْكَ مِنْهُمْ ، مِمَّنْ تَقْتَحِمُهُ الْعُيُونُ ، وَتَحْقِرُهُ الرِّجَالُ ؛ فَفَرِّغْ لِأُولَئِكَ ثِقَتَكَ مِنْ أَهْلِ الْخَشْيَةِ وَالتَّوَاضُعِ ، فَلْيَرْفَعْ إِلَيْكَ أُمُورَهُمْ .

ثُمَّ اعْمَلْ فِيهِمْ بِالْإِعْذَارِ إِلَى اللهِ سُبْحَانَهُ يَوْمَ تَلْقَاهُ ؛ فَإِنَّ هَؤُلَاءِ مِنْ بَيْنِ الرَّعِيَّةِ أَحْوَجُ إِلَى الْإِنْصَافِ مِنْ غَيْرِهِمْ ؛ وَكُلٌّ فَأَعْذِرْ إِلَى اللهِ فِى تَأْدِيَةِ حَقِّهِ إِلَيْهِ .

---

(١) د : « المخازن » . (٢) د : « السعر » .

(٣) وهو قوله تعالى ﴿ وَيْلٌ لِلْمُطَفِّفِينَ ﴾ .

وَتَعَهَّدْ أَهْلَ الْيُتْمِ، وَذَوِي الرِّقَّةِ فِي السِّنِّ، مِمَّنْ لَا حِيلَةَ لَهُ، وَلَا يَنْصِبُ لِلْمَسْأَلَةِ نَفْسَهُ، وَذَلِكَ عَلَى الْوُلَاةِ ثَقِيلٌ، وَالْحَقُّ كُلُّهُ ثَقِيلٌ؛ وَقَدْ يُخَفِّفُهُ اللهُ عَلَى أَقْوَامٍ طَلَبُوا الْعَاقِبَةَ فَصَبَّرُوا أَنْفُسَهُمْ، وَوَثِقُوا بِصِدْقِ مَوْعُودِ اللهِ لَهُمْ.

* * *

الشَّرْحُ :

انتقل من التجّار وأرباب الصناعات إلى ذكر فقراء الرعيّة ومَعْوزيها، فقال:
وأهل البؤسى، وهي البؤس كالنُّعمى للنعيم، والزَّمْنى أولو الزَّمانة.

والقانع: السائل؛ والمعترّ: الذي يعرض لك ولا يسألك، وهما من ألفاظ الكتاب العزيز(1).

وأمره أن يعطيهم من بيت مال المسلمين لأنّهم من الأصناف المذكورين في قوله تعالى: ﴿وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ﴾(2)، وأن يُعطيهم من غلّات صوافي الإسلام - وهي الأرضون التي لم يُوجَف عليها بخيل ولا ركاب - وكانت صافية لرسول الله صلّى الله عليه وآله، فلمّا قُبض صارت لفقراء المسلمين، ولما يراه الإمام من مصالح الإسلام.

ثم قال له: «وإنّ للأقصى منهم مثل الذي للأدنى»، أي كلّ فقراء المسلمين سواء في سهامهم، ليس فيها أقصى وأدنى، أي لا تُؤْثِرْ مَنْ هو قريب إليك أو إلى أحد من حاشيتك على مَنْ هو بعيد ليس له سببٌ إليك، ولا علقة بينه وبينك. ويمكن أن يريد به: لا تصرف غلّات ما كان من الصوافي في بعض البلاد إلى مساكين ذلك

(1) وهو قوله تعالى في سورة الحج ٣٦: ﴿فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطْعِمُوا الْقَانِعَ وَالْمُعْتَرَّ﴾.
(2) سورة الأنفال ٤١.

البلدخمنة ؛ فإنّ حقّ البعيد عن ذلك البلد فيها كمثل حقّ المقيم في ذلك البلد .

والتافه : الحقير . وأشخصتُ زيدا من موضع كذا : أخرجتُه عنه . وفلان يصعِّرُ خدَّه للناس ، أي يتكبّر عليهم .

وتقتحِمه العيون : تزدَريه . وتحتقِره والإعذار إلى الله : الاجتهاد والمبالغة في تأدية حقّه والقيام بفرائضه .

* * *

كان بعض الأكاسرة يجلس للمظالم بنفسه ، ولا يثق إلى غيره ، ويقعد بحيث يسمع الصوت ، فإذا سمعه أدخل المتظلّم ، فأصيب بصَمَم في سَمْعه فنادى مناديه ، إنّ الملك يقول : أيها الرعيّة ، إنّي إن أُصبتُ بصَمَم في سمعي فلم أُصَب في بصري ؛ كلّ ذي ظلامة فليَلْبَس ثوبا أحمر ، ثم جلس لهم في مستشرَف له .

وكان لأمير المؤمنين عليه السلام بيتٌ سمّاه بيتَ القِصَص ، يُلقِي الناسُ فيه رقاعَهم ، وكذلك كان فعل المهديّ محمّد بن هارون الواثق ، من خلفاء بني العبّاس .

* * *

الأصْلُ :

وَاجْعَلْ لِذَوِي الْحَاجَاتِ مِنْكَ قِسْماً تُفَرِّغُ لَهُمْ فِيهِ شَخْصَكَ ، وَتَجْلِسُ لَهُمْ مَجْلِساً عَامّاً ، فَتَتَوَاضَعُ فِيهِ لِلهِ الَّذِي خَلَقَكَ ، وَتُقْعِدُ عَنْهُمْ جُنْدَكَ وَأَعْوَانَكَ مِنْ أَحْرَاسِكَ وَشُرَطِكَ ؛ حَتَّى يُكَلِّمَكَ مُتَكَلِّمُهُمْ غَيْرَ مُتَتَعْتِعٍ ؛ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ يَقُولُ فِي غَيْرِ مَوْطِنٍ : « لَنْ تُقَدَّسَ أُمَّةٌ لَا يُؤْخَذُ لِلضَّعِيفِ فِيهَا حَقُّهُ مِنَ الْقَوِيِّ ، غَيْرَ مُتَتَعْتِعٍ » .

ثُمَّ احْتَمِلِ الْخُرْقَ مِنْهُمْ وَالْعِيَّ ، وَنَحِّ عَنْهُمُ الضِّيقَ وَالْأَنَفَ ، يَبْسُطِ اللَّهُ عَلَيْكَ بِذَلِكَ أَكْنَافَ رَحْمَتِهِ ، وَيُوجِبْ لَكَ ثَوَابَ طَاعَتِهِ . وَأَعْطِ مَا أَعْطَيْتَ هَنِيئاً ، وَامْنَعْ فِي إِجْمَالٍ وَإِعْذَارٍ .

ثُمَّ أُمُورٌ مِنْ أُمُورِكَ لَا بُدَّ لَكَ مِنْ مُبَاشَرَتِهَا ؛ مِنْهَا إِجَابَةُ عُمَّالِكَ بِمَا يَعْيَا عَنْهُ كُتَّابُكَ ، وَمِنْهَا إِصْدَارُ حَاجَاتِ النَّاسِ عِنْدَ وُرُودِهَا عَلَيْكَ بِمَا تَحْرَجُ بِهِ صُدُورُ أَعْوَانِكَ . وَأَمْضِ لِكُلِّ يَوْمٍ عَمَلَهُ ، فَإِنَّ لِكُلِّ يَوْمٍ مَا فِيهِ .

* * *

الشَّرْحُ :

هذا الفصل من تتمّة ما قبله، وقد رُوِى : « حتى يكلِّمك مكلِّمهم » ، فاعل من « كلَّم » والرواية الأولى أحسن .

وغير متتعتع : غير مزعج ولا مقلق . و متَعْتِع فى الخبر النبوىّ : المتردِّد المضطرب فى كلامه عِيًّا من خوف لحقه ، وهو راجع إلى المعنى الأوّل .

والخُرق : الجهل . ورُوِى : « ثمّ احتمل الخُرق منهم والغىّ » . والغىّ وهو الجهل أيضا ، والرواية الأولى أحسن .

ثم بيّن له عليه السلام أنه لا بدّ له من هذا الجنس لأمر آخر غير ما قدّمه عليه السلام، وذلك لأنّه لا بدّ من أن يكون فى حاجات الناس ما يضيق به صدور أعوانه ، والنوّاب عنه ، فيتعيّن عليه أن يباشرها بنفسه ؛ ولا بدّ من أن يكون فى كتب عمّاله الواردة عليه

مانعاً كُتّابه عن جوابه ، فيجيب عنه بنفسه . ويدخل فى ذلك أن يكون فيها ما لا يجوز فى حُكْم السياسة ومصلحة الولاية أن يطلع الكتاب عليه ، فيجيب أيضاً عن ذلك بنفســه .

ثم قال له : لا تُدخِلْ عملَ يومٍ فى يومٍ آخر فيُتْعِبك ويُكَدِّرك ؛ فإنّ لكلّ يومٍ ما فيه من العمل .

* * *

الأصْــلُ :

وَاجْعَلْ لِنَفْسِكَ فِيمَا بَيْنَكَ وَبَيْنَ اللهِ تَعَالَى أَفْضَلَ تِلْكَ الْمَوَاقِيتِ ، وَأَجْزَلَ تِلْكَ الْأَقْسَامِ ، وَإِنْ كَانَتْ كُلُّهَا لِلهِ ؛ إِذَا صَلَحَتْ فِيهَا النِّيَّةُ ، وَسَلِمَتْ مِنْهَا الرَّعِيَّةُ .

وَلْيَكُنْ فِى خَاصَّةِ مَا تُخْلِصُ بِهِ لِلهِ دِينَكَ إِقَامَةُ فَرَائِضِهِ الَّتِى هِىَ لَهُ خَاصَّةً ، فَأَعْطِ اللهَ مِنْ بَدَنِكَ فِى لَيْلِكَ وَنَهَارِكَ ، وَوَفِّ مَا تَقَرَّبْتَ بِهِ إِلَى اللهِ سُبْحَانَهُ مِنْ ذَلِكَ كَامِلاً غَيْرَ مَثْلُومٍ وَلَا مَنْقُوصٍ ، بَالِغاً مِنْ بَدَنِكَ مَا بَلَغَ .

وَإِذَا قُمْتَ فِى صَلَاتِكَ لِلنَّاسِ فَلَا تَكُونَنَّ مُنَفِّرًا وَلَا مُضَيِّعًا ، فَإِنَّ فِى النَّاسِ مَنْ بِهِ الْعِلَّةُ ، وَلَهُ الْحَاجَةُ ؛ وَقَدْ سَأَلْتُ رَسُــولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ حِينَ وَجَّهَنِى إِلَى الْيَمَنِ : كَيْفَ أُصَلِّى بِهِمْ ؟ فَقَالَ : « صَلِّ بِهِمْ كَصَــلَاةِ أَضْعَفِهِمْ ؛ وَكُنْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَحِيماً » .

* * *

الشّــرْحُ :

لما فرغ عليه السلام من وصيّته بأمور رعيّته ، شَرَع فى وصيّته بأداء الفرائض التى

افترضها الله عليه من عبادته ، ولقد أحسن عليه السلام فى قوله : « وإن كانت كلها لله » ، أى أنّ النظر فى أمور الرعيّة مع صحّة النيّة وسلامة النـاس من الظّلم من جملة العبادات والفرائض أيضاً .

ثم قال له : « كاملا غيرَ مثلوم » ، أى لا يحملنّك شُغل السلطان على أن تختصر الصّلاة اختصاراً ، بل صلّها بفرائضها وسُنَنها وشعائرها فى نهارك وليلك ؛ وإن أتعبك ذلك ونالَ من بدَنك وقوّتك .

ثمّ أمَرَه إذا صلّى بالناس جماعة ألّا يطيل فينفّرهم عنها ، وألا يخدج الصّلاة وينقصها فيضيّعها[1] .

ثم رَوَى خبرا عن النبيّ صلى الله عليه وآله ، وهو قوله عليه السلام له : « صلّ بهم كصلاةِ أضعفهم » ، وقوله : « وكن بالمؤمنين رحيما » ؛ يحتمل أن يكون من تتمة الخبر النبوىّ ، ويحتمل أن يكون من كلام أمير المؤمنين عليه السلام ، والظاهر أنّه من كلام أمير المؤمنين من الوصيّة للأشتر ؛ لأنّ اللفظه الأولى عند أرباب الحديث هى المشهور فى الخبر .

* * *

الأَصْـلُ :

وَأَمَّا بَعْدَ هَـذَا ؛ فَلَا تُطَوِّلَنَّ احْتِجَابَكَ عَنْ رَعِيَّتِكَ ، فَإِنَّ احْتِجَابَ الْوُلَاةِ عَنِ الرَّعِيَّةِ شُعْبَةٌ مِنَ الضِّيقِ ، وَقِلَّةُ عِلْمٍ بِالْأُمُورِ . وَالِاحْتِجَابُ مِنْهُمْ يَقْطَعُ عَنْهُمْ عِلْمَ مَا احْتَجَبُوا دُونَهُ ، فَيَصْغُرُ عِنْدَهُمُ الْكَبِيرُ ، وَيَعْظُمُ الصَّغِيرُ ، وَيَقْبُحُ الْحَسَنُ ، وَيَحْسُنُ الْقَبِيحُ ، وَيُشَابُ الْحَقُّ بِالْبَاطِلِ ؛ وَإِنَّمَا الْوَالِي بَشَرٌ لَا يَعْرِفُ مَا تَوَارَى عَنْهُ النَّاسُ بِهِ مِنَ الْأُمُورِ ، وَلَيْسَتْ عَلَى الْحَقِّ سِمَاتٌ تُعْرَفُ بِهَا ضُرُوبُ الصِّـدْقِ مِنَ

(١) د : « فيمحقها » .

الْكَذِبِ ؛ وَإِنَّمَا أَنْتَ أَحَدُ رَجُلَيْنِ إِمَّا امْرُؤٌ سَخَتْ نَفْسُكَ بِالْبَذْلِ فِي الْحَقِّ ، فَفِيمَ احْتِجَابُكَ مِنْ وَاجِبِ حَقٍّ تُعْطِيهِ ، أَوْ فِعْلٍ كَرِيمٍ تُسْدِيهِ ! أَوْ مُبْتَلًى بِالْمَنْعِ ، فَمَا أَسْرَعَ كَفَّ النَّاسِ عَنْ مَسْأَلَتِكَ ، إِذَا أَيِسُوا مِنْ بَذْلِكَ ، مَعَ أَنَّ أَكْثَرَ حَاجَاتِ النَّاسِ إِلَيْكَ مَا لَا مَؤُونَةَ فِيهِ عَلَيْكَ ، مِنْ شَكَاةِ مَظْلِمَةٍ ، أَوْ طَلَبِ إِنْصَافٍ فِي مُعَامَلَةٍ .

* * *

الشرح :

نهاه عن الاحتجاب ؛ فإنه مَظِنّة انطواء الأمور عنه ، وإذا رُفِع الحجاب دخل عليه كلُّ أحد فعرَف الأخبار ، ولم يخفَ عليه شيء من أحوال عمله .

ثم قال : لم تحتجب ، فإنّ أكثر الناس يحتجبون كيلا يُطلَب منهم الرِّفد !

وأنت فإن كنتَ جوادا سَمْحا لم يكن لك إلى الحجاب داعٍ ، وإن كنتَ مُمسِكا فسيعلم الناسُ ذلك منك ، فلا يسألك أحدٌ شيئاً .

ثم قال : على أنّ أكثرَ ما يسأل منك مما لا مؤونة عليه في ماله ؛ كردّ ظُلامة أو إنصاف من خصم .

* * *

[ذكر الحجاب وما ورد فيه من الخبر والشعر]

والقول في الحجاب كثير :

حضر باب عمرَ جماعةٌ من الأشراف : منهم سُهَيل بن عمرو وعُيَينة بن حِصْن والأقرع ابن حابس ، فحجبوا ، ثم خرج الآذن فنادى : أين عمّار ؟ أين سَلْمان ؟ أين صُهَيب ؟

فأدخلهم فتمعّرت[1] وجوهُ القوم ، فقال سهيل بن عمرو : لِمَ تتمعّر وجوهكم ! دُعوا ودُعينا فأسرعوا وأبطأنا ، ولئن حسدتموهم على باب عمرَ اليوم لأنتم غداً لهم[2] أحسد .

واستأذن أبو سُفيانَ على عثمان فحجبه ، فقيل له : حجبك ! فقال : لا عدمتُ من أهلي مَنْ إذا شاء حجبني .

وحجب معاويةُ أبا الدرداء ؟ فقيل لأبي الدرداء : حجبك معاوية ! فقال : مَنْ يَغْشَ أبوابَ الملوك يُهَنْ ويُكْرَم ، ومن صادف باباً مُغلقاً عليه وَجَد إلى جنبه باباً مفتوحاً ، إن سأل أُعطِيَ ، وإن دعا أُجيب ، وإن يكن معاوية قد احتجب فربُّ معاويةَ لم يحتجب .

وقال أبرويز لحاجبه : لا تضعنّ شريفاً بصعوبة حجاب ، ولا ترفعنّ وضيعاً بسهولته ؛ ضع الرجالَ مواضعَ أخطارهم ، فمن كان قديماً شرفه ثم ازدرعه[3] ولم يهدمه بعد آبائه فقدّمه على شرفه الأوّل ، وحسن رأيه الآخر ، ومن كان له شرف متقدّم ولم يصن ذلك حياطةً له ، ولم يزدرعه تثمير المغارسة ، فألحق بآبائه من رفعة حاله ما يقتضيه سابق شرفهم ، وألحق به في خاصّته ما ألحق بنفسه ، ولا تأذن له إلّا دَبَريًّا وإلّا سِرارا ؛ ولا تلحقه بطبقة الأوّلين . وإذا ورد كتابُ عاملٍ من عمّالي فلا تحبسه عنّي طرفةَ عين إلّا أن أكون على حالٍ لا تستطيع الوصولَ إليّ فيها ، وإذا أتاك مَنْ يدّعي النصيحة لنا فلتكتبها سرًّا ثمّ أدخله بعد أن تستأذن له ، حتى إذا كان منّي بحيث أراه فادفع إليّ كتابه ، فإن أحمدت قبلت ، وإن كرهت رفضت . وإن أتاك عالم مشتهر بالعلم والفضل يستأذن ، فأْذَنْ له ، فإنّ العلم شريفٌ وشريفٌ صاحبه ، ولا تحجبنّ عنّي أحداً من أفناء الناس ، إذا أخذتُ مجلسي مجلسَ العامّة ، فإنّ الملك لا يُحجَب إلا عن ثلاث : عِيٍّ يكره أن يُطّلع عليه منه ، أو بخل يكره أن يدخل عليه من يسأله ، أو ريبة هو مصرّ عليها فيشفق من إبدائها ،

---

(١) تمعرت وجوههم : تغيرت غيظاً وحنقاً . (٢) ساقطة من د (٣) ازدرعه : أنبته .

ووقوف الناس عليها ، ولابدّ أن يحيطوا بها علمًا ، وإن اجتهد في سترها . وقد أخذ هـذا المعنى الأخير محمود الورّاق فقال :

إذا اعتصمَ الوالي بإغلاق بابـه ... وردّ ذوي الحاجات دونَ حجابِهِ

ظننت به إحـدى ثلاثٍ وربّما ... رَجَمتُ بظنٍّ واقعٍ بصَوابِهِ

أقول به مَسٌّ من العِيّ ظاهرٌ ... ففي إذنه للناسِ إظهارُ ما بِـهِ

فإن لم يكن عِيّ اللسان فغالب ... من البُخل يحمي ماله عن طِلابِهِ

وإن لم يكن لا ذا ولا ذا فريبةٌ ... يُكتِّمها مستورةٌ بثيـابِهِ

أقام عبد العزيز بن زُرارة الكلابيّ على باب معاوية سنةً في شملة من صوف لا يأذن له؛ ثمّ أذن له وقرّبه وأدناه ، ولَطُف محلّه عنده حتّى ولّاه مصر ، فكان يقال : استأذن أقوام لعبد العزيز بن زرارة ، ثمّ صار يستأذن لهم ، وقال في ذلك :

دخلتُ على معاويةَ بن حرب ... ولـكن بعد يأسٍ من دخولِ

وما نلتُ الدخولَ عليه حتّى ... حللت محـلّةَ الرجل الذّليلِ

وأغضيتُ الجفونَ على قذاها ... ولم أنظر إلى قالٍ وقيلِ

وأدركتُ الذي أمّلتُ منه ... وحرمانُ المُنَى زادُ العَجولِ

ويقال : إنه قال له لمّا دخل عليه أميرُ المؤمنين : دخلتُ إليك بالأمل ، واحتملت جفوتك بالصبر ، ورأيتُ ببابك أقوامًا قدّمهم الحظّ ، وآخرين أخّرهم الحرمان ، فليس ينبغي للمقدّم أن يأمن عواقب الأيام ، ولا للمؤخّر أن ييْئَسَ من عطف الزّمان .

وأوّل المعرفة الاختبار ، فابلُ واختبر إن رأيت . وكان يقال : لم يلزم باب السلطان أحدٌ فصَبر على ذلّ الحجاب،وكلام البوّاب ، وألقى الأنف ، وحمل الضَّيم ، وأدام الملازمة ، إلّا وصل إلى حاجته أو إلى معظمها .

قال عبد الملك لحاجبه : إنك عينٌ أنظرُ بها ، وجُنّة أستلئم بها ، وقد ولّيتُكَ ما وراء بابي ، فماذا تراك صانعا برعيّتي ؟ قال : أنظر إليهم بعينك ، وأحملهم على قدر منازلهم عندك ، وأضعهم في إبطائهم عن بابك ، ولزوم خدمتك مواضع استحقاقهم ، وأرتّبهم حيث وضعهم ترتيبك ، وأحسن إبلاغهم عنك وإبلاغك عنهم . قال : لقد وفّيت بما عليك ، ولكن إن صدّقت ذلك بفعلك . وقال دِعْبل وقد حُجِب عن باب مالك بن طَوْق :

لَعَمرِي لئن حجبتْني العبيدُ ... لَمَا حجبتْ دونكَ القافيه[1]

سأرمِي بها من وراء الحجابِ ... شنعاءَ تأتيكَ بالدّاهِيَهْ

تُصِمّ السميعَ وتُعمِي البصيرَ ... ويُسأَلُ من مثلها العافيهْ

وقال آخر :

سأتركُ هذا الباب ما دام إذنُه ... على ما أرى حتى يلين قليــلا

فما خاب من لم يأته مترفّعا ... ولا فاز من قد رام فيــه دُخولا

إذا لم نجــد للإذن عندك موضعًا ... وَجَدْنا إلى تَرْكِ المجيء سبيــلا

وكتب أبو العتاهية إلى أحمد بن يوسف الكاتب وقد حجبه :

وإن عدتُ بعد اليــوم إنّي لظالمٌ ... سأصرف وجهي حيث تُبغى المكارمُ

متى يُفلح الغادي إليك لحاجــةٍ ... ونصفُكَ محجوبٌ ، ونصفك نائمُ ؟

يعني ليله ونهاره .

استأذن رجلان على معاوية ، فأذن لأحدهم — وكان أشرف منزلةً من الآخر — ثم أذن للآخر فدخــل ، فجلس فوق الأوّل ، فقال معاوية : إنّ الله قد ألزمنا تأديبكم

---

(١) ديوانه ٢١٢ ، ونقلها عن ابن أبي الحديد (النص ١٩٦٢) .

كما أزمّـــا رعايتكم ، وإنّا لم نأذن له تبعث ، ونحن نريد أن يكون مجلســه دونك ، فقم لا أقام الله لك وزنا . وقال بشار :

تأبى خلائقُ خالدٍ وفَعَالُه ... إلا تجنُّبَ كلّ أمرٍ عائبِ
وإذا أتينـــا البابَ وقت غدائه ... أدنى الغداء لنـــا برغم الحاجب

وقال آخر يهجو :

ياأميرا على جَريبٍ من الأر ... ضِ له تسعةٌ من الحُجّابِ
قاعد فى الخراب يُحجبُ عنّا ... ما سَمِعْنا بحاجبٍ فى خرابِ

وكتب بعضهم إلى جعفرَ بن محمد بن القاسم بن عُبيد الله بن سليمان بن وهب :

أبا جعفرٍ إنّ الولاية إن تكنْ ... منبّلة قوما فأنت لهـا نُبــلُ
فلا ترتفع عنّا لأمرٍ وليتَــه ... كما لم يصغّرْ عندنا شأنَك العزلُ

ومن جيّد ما مُدِح به بشر بن مروان قول القائل :

بعيدُ مراد الطرف ما ردّ طرْفَه ... حذار الغَواشى باب دارٍ ولا سِتْرُ
ولو شاء بِشْرٌ كان من دونِ بابه ... طماطمُ سُودٌ أو صقالبــةٌ حُمر(١)
ولـكنّ بِشرا يَسترِ البابَ للّتى ... يكون لها فى غِبّها الحمدُ والأجر

وقال بشّار :

خليلىّ من كعبٍ أعِينا أخاكما ... على دهرِه إنّ الكريم يعيــنُ
ولا تَبخَلا بخلَ ابن قَزْعة إنّه ... مخافة أن يرجَى نَداه حَزينُ
إذا جئتَه للعُرف أغلق بابَه ... فلم تَلقَه إلّا وأنت كَميــنُ
فقل لأبى يحيى متى تُدرِكُ العلا ... وفى كلّ معروف عليك يَمينُ !

---

(١) الطماطم : الأعاجم.

وقال إبراهيم بن هَرْمة :

هَشٌّ إذا نَزَلَ الوفودُ ببابه سهلُ الحجابِ مؤدَّبُ الخدّامِ[1]

وإذا رأيتَ صديقَه وشقيقَه لم تدرِ أيُّهما ذوو الأرحامِ

وقال آخر :

وإنّي لأستحيي الكريمَ إذا أتى على طمعٍ عند اللئيمِ يُطالبُهْ

وأرثي له من مجلسٍ عند بابه كرثيتي للطِّرْفِ والعِلْجُ راكبُهْ

وقال عبد الله بن محمّد بن عُيينة :

أتيتُك زائرًا لقضاءِ حقٍّ فحالَ السِّترُ دونك والحجابُ

ورأيي مذهبٌ عن كلِّ ناءٍ يجانبه إذا عزَّ الذهابُ

ولست بساقطٍ في قِدْرِ قومٍ وإنْ كرهوا كما يقعُ الذبابُ

وقال آخر :

ما ضاقت الأرضُ على راغبٍ تطلبُ الرزقَ ولا راهبِ

بل ضاقت الأرضُ على شاعرٍ أصبح يشكو جفوةَ الحاجبِ

قد شتَمَ الحاجبَ في شعره وإنّما يقصِدُ للصاحبِ

* * *

الأصلُ :

ثُمَّ إنَّ لِلوَالِي خَاصَّةً وَبِطَانَةً ، فِيهِمُ اسْتِئْثَارٌ وَتَطَاوُلٌ ، وَقِلَّةُ إِنْصَافٍ فِي مُعَامَلَةٍ ، فَاحْسِمْ مَئُونَةَ أُولَئِكَ بِقَطْعِ أَسْبَابِ تِلْكَ الْأَحْوَالِ ، وَلَا تُقْطِعَنَّ لِأَحَدٍ مِنْ حَاشِيَتِكَ وَحَامَّتِكَ قَطِيعَةً ، وَلَا يَطْمَعَنَّ مِنْكَ فِي اعْتِقَادِ عُقْدَةٍ تَضُرُّ بِمَنْ يَلِيهَا مِنَ النَّاسِ فِي

---

(١) المحاسن والمساوي ١ : ٢٦٤ .

شِرْبٍ أَوْ عَمَلٍ مُشْتَرَكٍ ، يَحْمِلُونَ مَؤُونَتَهُ عَلَى غَيْرِهِمْ ، فَيَكُونَ مَهْنَأُ ذٰلِكَ لَهُمْ دُونَكَ ، وَعَيْبُهُ عَلَيْكَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ .

وَأَلْزِمِ الْحَقَّ مَنْ لَزِمَهُ مِنَ الْقَرِيبِ وَالْبَعِيدِ ، وَكُنْ فِي ذٰلِكَ صَابِرًا مُحْتَسِبًا ، وَاقِعًا ذٰلِكَ مِنْ قَرَابَتِكَ وَخَوَاصِّكَ حَيْثُ وَقَعَ ، وَابْتَغِ عَاقِبَتَهُ بِمَا يَثْقُلُ عَلَيْكَ مِنْهُ ؛ فَإِنَّ مَغَبَّةَ ذٰلِكَ مَحْمُودَةٌ .

وَإِنْ ظَنَّتِ الرَّعِيَّةُ بِكَ حَيْفًا ، فَأَصْحِرْ لَهُمْ بِعُذْرِكَ ، وَاعْدِلْ عَنْكَ ظُنُونَهُمْ بِإِصْحَارِكَ ؛ فَإِنَّ فِي ذٰلِكَ إِعْذَارًا تَبْلُغُ بِهِ حَاجَتَكَ مِنْ تَقْوِيمِهِمْ عَلَى الْحَقِّ .

* * *

الشَّرْحُ :

نهاه عليه السلام عن أن يحمل أقاربه وحاشيته وخواصّه على رقاب الناس ، وأن يمكّنهم من الاستئثار عليهم والتطاول والإذلال ، ونهاه من أن يقطع أحداً منهم قطيعة ، أو يملّكه ضيعة تضرّ بمن يجاورها من السادة والدّهاقين[1] في شِرْب يتغلّبون على الماء منه ، أو ضِياع يضيفونها إلى ما ملّكهم إيّاه ، وإعفاء لهم من مؤونة ، أو حفر وغيره ، فيعفيهم الوُلاة منه مراقبةً لهم ، فيكون مؤونة ذلك الواجب عليهم قد أسقطت عنهم وحُمِل ثقلها على غيرهم .

ثم قال عليه السلام : لأنّ منفعة ذلك في الدّنيا تكون لهم دونك ، والوِزْر في الآخرة عليك ، والعيب والذمّ في الدنيا أيضا لاحقان بك .

ثم قال له : إن اتّهمتك الرعيّة بحَيْفٍ عليهم ، أو ظنّت بك جَوْرا ، فاذكر لهم عذرك

(١) الدهاقين : جمع دهقان ؛ وهو من ألقاب رؤساء الأعاجم .

فى ذلك ، وما عنـــدك ظاهرا غير مستور ، فإنه الأولى والأقرب إلى استقامتهم لك على الحقّ .

وأصحرتُ بكذا ، أى كشفته ؛ مأخوذٌ من الإصحار ، وهو الخروج إلى الصّحراء .

وحانّة الرحل : أقارنُه وبطانته . واعتقدت عقدة ، أى ادّخرت ذخيرة . والمهنأ مصدر هنأه كذا . ومغبّة الشيء : عاقبتُه .

واعدل عنكَ ظنونَهم : نحّها . والإعذار : إقامة النُّذْر .

***

[طرَف من أخبار عمر بن عبد العزيز ونزاهته فى خلافته]

ردّ عمرُ بنُ عبـد العزيز المظالم التى احتقَبها[1] بنو مروان فأبغضوه وذمّوه ؛ وقيل : إنهم سمّوه فمات .

وروى الزّبير بن بكّار فى « الموفّقيّات » أنّ عبد الملك بن عمر بن عبـد العزيز دخل على أبيه يوما وهو فى قائلته ، فأيقظه . وقال له : ما يؤمنك أن تؤتى فى منامك وقد رُفِعت إليك مظالم لم تقضِ حقّ الله فيها ! فقال : يا بنىّ إنّ نفسى مطيّتى إن لم أرفُق بها لم تبلّغنى ، إنّى لو أتعبتُ نفسى وأعوانى لم يكن ذلك إلّا قليلا حتّى أسقط ويسقطوا ، وإنّى لأحتسب فى نومتى من الأجر مثل الّذى أحتسِب فى يقظتى ، إنّ الله جلّ ثناؤه لو أراد أن ينزّل القرآن جملةً لأنزله ، ولـكنّه أنزل الآية والآيتين حتّى استكثر[2] الإيمان فى قلوبهم .

ثم قال : يابنىّ ممّا أنا فيه أمرٌ هو أهمّ إلى أهل بيتك ، هم أهل العدّة والعدَد ، وقبلهم ما قبلهم ، فلو جمعتُ ذلك فى يوم واحد خشيتُ انتشارهم علىّ ، ولـكنّى أنصف من الرّجل

(١) يقال احتقب فلان الإثم ؛ كأنه جمعه واحتقبه من خلفه . (٢) د : « استكثر » .

والأثنين ، فيبلغ ذلك من وراءها ، فيكون أنجع له ، وإن يُرِد الله إتمام هذا الأمر أتمّه ، وإن تكن الأخرى تحسّب عبدٍ أن يعلم الله منه أنه يحب أن ينصف جميع رعيّته .

وروى جُوَيرية بن أسماء ، عن إسماعيل بن أبي حكيم ، قال : كنّا عند عمر بن عبد العزيز ، فلمّا تفرّقنا نادى مناديه : الصّلاة جامعة ! فجئتُ المسجدَ ، فإذا عمرُ على المنبر ، فحمِد اللهَ وأثنى عليه ، ثم قال : أمّا بعد ، فإنّ هؤلاء — يعني خلفاءَ بني أميّة قبله — قد كانوا أعطونا عطايا ما كان ينبغي لنا أن نأخذها منهم ، وما كان ينبغي لهم أن يُعطوناها ، وإنّي قد رأيتُ الآن أنّه ليس عليّ في ذلك دونَ الله حسيب ، وقد بدأتُ بنفسي والأقربين من أهل بيتي ، اقرأ يا مزاحمُ . فجعل مُزاحمٌ يقرأ كتابا فيه الإقطاعات بالضّياع والنّواحي ، ثمّ يأخذه عمرُ بيده فيقصّه بالجَلَم [1] ، لم يزل كذلك حتى نودي بالظهر .

وروى الفراتُ بنُ السائب ؛ قال : كان عند فاطمةَ بنتِ عبدالملك بن مروان جوهر جليل ، وهَبَها أبوها ، ولم يكن لأحد مثله ، وكانت تحت عمرَ بن عبد العزيز ، فلمّا وليَ الخلافةَ قال لها : اختاري ؛ إمّا أن تردّي جوهرك وحليّتك إلى بيت مال المسلمين ، وإمّا أن تأذني لي في فراقك ، فإنّي أكره أن أجتمعَ أنا وأنتِ وهوَ في بيت واحد . فقالت : بل أختارك عليه وعلى أضعافه لو كان لي ، وأمرتْ به فحُمِل إلى بيت المال ، فلمّا هلك عمر واستُخلِف يزيد ابن عبد الملك قال لفاطمة أخته : إن شئتِ رددته عليك ؛ قالت : فإنّي لا أشاء ذلك ، طبتُ عنه نفسا في حياة عمر ، وأرجع فيه بعد موته ! لا والله أبدا . فلمّا رأى يزيدُ ذلك قسّمه بين ولده وأهله .

وروى سهيل بن يحيى المَرْوَزيّ عن أبيه ، عن عبد العزيز ، عن عمرَ بن عبد العزيز ، قال : لمّا دفن سليمانُ صَعِد عمرُ على المنبر فقال : إنّي قد خلعتُ ما في رقبتي من بيعتكم . فصاح الناسُ صيحةً واحدة : قد اخترناك ، فنزل ودخل وأمَرَ بالستور فهُتِكت ،

---

(١) الجلم : المقص .

والثياب التى كانت تبسط للخلفاء فجمعت فى بيت المال ، ثم خرج ونادى مناديه : من كانت له مظلمة من بعيد أو قريب من أمير المؤمنين فليحضر؛ فقام رجل ذمى من أهل حمص أبيض الرأس واللحية ، فقال : أسألك كتاب الله ! قال: ما شأنك ؟ قال : العباس بن الوليد ابن عبد الملك اغتصبنى ضيعتى — والعباس جالس — فقال عمر : ما تقول يا عباس ؟ قال : أقطعنيها أمير المؤمنين الوليد ، وكتب لى بها سجلا . فقال عمر : ما تقول أنت أيها الذمى؟ قال : يا أمير المؤمنين ، أسألك كتاب الله ! فقال عمر : إيهاً لعمرى إن كتاب الله لأحق أن يتبع من كتاب الوليد ، اردد عليه يا عباس ضيعته ، فجعل لايدع شيئا مما كان فى أيدى أهل بيته من المظالم إلا ردها مظلمة مظلمة .

وروى ميمون بن مهران ، قال : بعث إلى عمر بن عبد العزيز وإلى مكحول وأبى قلابة فقال : ما ترون فى هذه الأموال التى أخذها أهلى من الناس ظلما ؟ فقال مكحول قولا ضعيفا كرهه عمر ، فقال : أرى أن تستأنف وتدع ما مضى ، فنظر إلى عمر كالمستغيث بى ، فقلت : يا أمير المؤمنين ، أحضر ولدك عبد الملك لنظر ما يقول فحضر ، فقال : ما تقول يا عبد الملك ؟ فقال : ماذا أقول ؟ ألست تعرف مواضعها ! قال : بلى والله ، قال : فارددها ، فإن لم تفعل كنت شريكا لمن أخذها .

وروى ابن درستويه ، عن يعقوب بن سفيان ، عن جويرية بن أسماء ، قال : كان بيد عمر بن عبد العزيز قبل الخلافة ضيعته المعروفة بالسهلة ، وكانت باليمامة . وكانت أمراً عظيما لها غلة عظيمة كثيرة ، إنما عيشه وعيش أهله منها ، فلما ولى الخلافة قال لمزاحم مولاه — وكان فاضلا — : إنى قد عزمت أن أرد السهلة إلى بيت مال المسلمين ، فقال مزاحم : أتدرى كم ولدك ؟ إنهم كذا وكذا ، قال : فذرفت عيناه ، فجعل تستدمع ويمسح الدمعة بأصبعه الوسطى ، ويقول : أكلهم إلى الله ، أكلهم إلى الله ! فمضى مزاحم فدخل على عبد الملك ابن عمر ، فقال له : ألا تعلم ما قد عزم عليه أبوك ! إنه يريد أن يرد السهلة ، قال : فما قلت

له ؟ قال : ذكرتُ له ولدَه فجعل يستدمع ويقول : أُكِلهم إلى الله . فقال عبد الملك : بئس وزيرُ الدّين أنتَ ! ثم وثب وانطلق إلى أبيه فقال للآذن : استأذنْ لى عليـه ، فقال : إنّه قد وضع رأسه الساعةَ للقائلة ، فقال : استأذِن لى عليه ؟ فقال : أما ترحمونه ! ليس له من الّليل والنهار إلّا هذه الساعة . قال : استأذِن لى عليه لا أمَّ لك ! فسَمِع عمرُ كلامَهما ، فقال : ائذن لعبد الملك ، فدخل فقال : على مَذا عزمتَ ؟ قال : أردّ السّهلَةَ قال : فلا تؤخّرْ ذلك قم الآن . قال : فجعل عمرُ يرفع يديه ويقول : الحمد لله الّذى جعل لى من ذرّيتى مَنْ يعيننى على أمر دينى . قال : نعم يا بنىّ أصلّى الظهر ، ثمّ أصعد المنبر فأردّها علانيةً على رءوس الناس ، قال : ومَنْ لك أن تعيش إلى الظهر ! ثمّ مَنْ لك أن تسلَم نيّتك إلى الظّهر إن عشت إليها ! فقام عمر فصَعِد المنبر ، فخطب الناس وردّ السّهلة .

* * *

قال : وكتب عمرُ بنُ الوليد بن عبد الملك إلى عمرَ بن عبد العزيز لما أخذ بنى مروان بردّ المظالم كتابا أغلظَ له فيه ، من مقالته : إنّك أزريْتَ على كلّ مَنْ كان قبلك من الخلفاء وعبتَهم ، وسرتَ بغير سيرتهم بُغضا لهم وشَنآناً لمن بعدَهم من أولادهم ، وقطعتَ ما أمر الله به أن يُوصَل ، وعَمَدتَ إلى أموال قريش ومواريثهم فأدخلتَها بيت المال جَوْرا وعُدْوانا ، فاتق الله يا بن عبد العزيز وراقبه ، فإنّك خصَصْتَ أهلَ بيتك بالظلم والجور . والّذى خصَّ محمدا صلّى الله عليه وآله بما خصّه به لقد ازددتَ من الله بُعداً بولايتك هذه الّتى زعمتَ أنها عليك بلاء . فأقصِر عن بعض ما صنعتَ ، واعـلم أنّك بعين جبّار عزيز وفى قبضته ، ولن يتركَك على ما أنت عليه .

قالوا : فكتب عمرُ جوابَه : أمّا بعد ، فقد قرأتُ كتابَك ، وسوف أجيبُك بنحو منه ، أمّا أوّل أمرك يابنَ الوليد فإنّ أمّك نُباتَة أَمَةُ السَّكون ، كانت تطوفُ فى أسواق حِمْص ، وتدخُل حوانيتها ، ثم اللهُ أعلم بها ؛ اشتراها ذُبيان بنُ ذبيان من فَىْء المسلمين ، فأهداها

لأبيك ، حملتْ بك، فبئس الحاملُ وبئس المحمول ! ثم نشأتَ فكنتَ جبّارا عنيدا . وتزعم أنّى من الظالمين لأنى حرمتُك وأهلَ بيتك فىءَ الله الذى هو حقّ القرابة والمساكين والأرامل ! وإنّ أظلم منّى وأتركَ لعهد الله مَن استعملك صبيًّا سفيها على جند المسلمين تَحكُم فيهم برأيك، ولم يكن له فى ذلك نية إلّا حبّ الوالد ولدَه ، فويلٌ لك وويلٌ لأبيك ! ما أكثر خصماءكما يومَ القيامة ! وإن أظلمَ منّى وأتركَ لعهد الله من استعمل الحجّاج بنَ يوسف على خُمْسَى العرب ، يسفك الدمَ الحرام ، ويأخذ المالَ الحرام . وإنّ أظلمَ منّى وأتركَ لعهد الله مَن استعمل قُرّة بن شَريك ، أعرابيًّا جافيا على مصر ، وأذن له فى المَعازف والخَمر والشرب واللهو . وإن أظلمَ منّى وأتركَ لعهد الله من استعمل عثمانَ بن حيّانَ على الحجاز ، فينشد الأشعار على منبر رسولِ الله صلّى الله عليه وآله ، ومَن جعل للعالية البربرية سهما فى الخمس ؛ فرويداً يابن نانة ، ولو التقت حَلْقَتا البطان[1] ورُدّ الفىءُ إلى أهله ، لتفرّغتُ لك ولأهل بيتك فوضعتُكم على المحجّة البيضاء ، فطالما تركتم الحقّ ، وأخذتم فى بُنيّات الطريق ! ومن وراء هذا من الفضل ما أرجو أن أعمله ، بيع رقبتك ، وقسم ثمنك بين الأرامل واليتامى والمساكين ، فإنّ لكلّ فيك حقًّا ، والسلام علينا ، ولا ينال سلامُ الله الظالمين .

* * *

وروَى الأوزاعىّ قال : لما قطع عمرُ بن عبد العزيز عن أهل بيته ما كان مَن قبله يُجرُونه عليهم من أرزاق الخاصّة ، فتكلّم فى ذلك عَنبسة بن سعيد ، فقال : ياأمير المؤمنين، إنّ لنا قرابةً ، فقال : مالى إنْ يتّسع لكم ، وأمّا هذا المال فحقّكم فيه كحقّ رجل بأقصى بَرْك الغِماد[2] ، ولا يمنعه من أخذه إلّا بعدُ مكانه . والله إنّى لأرى أنّ الأمور

---

(١) التقت حلقتا البطان : مثل يضرب للأمر العظيم .
(٢) برك الغماد : موضع بين مكة وزبيد .

لو أستعجلت حتى يُصبح أهلُ الأرض يرون مثل رأيكم لنزلت بهم بائقة من عذاب الله .

وروَى الأوزاعيّ أيضا ، قال : قال عمر بنُ عبد العزيز يوما وقد بلغه عن بنى أميّة كلامٌ أغضبه : إنّ لله فى بنى أميّة يوما ـ أو قال : ذِبحاً ـ وايمُ الله لئن كان ذلك الذّبح ـ أو قال ذلك اليوم ـ على يدى لأعذرنّ لله فيهم . قال : فلمّا سمعهم ذلك كفّوا ، وكانوا يعلمون صرامته ، وإنه إذا وقع فى أمر مَضَى فيه .

وروَى إسماعيل بن أبى حكيم ، قال : قال عمرُ بنُ عبد العزيز يوما لحاجبه : لا تُدخلنّ علىّ اليومَ إلّا مَرْوانيا . فلمّا اجتمعوا قال : يا بَنِى مَرْوان ، إنّكم قد أُعطيتمْ حظا وشرفا وأموالا ، إنّى لأحسب شطرَ أموال هذه الأمّة أو ثُلثيها فى أيديكم ، فسكتوا ، فقال : ألا تُجيبونى ؟ فقال رجل منهم : فما بالكُ ؟ قال : إنى أريد أن أنتزعها منكم ، فأردّها إلى بيت مال المسلمين . فقال رجل منهم : والله لا يكون ذلك حتى يحال بين رءوسنا وأجسادنا ، والله لا نُكفّرُ أسلافنا ، ولا نُفقر[1] أولادنا . فقال عمر : والله لولا أن تستعينوا علىّ بمن أطلب هذا الحقّ له لأضرعتُ خُدودَكم ! قوموا عنّى .

وروَى مالك بن أنس ، قال : ذكر عمر بنُ عبد العزيز مَنْ كان قبله من المرْوانيّة فعابهم ، وعنده هشامُ بنُ عبد الملك ، فقال : يا أمير المؤمنين ، إنّا والله نكره أن تعيب آباءنا ، وتضع شرفَنا ! فقال عمر : وأىّ عيب أعيبُ ممّا عابه القرآن !

وروَى نوفل بنُ الفرات ، قال : شكا بنو مَرْوانَ إلى عاتكة بنت مروانَ بن الحكَم عمرَ ، فقالوا : إنّه يعيب أسلافنا ، ويأخذ أموالنا . فذكرت ذلك له ـ وكانت عظيمةً عند بنى مَرْوان ـ فقال لها : يا عمّة ، إنّ رسول الله صلى الله عليه وآله قُبِض وترك

---

(١) ب : « ولا نفقر » .

الناسَ على نهرٍ مَوْرود ، فولِيَ ذلك النهرَ بعده رجلان لم يستخرجا أنفسهما وأهلَهما منه بشيء ، ثم وليَه ثالثٌ فكرى منه ساقيةً ، ثم لم تزل الناس يُكرُون منه السّواق حتّى تركوه يابساً لا قطرةَ فيه ، وأيم الله لئن أبقانى الله لأسكُرَنّ[1] تلك السواق حتّى أعيد النهر إلى مجراه الأوّل ؛ قالت : فلا يُسبّون إذاً عندك! قال : ومَنْ يسبّهم! إنّما يرفع الرجل مَظلمته فأردّها عليه .

ورَوَى عبدُ الله بن محمد التيميّ ، قال : كان بنو أميّة يُنزلون بنات مروان بن الحكم على أبوابِ قصورهم ، وكانت حبيبةً لموضع عندهم ، فلمّا ولِيَ عمرُ قال : لا يلي إنزالَها أحدٌ غيرى ، فأدخلوها على دابّتها إلى باب قبّته ، فأنزلها ، ثم طبّق لها وسادتين ، إحداهما على الأخرى ، ثم أنشأ يُمازحها — ولم يكن من شأنه ولا من شأنها المزاح — فقال : أما رأيت الحرس الّذين على الباب ؟ فقالت : بلى ، وربّما رأيتهم عند من هو خير منك ! فلمّا رأى الغضب لا يتحلّل عنها ترك المِزاحَ وسألها أن تذكر حاجتها ، فقالت : إنّ قرابتك يشكونك ، ويزعمون أنّك أخذتَ منهم خيرَ غيرك ، قال : ما منعتُهم شيئا هو لهم ، ولا أخذتُ منهم حقّا يستحقّونه ! قالت : إنّى أخاف أن يُهيجوا عليك يوماً عصيبا[2]، وقال : كلّ يوم أخافه — دون يوم القيامة — فلا وقانى الله شرّه . ثمّ دعا بدينار ومِجمَرة وجلد فألقى الدّينار فى النّار ، وجعل يَنفخ حتى احمرّ ، ثم تناوله بشىء فأخرجه فوضعه على الجلد ، فنَشّ وقَتَر ، فقال : يا عمّة ، أما تأوين لابن أخيك ، من مثل هذا ، فقامت فخرجت إلى بنى مروانَ فقالت : تزوّجون فى آل عمر بن الخطّاب ، فإذا نزعوا إلى الشَّبه[3] جزعتم ! اصبروا له .

وروى وُهَيب بن الورد ، قال : اجتمع بنو مروانَ على باب عمر بن عبد العزيز ، فقالوا لولدٍ له : قل لأبيك يَأذَن لنا ، فإن لم يأذن فأبلغ إليه عنّا رسالة ، فلم يأذن لهم ، وقال :

---

(١) سكر الساقية : سدها . (٢) د : « أن يهيجوا عليك عصبا يوما » .
(٣) كذا فى د ، وفى ا ، ب « السنة » .

فليقولوا ، فقالوا : قل له : إنّ من كان قبلك من الخلفاء كان يعطينا ، ويَعرِف لنا مواضعنا ، وإنّ أباك قد حرَمنا ما في يديه . فدَخل إلى أبيه فأعلمه عنهم ، فقال : اخرج فقل لهم : إني أخاف إن عصيتُ ربّي عذاب يوم عظيم .

وروى سعيدُ بنُ عمّار ، عن أسماء بنت عبيد ، قال : دخل عنبسة بنُ سعيد بن العاص على عمر بن عبد العزيز ، فقال : يا أمير المؤمنين ، إنّ من كان قبلك من الخلفاء كانوا يعطوننا عطايا منعتناها ، ولي عيال وضَيعة ، فأذن لي أخرج إلى ضيعتي ، وما يُصلح عيالي ! فقال عمر : إنّ أحبّكم إلينا من كفانا مؤُونته . فخرج عنبسة ، فلما صار إلى الباب ناداه : أبا خالد ! أبا خالد ! فرجع فقال : أكثِرْ ذكرَ الموت فإن كنتَ في ضيق من العيش وسّعه عليك ، وإن كنتَ في سعةٍ من العيش ضيّقه عليك .

وروى عمرُ بن عليّ بن مقدّم ، قال : قال ابنٌ صغيرٌ لسليمان بن عبد الملك لمزاحم : إنّ لي حاجةً إلى أمير المؤمنين عمر ؛ قال : فاستأذنت له ، فأدخله ، فقال : يا أمير المؤمنين ، لِمَ أخذت قطيعتي ؟ قال : معاذ الله أنْ آخذ قطيعة ثبتت في الإسلام ! قال : فهذا كتابي بها — وأخرَج كتابا من كمّه — فقرأه عمر وقال : لمن كانت هذه الأرض ؟ قال : كانت للمسلمين ؛ قال : فالمسلمون أولى بها . قال : فاردُد عليّ كتابي ؛ قال : إنّك لو لم تأتني به لم أسألكه ، فأمّا إذ جئتني به فلستُ أدَعك تطلب به ما ليس لك بحق . فبكى ابن سليمان ، فقال مزاحم : يا أمير المؤمنين ، ابنُ سليمانَ تصنع به هذا — قال : وذلك لأن سليمان عَهِد إلى عمرَ ، وقدّمه على إخوته — فقال عمر : وَيْحك يامزاحم ! إنّي لأجد له من اللَّوْط[1] ما أجِد لوَلدي ، ولكنّها نفسي أجادلُ عنها .

ورَوَى الأوزاعيّ ، قال : قال هشام بنُ عبدِ الملك ، وسعيد بن خالد بن عمر بن عثمان

(١) في اللسان : « قد لاط حبه بقلبي ، أي لصق ، وفي حديث أبي البختري . ما أزعم أن عليا أفضل من أبي بكر وعمر ؛ ولكني أجد له من اللوط ما لا أجد لأحد بعد النبي صلى الله عليه وسلم » .

ابن عفّان لعمر بن عبد العزيز : يا أمير المؤمنين ، استأنف العملَ برأيك فيما تحتَ يدك ، وخلِّ بين مَن سبقك وبين ما وُلُّوه عليهم كان ، أو ظلم ، فإنّك مستكفٍ أن تدخل في خير ذلك وشرّه . قال : أنشدُكما الله الذي إليه تعودان ، لو أنّ رجلاً هلك وترك بنينَ أصاغرَ وأكابرَ ، فغرّ الأكابرُ الأصاغرَ بقوّتهم ، فأكلوا أموالهم ، ثم بلغ الأصاغرُ الحُلُم فجاءوكما بهم وبما صنعوا في أموالهم ما كنتما صانعين ؟ قالا : كنا نردّ عليهم حقوقهم حتى يستوفوها . قال : فإنّي وجدتُ كثيرا ممن كان قَبْلي من الولاة غرّ الناس بسلطانه وقوته ، وآثر بأموالهم أتباعه وأهلَه ورَهطَه وخاصّته ، فلمّا وليت أتوني بذلك ، فلم يسعني إلّا الردّ على الضعيف من القويّ ، وعلى الدنيء من الشريف . فقالا : يوفّق الله أمير المؤمنين .

* * *

الأمثلُ

وَلَا تَدْفَعَنَّ صُلْحًا دَعَاكَ إِلَيْهِ عَدُوُّكَ لِلّٰهِ فِيهِ رِضًا ، فَإِنَّ فِي الصُّلْحِ دَعَةً لِجُنُودِكَ ، وَرَاحَةً مِنْ هُمُومِكَ ، وَأَمْنًا لِبِلَادِكَ ، وَلٰكِنِ الْحَذَرَ كُلَّ الْحَذَرِ مِنْ عَدُوِّكَ بَعْدَ صُلْحِهِ ، فَإِنَّ الْعَدُوَّ رُبَّمَا قَارَبَ لِيَتَغَفَّلَ . فَخُذْ بِالْحَزْمِ ، وَاتَّهِمْ فِي ذَلِكَ حُسْنَ الظَّنِّ .

وَإِنْ عَقَدْتَ بَيْنَكَ وَبَيْنَ عَدُوٍّ لَكَ عُقْدَةً ، أَوْ أَلْبَسْتَهُ مِنْكَ ذِمَّةً ، فَحُطْ عَهْدَكَ بِالْوَفَاءِ ، وَارْعَ ذِمَّتَكَ بِالْأَمَانَةِ .

وَاجْعَلْ نَفْسَكَ جُنَّةً دُونَ مَا أَعْطَيْتَ ؛ فَإِنَّهُ لَيْسَ مِنْ فَرَائِضِ اللّٰهِ شَيْءٌ النَّاسُ أَشَدُّ عَلَيْهِ اجْتِمَاعًا مَعَ تَفَرُّقِ أَهْوَائِهِمْ ، وَتَشَتُّتِ آرَائِهِمْ ، مِنْ تَعْظِيمِ الْوَفَاءِ بِالْعُهُودِ ؛ وَقَدْ لَزِمَ ذَلِكَ الْمُشْرِكُونَ فِيمَا بَيْنَهُمْ دُونَ الْمُسْلِمِينَ ؛ لِمَا اسْتَوْبَلُوا مِنْ عَوَاقِبِ الْغَدْرِ .

فَلَا تَغْدِرَنَّ بِذِمَّتِكَ ، وَلَا تَخِيسَنَّ بِعَهْدِكَ ، وَلَا تَخْتِلَنَّ عَدُوَّكَ ؛ فَإِنَّهُ لَا يَجْتَرِئُ عَلَى اللّٰهِ إِلَّا جَاهِلٌ شَقِيٌّ ، وَقَدْ جَعَلَ اللّٰهُ عَهْدَهُ وَذِمَّتَهُ أَمْنًا أَفْضَاهُ بَيْنَ الْعِبَادِ بِرَحْمَتِهِ ،

وَحَرِيماً يَسْكُنُونَ إِلَى مَنَعَتِهِ ، وَيَسْتَفِيضُونَ إِلَى جِوَارِهِ ، فَلَا إِدْغَالَ وَلَا مُدَالَسَةَ وَلَا خِدَاعَ فِيهِ .

وَلَا تَعْقِدْ عَقْداً تُجَوِّزُ فِيهِ الْعِلَلَ ، وَلَا تُعَوِّلَنَّ عَلَى لَحْنِ الْقَوْلِ بَعْدَ التَّأْكِيدِ وَالتَّوْثِقَةِ ، وَلَا يَدْعُوَنَّكَ ضِيقُ أَمْرٍ لَزِمَكَ فِيهِ عَهْدُ اللهِ إِلَى طَلَبِ انْفِسَاخِهِ بِغَيْرِ الْحَقِّ ، فَإِنَّ صَبْرَكَ عَلَى ضِيقِ أَمْرٍ تَرْجُو انْفِرَاجَهُ وَفَضْلَ عَاقِبَتِهِ ، خَيْرٌ مِنْ غَدْرٍ تَخَافُ تَبِعَتَهُ ، وَأَنْ تُحِيطَ بِكَ مِنَ اللهِ طِلْبَةٌ لَا تَسْتَقِيلُ فِيهَا دُنْيَاكَ وَلَا آخِرَتَكَ .

* * *

الشَّرْحُ :

أمره أن يقبل السلم والصلح إذا دُعِي إليه، لما فيه من دَعَة الجنود ، والراحة من الهمّ ، والأمن للبلاد ، ولكن ينبغي أن يحذر بعد الصّلح من غائلة العدوّ وكيده ، فإنه ربما قارب بالصلح ليتغفّل ، أي يطلب غفلتك ، فخذ بالحزم ، واتّهم حُسْنَ ظنك ، لا تثقْ ولا تسكنْ إلى حُسنِ ظنك بالعدوّ ، وكن كالطائر الحذِر .

ثم أمره بالوفاء بالعهود ، قال : واجعل نفسك جُنّةً دون ما أعطيت ، أي ولو ذهبتْ نفسُك فلا تغدِر .

وقال الراونديّ : الناس مبتدأ ، وأشدّ مبتدأ ثان، ومن تعظيم الوفاء خبرُه، وهذا المبتدأ الثاني مع خبره خبرُ المبتدأ الأول ، ومحلّ الجملة نصب لأنها خبرُ ليس ، ومحلّ ليس مع اسمه وخبره رَفع ، لأنه خبر فإنه ، وشيء اسمُ ليس ، ومن فرائض الله حال ، ولو تأخّرَ لكان صفةً لشيء . والصواب أنّ « شيء » اسم ليس ، وجاز ذلك وإن كان نكرةً لاعتماده على النفي ، ولأن الجارّ والمجرور قبله في موضع الحال كالصفة ، فتخصّص بذلك وقرُب من المعرفة ، والناسُ : مبتدأ ، وأشدّ : خبرُه ، وهذه الجملة المركبة من مبتدأ

وجر في موضع رَفْع لأنها صفةُ « شيء » وأما خبر المبتدأ الذي هو « شيء » فمحذوف ، وتقديره « في الوجود » كما حذف الخبر في قولنا : لا إله إلاّ الله ، أي في الوجود . وليس يصحّ ما قال الراوَنديّ من أنّ « أشدّ » مبتدأ ثان ، و « من تعظيم الوفاء » خبرُه ، لأن حرف الجرّ إذا كان خبرًا لمبتدأ تعلق بمحذوف ، وهاهنا هو متعلّق بأشدّ نفسه ، فكيف يكون خبرا عنه ! وأيضا فإنّه لا يجوز أن يكون أشدّ من تعظيم الوفاء خبرا عن الناس ، كما زعم الراوندي ، لأنّ ذلك كلامٌ غيرُ مفيد ، ألا ترى أنك إذا أردتَ أن تخبر بهذا الكلام عن المبتدأ الذي هو « الناس » لم يَقُم من ذلك صورةٌ محصّلة تفيدك شيئا ، بل يكون كلاما مضطربا !

ويمكن أيضاً أن يكون « من فرائض الله » في موضع رَفع ، لأنه خبر المبتدأ، وقد قدّم عليه ، ويكون موضع « الناس » وما بعده رفعٌ ، لأنه خبر المبتدأ الذي هو « شيء » كما قلناه أوّلا ، وليس يمتنع أيضا أن يكون « من فرائض الله » منصوب الموضع، لأنه حال ، ويكون موضع « الناس أشدّ » رفعا ، لأنه خبر المبتدأ ، الذي هو « شيء » .

ثم قال له عليه السلام : وقد لزم المشركون مع شِرْكهم الوفاءَ بالعهود ، وصار ذلك لهم شريعة وبينهم سنّة ، فالإسلام أولى باللزوم والوفاء .

واستَوْبلوا : وجدوه وَبِيلا ، أي ثقيلا ، استوبلتُ البلدَ ، أيْ استوخَمته واستثقلته ، ولم يوافق مِزاجَك .

ولا تَخيسَنّ بعهدك ، أي لا تَغدِرنّ ، خاسَ فلانٌ بذمته ، أي غدَر ونكَث .

قوله : « ولا تختلنّ عدوّك » ، أي لا تمكُرنّ به ، ختَلته ، أي خدعتُه .

وقوله : « أفضاه بين عباده » ، جعله مشتركا بينهم ، لا يختصّ به فريق دون فريق .

قال : « ويستفيضون إلى جواره » ، أى ينتشرون فى طلب حاجاتهم ومآربهم ، ساكنين إلى جواره ، وإلى ها هنا متعلقة بمحذوف مقدّر ، كقوله تعالى : ﴿ فِى تِسْعِ آيَاتٍ إِلَى فِرْعَوْنَ ﴾[1] ، أى مرسلا . قال : « فلا إدغال » ، أى لا إفساد ، والدَّغل : الفساد . ولا مُدالسة ، أى لا خديعة ، يقال : فلان لا يوالس ولا يُدالس ، أى لا يخادع ولا يخون ، وأصل الدَّلس الظلمة ، والتدليس فى البيع : كتمانُ عيبِ السِّلعة عن المشترى .

ثم نهاه عن أن يَعقِد عَقدا يمكن فيه التأويلات والعلل وطلب المخارج . ونهاه إذا عقد العقد بينه وبين العدوّ أن ينقضه معوّلا على تأويل خفىّ أو فحوى قول ، أو يقول : إنما عنيت كذا ؛ ولم أعن ظاهر اللفظة ؛ فإن العقود إنما تُعقد على ما هو ظاهر فى الاستعمال متداول فى الاصطلاح والعُرْف لا على ما فى الباطن .

وروى « انفساحه » بالحاء المهملة ، أى سعته .

* * *

[فصل فيما جاء فى الحذر من كيد العدوّ]

قد جاء فى الحذر من كيد العدو والنهى عن التفريط فى الرأى السكون إلى ظاهر السلم أشياء كثيرة ، وكذا فى النهى عن الغدر والنهى عن طلب تأويلات العهود وفسخها بغير الحق .

فرّط عبدُ الله بن طاهر فى أيام أبيه فى أمر أشرف فيه على العطب ، ونجا بعد لأى[2] فكتب إليه أبوه : أتانى يا بُنىّ من خبر تفريطك ما كان أكبر عندى من نعيك لو وَرَدَ ؛ لأنى لم أرجُ قط ألّا تموت . وقد كنتُ أرجو ألّا تفتضح بترك الحزْم والتيقظ .

وروَى ابنُ الكلبى أنّ قيس بن زهير لما قتل حذيفة بنَ بدر ومن معه بجَفْر الهباءة

---

(١) سورة النمل ١٢ .   (٢) بعد لأى ؛ بعد جهد .

خرج حتى لحق بالنّمِر بن قاسط وقال : لا تنظرُ في وجهي غطفانيةٌ بعد اليوم ؛ فقال :
يا معشرَ النّمِر ، أنا قيس بنُ زهير ، غريبٌ حَرِيبٌ طريد شريد موتور ، فانظروا لي
امرأةً قد أدّبها الغنى وأذلّها الفقر . فزوّجوه بامرأةٍ منهم ، فقال لهم : إنّي لا أقيم فيكم
حتى أخبرَكم أخلاقي ، أنا فخور غيور أنِف ، ولستُ أفخر حتى أُبتلَى ، ولا أغارُ حتّى أرَى ،
ولا آنَف حتى أُظلَم . فرضُوا أخلاقه ، فأقام فيهم حتى وُلِد له ، ثمّ أراد أن يتحوّل عنهم ،
فقال : يامعشرَ النَّمِر ، إنّ لكم حقاً عليّ في مُصاهرتي فيكم ، ومُقامي بين أظهرِكم ،
وإنّي موصيكم بخصالٍ آمرُكم بها ، وأنهاكم عن خصالٍ : عليكم بالأناة فإنّ بها تُدرَك
الحاجة ، وتنال الفرصة ، وتسويد من لا تُعابون بتسويده ، والوفاء بالعهود فإنّ به
يعيشُ الناس ، وإعطاء ما تريدون إعطاءه قبل المسألة ، ومنع ما تريدون منعه قبل الإنعام ،
وإجارة الجار على الدهر ، وتنفيس البيوت عن منازل الأيامى ، وخلط الضّيف بالعيال .
وأنهاكم عن الغدر ، فإنه عارُ الدهر ، وعن الرِّهان فإنّ به ثكِلتُ مالكاً أخي ، وعن
البَغْي فإنّ به صُرِع زهيرٌ أبي ، وعن السَّرَف في الدِّماء ؛ فإنّ قتلي أهلَ الهباءة أورثني
العار . ولا تُعطوا في الفضول فتعجزُوا عن الحقوق ، وأنكحوا الأيامى الأكفاء فإن
لم تصيبوا بهنّ الأكفاءَ فخيرُ بيوتهنّ القبور . واعلموا أنّي أصبحتُ ظالماً ومظلوماً ، ظلمني
بنو بدر بقتلهم مالكاً ، وظلمتهم بقتلي مَنْ لا ذنب له . ثمّ رحل عنهم إلى عمار[1] فتنصّر
بها ، وعفّ عن المآكل حتّى أكل الحنظل إلى أن مات .

* * *

الأمثال :

إيّاكَ والدِّماءَ وسَفْكَها بغيرِ حِلِّها ، فإنّه بئسَ شيء أدعى لنقمةٍ ، ولا أعظمَ

---

(١) عمار : اسم واد سعد .

لِتَبِعَةٍ ، وَلَا أَحْرَى بِزَوَالِ نِعْمَةٍ ، وَانْقِطَاعِ مُدَّةٍ ، مِنْ سَفْكِ الدِّمَاءِ بِغَيْرِ حَقِّهَا ، وَاللهُ سُبْحَانَهُ مُبْتَدِئٌ بِالْحُكْمِ بَيْنَ الْعِبَادِ فِيمَا تَسَافَكُوا مِنَ الدِّمَاءِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، فَلَا تُقَوِّيَنَّ سُلْطَانَكَ بِسَفْكِ دَمٍ حَرَامٍ ، فَإِنَّ ذَلِكَ مِمَّا يُضْعِفُهُ وَيُوهِنُهُ ، بَلْ يُزِيلُهُ وَيَنْقُلُهُ .

وَلَا عُذْرَ لَكَ عِنْدَ اللهِ وَلَا عِنْدِي فِي قَتْلِ الْعَمْدِ ، لِأَنَّ فِيهِ قَوَدَ الْبَدَنِ ، وَإِنِ ابْتُلِيتَ بِخَطَأٍ ، وَأَفْرَطَ عَلَيْكَ سَوْطُكَ أَوْ يَدُكَ بِالْعُقُوبَةِ ، فَإِنَّ فِي الْوَكْزَةِ فَمَا فَوْقَهَا مَقْتَلَةً ، فَلَا تَطْمَحَنَّ بِكَ نَخْوَةُ سُلْطَانِكَ عَنْ أَنْ تُؤَدِّيَ إِلَى أَوْلِيَاءِ الْمَقْتُولِ حَقَّهُمْ .

***

الشرح :

قد ذكرنا في وصيّة قيس بن زهير آنفا النهي عن الإسراف في الدّماء ، وتلك وصيّة مبنيّة على شريعة الجاهلية مع حميّتها وتمسكها على القتل والقتال ، ووصيّة أمير المؤمنين عليه السلام مبنيّة على الشريعة الإسلاميّة ، والنهي عن القتل والعدوان الذي لا يبيحه الدّين ، وقد ورد في الخبر المرفوع : « إنّ أوّل ما يقضي الله به يوم القيامة بين العباد أمرُ الدّماء » . قال : إنّه ليس شيء أدعى إلى حلول النقم ، وزوال النّعم ، وانتقال الدُّول ، من سفك الدم الحرام ، وإنك إن ظننتَ أنك تقوّي سلطانك بذلك ، فليس الأمرُ كما ظننتَ ، بل تضعفه ، بل تعدمه بالكليّة .

ثمّ عرّفه أنّ قتل العمد يوجب القَوَد وقال له : « قَوَد البدن » أي يجب عليك هدم صورتك كما هدمتَ صورة المقتول ، والمراد إرهابه بهذه اللفظة أنّها أبلغ من أن يقول له : « فإنّ فيه القَوَد » .

ثم قال : إن قتلتَ خطأ أو شبه عمدٍ كالضّرب بالسّوط فعليك الدّية . وقد اختلف

الفقهاء في هذه المسألة ، فقال أبو حنيفة وأصحابه : القتل على خمسة أوجه : عمد ، وشبه عمد ، وخطأ ، وما أجرِيَ مَجرَى الخطأ ، وقتل بسبب .

فالعمد : ما تعمّد به ضرب الإنسان بسلاح ، أو ما يجرى مجرى السلاح ، كالمحدّد من الخشب وليطة[1] القصب ، والمَرْوة[2] محدّدة ، والنار ؛ وموجب ذلك المأثم والقوَد إلّا أن يعفوَ الأولياء ، ولا كفّارة فيه .

وشِبْه العمد أن يتعمّد الضرب بما ليس بسلاح ، ولا أجرِيَ مجرى السلاح ، كالحجر العظيم ، والخشبة العظيمة ، وموجب ذلك المأثم والكفّارة ، ولا قوَد فيه ، وفيه الدّية مغلّظة على العاقلة .

والخطأ على وجهين : خطأ في القصد ، وهو أن يَرْمِيَ شخصا يظنّه صيْدا ، فإذا هو آدميّ . وخطأ في الفعل ، وهو أن يرمي غرَضا فيصيب آدميّا ، وموجب النوعين جميعا الكفّارة والدّية على العاقلة ، ولا مأثم فيه .

وما أجرى مجرى الخطأ مثل النائم ينقلب على رجُل فيقتله ، فحُكمه حكمُ الخطأ .

وأمّا القتل بسبب ، فحافر البئر وواضعُ الحجَر في غير مِلكه ، وموجبه إذا تلِف فيه إنسانٌ الدّيَة على العاقلة ، ولا كفّارة فيه .

فهذا قولُ أبي حنيفة ومَن تابَعه ؛ وقد خالفَه صاحباه أبو يوسف ومحمّد في شِبْه العَمْد ، وقالا : إذا ضرَبه بحجر عظيم أو خشبةٍ غليظة فهو عَمْد ؛ قال : وشبه العَمْد أن يتعمّد ضربه بما لا يقتل به غالبا ، كالعصا الصغيرة ، والسّوط ؛ وبهذا القول قال الشافعيّ .

وكلامُ أمير المؤمنين عليه السلام يدلّ على أنّ المؤدِّب من الوُلاة إذا تلِف تحت

---

(١) الليط : قشر القصب اللازق به .

(٢) المروة : حجر أبيض براق ؛ وفي الحديث : «قال له عدي بن حاتم : إذا أصاب أحدنا صيداً وليس معه سكين ، أيذبح بالمروة وشقة العصا » ؟

يده إنسان فى التأديب فعليه الدّية ، وقال لى قوم من فقهاء الإماميّة : إنّ مذهبنا أن لا دية عليه ، وهو خلافُ ما يقتضيه كلام أمير المؤمنين عليه السلام

* * *

الأصْـلُ :

وَإِيَّاكَ وَالْإِعْجَابَ بِنَفْسِكَ، وَالثِّقَةَ بِمَا يُعْجِبُكَ مِنْهَا، وَحُبَّ الْإِطْرَاءِ، فَإِنَّ ذَلِكَ مِنْ أَوْثَقِ فُرَصِ الشَّيْطَانِ فِى نَفْسِهِ، لِيَمْحَقَ مَا يَكُونُ مِنْ إِحْسَانِ الْمُحْسِنِينَ .

وَإِيَّاكَ وَالْمَنَّ عَلَى رَعِيَّتِكَ بِإِحْسَانِكَ ، أَوِ التَّزَيُّدَ فِيمَا كَانَ مِنْ فِعْلِكَ ، أَوْ أَنْ تَعِدَهُمْ ، فَتُتْبِعَ مَوْعِدَكَ بِخُلْفِكَ ، فَإِنَّ الْمَنَّ يُبْطِلُ الْإِحْسَانَ ، وَالتَّزَيُّدَ يَذْهَبُ بِنُورِ الْحَقِّ ، وَالْخُلْفَ يُوجِبُ الْمَقْتَ عِنْدَ اللهِ وَالنَّاسِ ، قَالَ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى : ﴿ كَبُرَ مَقْتاً عِنْدَ اللهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ ﴾[1] .

وَإِيَّاكَ وَالْعَجَلَةَ بِالْأُمُورِ قَبْلَ أَوَانِهَا ، أَوِ التَّسَاقُطَ فِيهَا عِنْدَ إِمْكَانِهَا ، أَوِ اللَّجَاجَةَ فِيهَا إِذَا تَنَكَّرَتْ ، أَوِ الْوَهْنَ عَنْهَا إِذَا اسْتَوْضَحَتْ ، فَضَعْ كُلَّ أَمْرٍ مَوْضِعَهُ ، وَأَوْقِعْ كُلَّ عَمَلٍ مَوْقِعَهُ .

وَإِيَّاكَ وَالِاسْتِئْثَارَ بِمَا النَّاسُ فِيهِ أُسْوَةٌ ، وَالتَّغَابِىَ عَمَّا تُعْنَى بِهِ مِمَّا قَدْ وَضَحَ لِلْعُيُونِ ، فَإِنَّهُ مَأْخُوذٌ مِنْكَ لِغَيْرِكَ ، وَعَمَّا قَلِيلٍ تَنْكَشِفُ عَنْكَ أَغْطِيَةُ الْأُمُورِ ، وَيُنْتَصَفُ مِنْكَ لِلْمَظْلُومِ .

امْلِكْ حَمِيَّةَ أَنْفِكَ ، وَسَوْرَةَ حَدِّكَ ، وَسَطْوَةَ يَدِكَ ، وَغَرْبَ لِسَانِكَ ، وَاحْتَرِسْ مِنْ كُلِّ ذَلِكَ بِكَفِّ الْبَادِرَةِ، وَتَأْخِيرِ السَّطْوَةِ، حَتَّى يَسْكُنَ غَضَبُكَ، فَتَمْلِكَ الِاخْتِيَارَ .

وَلَنْ تَحْكُمَ ذَلِكَ مِنْ نَفْسِكَ حَتَّى تُكْثِرَ هُمُومَكَ بِذِكْرِ الْمَعَادِ إِلَى رَبِّكَ .

---

(١) سورة الصف ٣ .

وَالْوَاجِبُ عَلَيْكَ أَنْ تَتَذَكَّرَ مَا مَضَى لِمَنْ تَقَدَّمَكَ ، مِنْ حُكُومَةٍ عَادِلَةٍ ، أَوْ سُنَّةٍ فَاضِلَةٍ ، أَوْ أَثَرٍ عَنْ نَبِيِّنَا صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ ، أَوْ فَرِيضَةٍ فِي كِتَابِ اللهِ ، فَتَقْتَدِيَ بِمَا شَاهَدْتَ مِمَّا عَمِلْنَا بِهِ فِيهَا ، وَتَجْتَهِدَ لِنَفْسِكَ فِي اتِّبَاعِ مَا عَهِدْتُ إِلَيْكَ فِي عَهْدِي هَذَا ، وَاسْتَوْثَقْتُ بِهِ مِنَ الْحُجَّةِ لِنَفْسِي عَلَيْكَ ، لِكَيْلَا تَكُونَ لَكَ عِلَّةٌ عِنْدَ تَسَرُّعِ نَفْسِكَ إِلَى هَوَاهَا .

* * *

الشَّرْحُ :

قد اشتمل هذا الفصلُ على وصايا نحنُ شارِحوها ، منها قولُه عليه السلام . « إياك وما يُعجبك من نفسك ، والثقة بما يُعجبك منها » ؛ قد ورد في الخبر : « ثلاثٌ مُهلكات: شحٌّ مُطاع ، وهوًى متبَّع ، وإعجاب المرء بنفسه » ؛ وفي الخبر أيضا : « لا وحشةَ أشدّ من العُجْب » ، وفي الخبر : « الناسُ لآدَم ، وآدمُ من تراب ، فما لابن آدم والفخر والعجب ! » . وفي الخبر : « الجارّ ثوبَه خيلاء لا ينظرُ الله إليه يومَ القيامة » ؛ وفي الخبر — وقد رأى أبا دُجانة يتبختَر : « إنّها لمشيةٌ يُبغضها الله إلّا بين الصفَّين » .

ومنها قولُه : « وحُبَّ الإطراء » ، نظرَ المأمونُ محمد بنَ القاسم النُّوشَجانيّ المتكلِّم ، فجعل يصدّقه ويُطريه ويستحسن قولَه ، فقال المأمون : يا محمّد ، أراكَ تنقادُ إلى ما تظنّ أنه يسرّني قبل وجوب الحجّة لي عليك ، وتُطريني بما لستُ أحبّ أن أُطرَى به ، وتَستخذِي لي في المقام الّذي ينبغي أن تكون فيه مقاوِما لي ، ومحتجّا عليّ ، ولو شئت أن أقسِر الأمورَ بفَضْل بيان ، وطُولِ لسان ، وأغتصب الحجّة بقوّة الخلافة ، وأُبّهة الرّياسة لصدِّقت وإن كنت كاذبا ، وعُدلتُ وإن كنت جائرا ، وصُوِّبتُ وإن كنتُ مخطئا ،

لكنى لا أرضى إلا بغلبة الحجة ، ودفع الشبهة ، وإن أنقص الملوك عقلا ، وأسخفهم رأيا ، من رضى بقولهم : صدق الأمير .

وأثنى رجل على رجل ، فقال : الحمدُ لله الذى سترنى عنك . وكان بعضُ الصالحين يقول إذا أطراه إنسان : ليسألك[1] اللهُ عن حُسن ظنك .

ومنهـا قوله : « وإياك والمنّ » ، قال الله تعالى : ﴿ يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُبْطِلُوا صَدَقَاتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَذَى ﴾[2] . وكان يقال : المنّ محبة للنفس ، مفسدة للصنع .

ومنها نهيه إياه عن التزيد فى عمله ، قال عليه السلام : إنه يذهب بنور الحق ، وذلك لأنه محض الكذب ، مثل أن يسدى ثلاثة أجزاء من الجميل فيدّعى فى المجالس والمحافل أنه أسدى عشرة ، وإذا خالط الحقُّ الكذبَ أذهب نوره .

ومنها نهيـه إياه عن خُلف الوعد لقد مدح الله نبيا من الأنبياء وهو إسماعيل بنُ إبراهيمَ عليه السلام بصدق الوعد . وكان يقال : وعدُ الكريم نقدٌ وتعجيل ، ووعدُ اللئيم مَطل وتعطيل . وكتب بعض الكتاب : وحقّ لمن أزهر بقول ، أن يُثمر بفعل . وقال أبو مقاتل الضرير : قلتُ لأعرابىّ : قد أكثر الناسُ فى المواعيد ؛ فما قولك فيهـا ؟ فقال : بئس الشىء ! الوعد مَشغلة للقلب الفارغ ، متعبة للبدن الخافض ، خيرُه غائب ، وشرُّه حاضر . وفى الحديث المرفوع : « عِدَة المؤمن كأخذ باليد » ، فأما أميرُ المؤمنين عليه السلام فقال : « إنه يوجب المقت » ، واستشهد عليه بالآية . والمقت : البغض .

ومنها نهيُه عن العجلة ؛ وكان يقال : أصاب متثبت أو كاد ، وأخطأ عجِلٌ أو كاد . وفى المثل : « ربّ عجلة تهب ريثا » ، وذمّها الله تعالى فقال : ﴿ خُلِقَ الْإِنْسَانُ مِنْ عَجَلٍ ﴾[3] .

---

(١) فى د « لاسألك » . (٢) سورة البقرة ٢٦٤ . (٣) سورة الأنبياء ٣٧ .

ومنها نهيُه عن التّساقط في الشيء الممكن عند حضوره ، وهذا عبارةٌ عن النهي عن الحِرص والجشَع ، قال الشَّنفرى :

وإنْ مُدَّت الأيدي إلى الزادِ لم أكنْ   بأعجَلِهم إذْ أجشَعُ القومِ أعجَلُ

ومنها نهيه عن اللّحاحة في الحاجة إذا تعذّرت ، كان يقال : من لاحَ اللهَ فقد حمَدَه حصبا ، ومن كان الله خصمَه فهو مخصوم ، قال القرشيّ :

دُنيا مساويّة تجري على قَدَرٍ   لا تُفسِدَنّها برأيٍ منك معكوسِ

ومنها نهيُه له عن الوَهْن فيها إذا استوصحت ، أي وَضَحتْ وأمكنتْ ، ويُروى : « واستُوضِحَتْ » بِفعلِ ما لم يسمَّ فاعله ، والوَهْن فيها إهمالُها وتركُ انتهاز الفرصة فيها ، قال الشاعر :

فإذا أمكنتْ فبادرْ إليها   حذَرًا من تعذُّرِ الإمكانِ

ومنها نهيُه عن الاستئثار ، وهذا هو الخلق النبويّ ، غنِم رسولُ صلى الله عليه وآله غنائمَ خيبر ، وكان مِلءَ الأرض نعما ، فلما ركب راحلته وسار تبعه الناس يطلبون الغنائم وقسمَها ، وهو ساكتٌ لا يكلّمهم ، وقد أكثروا عليه إلحاحا وسؤالا ، فمرّ بشجرة فخطفت[1] رداءه ، فالتفت فقال : ردّوا عليّ ردائي ، فلو ملكت بعدد رَمْل تِهامةَ مغنما لقسمتُه بينكم عن آخره ثمّ لا تجدوني بخيلا ولا جبانا ، ونزَل وقسَم ذلك المالَ عن آخره عليهم كلّه ، لم يأخذ لنفسه منه وبَرةً .

ومنها نهيُه له عن التغابي ، وصورة ذلك أنّ الأمير يُوحَى إليه أن فلانا من خاصته يفعل كذا، ويفعل كذا من الأمور المنكرة ويرتكبها سرًّا ، فيتغابَى عنه ويتغافل ، نهاه عليه السلام عن ذلك وقال : إنّك مأخوذٌ منك لغيرك ، أي معاقَب ؛ تقول : اللّهمّ خذ لي من فلان بحقّي ، أي اللّهمّ انتقم لي منه .

---

(١) د « فاختطفت » .

ومنها نهيُه إيّاه عن الغضب ، وعن الحكم بما تقتضيه قوّته الغضبيّة حتى يسكن غضبُه ، قد جاء فى الخبر المرفوع : « لا يقضى القاضى وهو غضبان » ، فإذا كان قد نُهِيَ أن يقضيَ القاضى وهو غضبان على غير صاحب الخصومة ، فبالأولى أن يُنهَى الأميرُ عن أن يسطوَ على إنسان وهو غضبانُ عليه .

وكان لكسرى أنوشَرْوانَ صاحبٌ قد رتّبه ونصّبه لهذا المعنى يقف على رأس المَلِك يومَ جلوسه ، فإذا غضِب على إنسان وأمَر به قرَع سلسلة تاجه بقضيب فى يده وقال له : إنما أنت بَشَر ، فارحم مَن فى الأرض يَرْحَمْك مَنْ فى السماء .

* * *

الأصْـلُ :

ومن هذا العهد وهو آخره :

وَأَنَا أَسْأَلُ اللهَ بِسَعَةِ رَحْمَتِهِ ، وَعَظِيمِ قُدْرَتِهِ عَلَى إِعْطَاءِ كُلِّ رَغْبَةٍ ، أَنْ يُوَفِّقَنِي وَإِيَّاكَ لِمَا فِيهِ رِضَاهُ ، مِنَ الْإِقَامَةِ عَلَى الْعُذْرِ الْوَاضِحِ إِلَيْهِ وَإِلَى خَلْقِهِ ، مِنْ حُسْنِ الثَّنَاءِ فِي الْعِبَادِ ، وَجَمِيلِ الْأَثَرِ فِي الْبِلَادِ ، وَتَمَامِ النِّعْمَةِ ، وَتَضْعِيفِ الْكَرَامَةِ ؛ وَأَنْ يَخْتِمَ لِي وَلَكَ بِالسَّعَادَةِ وَالشَّهَادَةِ ؛ إِنَّا إِلَى اللهِ رَاغِبُونَ[1] ، وَالسَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ [عَلَى[2]] آلِهِ الطَّيِّبِينَ الطَّاهِرِينَ .

* * *

الشّـرْحُ :

رُوِيَ : « كلّ رَغِيبة » ، والرغيبةُ ما يُرْغَب فيه ؛ فأمّا الرّغبة فمصدرُ رَغِبَ فى كذا ، كأنّه قال : القادرُ على إعطاء كلّ سؤال ، أى إعطاء كلّ سائل ما سأله .

---

(١) ب د « وإنا إليه راغبون » .　　(٢) من « د » .

ومعنى قوله : « من الإقامة على العــذر » ، أى أسأل الله أن يوفقنى للإقامة على الاجتهاد ، وبَذْل الوُسْع فى الطاعة ، وذلك [لأنه(١)] إذا بذل جهدَه فقــد أعذَر ، ثمّ فسّر اجتهاده فى ذلك فى رضا الخَلْق ، ولم يفسّر اجتهاده فى رضا الخالق ، لأنه معلوم ؛ فقال : هو حُسنُ الثناء فى العباد ، وجميل الأثر فى البلاد .

فإن قلت : فقولُه « وتمام النعمة » على ماذا تعطفه ؟

قلت : هو معطوفٌ على « ما » من قوله « لما فيه » ، كأنّه قال : أسأل الله توفيق لذا ولتمام النعمة ، أى ولتمامِ نعمته علىّ ، وتضاعف كرامته لدىّ ، وتوفيقه لما هو توفيقه للأعمال الصالحة التى يستوجبهما بها .

* * *

[فصل فى ذكر بعض وصايا العرب]

وينبغى أن يذكر فى هذا الموضع وصايا من كلام قوم من رؤساء العرب أوصَوْا بهـا أولادَهم ورَهْطَهم ، فيها آدابٌ حسن ، وكلام فصيح ، وهى مناسبة لعهد أميرِ المؤمنين عليه السلام هذا ، ووصاياه المودعة فيه ، وإن كان كلامُ أميرِ المؤمنين عليـه السلام أجلّ وأعلى من أن يُناسبه كلام ، لأنّه قبَس من نور الكلام الإلٰهىّ ، وفَرْع من دَوْحة المَنطِق النّبوىّ .

رَوَى ابنُ الكلبىّ قال: لما(٢) حضرت الوفاةُ أوسَ بنَ حارثة أخا الخزرج ، لم يكن له ولدٌ غير مالك بن الأوس ، وكان لأخيه الخزرج خمسة ، قيل له : كنّا نأمرك بأن تتزوّج فى شبابك فلم تفعل حتى حضرَك الموت ، ولا ولدَ لك إلّا مالكٌ ! فقال : لم يهلِكْ هالكٌ ترَك مِثْل مالك ، وإن كان الخزرجُ ذا عَدَد ، وليس لمالك ولد ، فلعلّ الذى استخرج

(١) من د . (٢) أمالى القالى ١ : ١٠٢ .

المَذْقَ من الجريعة (١)، والنارَ من الوثيمة (٢) أن يحمل لمالكٍ نَسْلا، ورجالا نُسْلا (٣)، وكلّنا إلى الموت. يا مالك، المنيّة ولا الدنيّة، والعتاب قبل العقاب، والتجلّد لا التبلّد، واعلم أن القبر خيرٌ من الفقر، ومَنْ لم يُعطِ قاعداً حُرم قائماً، وشرّ الشرب الاشتفاف وشرّ الطعم الاقتفاف (٤)، وذهاب البصر، خيرٌ من كثير من النظر، ومن كرم الكريم الدفع عن الحريم، ومن قلّ ذلّ، وخيرُ الغنى القناعة، وشرّ الفقر الخضوعُ. الدهر صرْفان: صَرْف رخاء، وصرف بلاء؛ واليوم يومان: يوم لك ويومٌ عليك، فإذا كان لك فلا تَبطَر، وإذا كان عليك فاصطبر، وكلاهما سينحسر (٥)، وكيف بالسلامة، لمن ليست له إقامة، وحيّاك ربّك.

* * *

وأوصى (٦) الحارثُ بنُ كعب بنيه فقال: يا بنيّ، قد أتت عليّ مائة وستون سنة ما صافحتْ يميني يمينَ غادر، ولا قنّعتُ نفسي بخلّة فاجر، ولا صبوتُ بابنة عمّ ولا كنّة (٧)، ولا بحتُ لصديق بسرّ، ولا طرحتُ عن مومسة قناعاً، ولا بقي على دين عيسى بن مريم — وقد رُوي على دين شُعيب — من العرب غيري وغير تميم بن مرّة بن أسد ابن خزيمة، فموتوا على شريعتي، [واحفظوا عليّ] (٨) وصيّتي، وإلهكم فاتقوا، يكفكم ما أهمّكم، ويصلح لكم حالكم، وإياكم ومعصيته، فيحلّ بكم الدمار، ويوحش منكم الديار. كونوا جميعاً، ولا تفرّقوا فتكونوا شِيَعاً، وبُزّوا قبل أن تُبَزّوا (٩)، فموت

---

(١) الجريعة: الوهدة، والمذق: التلعة. (٢) الوثيمة: الصخرة.

(٣) نسل: جمع ناسل؛ وهو المسرع. (٤) الاشتفاف: الامتصاص والاقتفاف: الأخذ بعجلة.

(٥) يعني ينكشف.

(٦) الوصايا ١٢٣، ونسبت هذه الوصية لمالك بن المنذر العجلي قال: « وقد كان أصاب دماً في قومه، فخرج هارباً بأهله حتى أتى قوم بني هلال، فلما احتضر أوصى بنيه، وأمرهم أن يعطوا قومه النصف من حدثه الذي أحدثه فيهم.

(٧) الكنة: امرأة الابن أو الأخ. (٨) تكملة من د. (٩) بزه: سلبه.

في عزّ ، خيرٌ من حياة في ذُلّ وعجز ، وكلّ ما هو كائن كائن ، وكلّ جمع إلى تباين ، والدهر صَرْفان : صرف بلاء ، وصرف رخاء ، واليوم يومان : يومُ حَبرة[1] ، ويوم عَبْرة ، والناس رجلان : رجلٌ لك ، ورجلٌ عليك . زوّجوا النساء الأكفاء ، وإلّا فانتظروا بهنّ القضاء ، وليكن أطيب طيبهنّ الماء ، وإيّاكم والوَرْهاء ، فإنّها أدوأُ الدّاء ، وإنّ ولدها إلى أفن[2] يكون . لا راحةَ لقاطع القرابة . وإذا اختلف القومُ أمكَنوا عدوّهم ، وآفة العدد اختلافُ الكلمة ، والتفضّل بالحسنة يَقِي السّيئة ، والمكافأة بالسيّئة دخول فيها ، وعمل السوء يُزيلُ النّعماء ، وقطيعة الرّحم تُورِث الهمّ ، وانتهاك الحرمة يُزيل النعمة ، وعقوق الوالدَين يُعقِب النّكَد ، ويُخرب البلد ، ويَمحق العدد ، والإسراف في النصيحة ، هو الفضيحة ، والحقد منعُ الرِّفْد ، ولزوم الخطيئة يُعقب البليّة ، وسوء الدّعة[3] يقطّع أسبابَ المنفعة ، والضغائن تدعو إلى التباين ؛ يا بنيّ إنّي قد أكلتُ مع أقوام وشربتُ ، فذهبوا وغبرتُ ، وكأنّي بهم قد لحقتُ ، ثم قال :

أكلتُ شبابي فأفنيتُه ... وأفنيتُ بعد دُهورٍ دُهورَا
ثلاثةَ أهلين صاحبتُهمْ ... فبادُوا وأصبحتُ شيخاً كبيرَا
قليـــلَ الطعام عسيرَ القيا ... مِ قد ترك الدهرُ خَطوِي قصيرَا
أبيتُ أُراعِي نجـــومَ السماءْ ... أقلّب أمرِي بُطونا ظُهورَا

* * *

ووصّى أكثمُ بنُ صَيْفيّ بنيه ورهطَه فقـــال : يا بَني تميم ، لا يفوتنّــكم وَعْظي ، إن فاتــكم الدهر بنفسي ، إنّ بين حيزومي وصدري لــكلاما لا أجدُ له مواقعَ إلاّ[4] أسماعَــكم ولا مقارّ إلاّ قلوبــكم ، فتلقّوه بأسماع مُصْغية ، وقلوب دواعية ، تحمَدوا مَغَبّته : الهوى

---

(١) الحبرة : السرور . (٢) الأفن : الفساد .
(٣) الوصايا : « الرعة » (٤) في د « غير » .

يَقْظَان ، والعقل راقد ، والشَّهَوات مطلقة ، والحزم معقول ، والنفسُ مهملة ، والرَّوِيَّة مقيَّدة ، ومن جِهَة التوانى وتَرْك الرَّوِيَّة يتلف الحَزْم ، ولن يَعدَم المُشاور مُرْشدًا ، والمستبدّ برأيه موقوف على مداحِض الزَّلَل ، ومن سَمّع سُمِّع به ، ومصارعُ الرجال تحت بُروق الطمع ، ولو اعتُبرتْ مواقعُ المِحَن ما وُجدتْ إلا فى مَقاتل الكرام ، وعلى الاعتبار طريق الرَّشاد ، ومَن سلك الجَدَد[1] أَمِن العثار ، ولن يَعْدَم الحسودُ أن يُتعب قلبه ، ويُشغل فكره ، ويُورث غيظه ، ولا تجاوز مضرّته نفسه . يا بنى تميم ، الصبرُ على جرع الحلم أعذب من جنا ثمر الندامة ، ومن جعل عِرْضه دون ماله استهدف للذمّ ، وكَلْم اللسان أنكى من كَلْم السنان ، والكلمة مرهونةٌ ما لم تنجُم من الفم ؛ فإذا نجمتْ مزجت ، فهى أسدٌ محرّب ، أو نار تلَهّب ، ورأيُ الناصح اللبيب دليلٌ لا يجور ، ونفاذُ الرأى فى الحرب ، أجدى من الطّعن والضرب .

* * *

وأوصى يزيدُ بنُ المهلّب ابنه مَخْلدًا حين استخلفه على جُرجانَ ، فقال له : يا بنىّ ، قد استخلفتُك على هذه البلاد ، فانظر هذا الحىّ من اليمن فكن لهم كما قال الشاعر :

إذا كنتَ مرتادَ الرّجالِ لنفعهِمْ فرِشْ واصطنع عندَ الذين بهم ترمى

وانظر هذا الحىّ من ربيعة فإنهم شيعتك وأنصارك ، فاقض حقوقهم ، وانظر هذا الحىّ من تميم فأمطرهم[2] ولا تَزْهُ لهم ، ولا تُدْنِهم فيطمعوا ، ولا تُقْصهم فيقطعوا ، وانظر هذا الحىّ من قيس فإنهم أكفاء قومك فى الجاهلية ، ومناصفوهم المآثر فى الإسلام ، ورضاهم منك البِشْر . يا بنىّ ، إنّ لأبيك صنائع فلا تفسدها ، فإنه كفى بالمرء نقصًا أن يهدِم ما بنى أبوه ، وإياك والدّماء فإنه لا تقيةَ معها ، وإيّاكَ وشتم الأعراض فإنّ الحرّ

---

(١) الجدد : الأرض المستوية . (٢) د « فأمطرهم » .

لا يرضيه عن عِرضه عوض، وإياك وضربَ الأشعار فإنه عارٌ باقٍ، ووِتْر مطلوب، واستعمل على النجدة والفضل دونَ الهوى ، ولا تعزل إلاّ عن عَجْزٍ أو خيانة . ولا يمنعك من اصطناع الرّجل أن يكون غيرُكَ قد سبقك إليه ، فإنك إنما تصطنع الرجالَ لفضلها . وليكن صنيعُك عند مَنْ يكافئك عنه العشائر . احمل الناسَ على أحسن أدبك يكفوك أنفسهم . وإذا كتبت كتابا فأكثر النظر فيه ، وليكن رسولُك فيما بيني وبينك مَنْ يفقه عنّي وعنك ؛ فإنّ كتابَ الرجل موضعُ عقله ، ورسوله موضعُ سِرّه . وأستودعُك الله ، فلا بدّ للمودّع أن يسكت ، وللمشيِّع أن يرجع . وما عفّ من المنطق وقلّ من الخطيئة أحبُّ إلى أبيك .

* * *

وأوصى قيس بنُ عاصم المِنقَريّ بنيه، فقال : يا بنيّ ، خذوا عنى فلا أحد أنصحُ لكم منّى . إذا دفنتمونى فانصرفوا إلى رحالكم، فسوّدوا أكبرَكم ، فإنّ القوم إذا سوّدوا أكبرهم خلفوا آباءهم ، وإذا سوّدوا أصغرهم أزرى ذلك بهم فى أكفائهم . وإياكم ومعصية الله وقطيعة الرحِم ، وتمسكوا بطاعة أمرائكم فإنهم من رفعوا ارتفع ، ومن وَضَعوا اتّضع . وعليكم بهذا المال فأصلحوه ، فإنه مَنبَهة للكريم، وجُنّة لِعِرْض اللئيم . وإياكم والمسألة فإنها آخر كسب الرجل ، وإن أحداً لم يسأل إلاّ ترك الكسب ، وإياكم والنياحة ، فإنّى سمعتُ رسولَ الله صلّى الله عليه وآله ينهى عنها ، وادفنونى فى ثيابى التى كنتُ أصلّى فيها وأصوم ، ولا يعلم بكر بن وائل بمدفني فقد كانت بيني وبينهم مشاحنات فى الجاهلية والإسلام ، وأخاف أن يُدخلوا عليكم بى عارا . وخذوا عنّى ثلاثَ خِصال : إياكم وكلَّ عِرْق لئيم أن تلابسوه فإنه إن يسرُرْكم اليوم يسؤكم غداً ، واكظموا الغيظ ، واحذروا بنى أعداء آبائكم فإنهم على منهاج آبائهم ، ثم قال :

أحيا الضغائنَ آباءٌ لنا سَلَفوا ... فلَنْ تبيدَ وللآباء أبنــاء

قال ابن الكلبيّ : فيحكي الناسُ هــذا البيت سابقا للزبير ، وما هــو إلّا لقيس ابن عاصم .

* * *

وأوصى عمرو بن كلثوم التغلبي(١) [بنيه](٢) فقال : يا بَنيّ ؛ إنّي قد بلغت من العمر مالم يبلغ أحدٌ من آبائي وأجدادي ، ولابدّ من أمر مقتبِـل ، وأن ينزل بي ما نَزل بالآباء والأجداد والأمهات والأولاد ، فاحفظوا عني ما أوصيكم به . إنّي والله ما عيّرت رجلا قطّ أمرا إلّا عيّرني مثله ؛ إنْ حقّا فحق ، وإنْ باطلا فباطل ، ومن سَبّ سُبّ ، فكُفّوا عن الشتم فإنه أسلم لأعراضكم . وصلوا أرحامكم تعمُرْ دارُكم(٣) ، وأكرموا جاركم يحسن ثناؤكم ، وزوّجوا بنات العمّ بني العمّ فإن تعدّيتم بهنّ إلى الغرباء فلا تألوا بهنّ [عن](٤) الأكفاء . وأبعدوا بيوتَ النساء من بيوتَ الرجال ، فإنّه أغضّ للبصر ، وأعفّ للذَّكر ؛ ومتى كانت المعاينة واللقاء ، ففي ذلك داء من الأدواء ، ولا خـير فيمن لا يغار لغيره كما يغارُ لنفسه ، وقلّ مَن انتهك حرمةً لغيره ٍلا تُنتهكَ حرمتهُ . وامنعوا القريب من ظُلْم الغريب ، فإنك تُذِلُّ على قريبك ، ولا يَجْمُل بك ذلّ غريبك ، وإذا تنازعتم في الدماء فلا يكن حقّكم الكِفاء ، فربّ رجل خيرٌ من ألف ، ووُدّ خير من خلف ، وإذا حُدِّثتم فعُوا ، وإذا حَدّثتم فأوجزوا ، فإنّ مع الإكثار يكون الإهذار ، وموتٌ عاجل خيرٌ من ضَنَى آجل ، وما بكيتُ من زمان إلّا دهاني بعده زمان ، وربما شَجَاني(٥) من لم يكن أمرُه

---

(١) ب : « التغلبي » تحريف . (٢) تكملة من د .

(٣) في د « دياركم » . (٤) من د .

(٥) شجاني : أحزنني .

عنانى ، وما عجبتُ من أُحدوثة إلّا رأيت بعدها أعجوبة. واعلموا أنّ أشجع القوم العطوف، وخيرُ الموت تحت ظِلال السيوف ، ولا خير فيمن لا رويّة له عند الغضب ، ولا فيمن إذا عُوتب لم يُعْتِب ، ومن الناس من لا يُرجَى خيره ، ولا يُخاف شرّه ، فبَكْؤه[1] خير من درّه ، وعقوقه خيرٌ من برّه، ولا تُبرحوا فى حبكم فإن من أبرح فى حبّ آلَ ذلك إلى قبيح بغض ، وكم قد زارنى إنسان وزرته ، فانقلب الدهر بنا فقبرته . واعلموا أنّ الحليم سليم ، وأن السفيه كليم ، إنى لم أمت ولكن هرِمت ، ودخلتنى ذِلّة فسكتّ ، وضعف قلبى فأهترت[2] ، سلَّمكم ربكم وحيّاكم !

* * *

ومن كتاب أردشير بن بابك إلى بنيه والملوك من بعده : رشاد الوالى خيرٌ للرعيّة من خصب الزمان ، الملك والدّين توءمان لا قوام لأحدهما إلّا بصاحبه ، فالدّين أسُّ المُلك وعماده ، ثم صار المَلِكُ حارسَ الدّين، فلابدّ للمُلك من أسّه ، ولابدّ للدّين من حارسه، فأمّا مالا حارس له فضائع ، ومالا أسَّ له فمهدوم ، إنّ رأسَ ما أخاف عليكم مبادرة السّفلة إيّاكم إلى دراسة الدّين وتأويله والتفقّه فيه ، فتحملكم الثقة بقوّة الملك على التهاون بهم ، فتحدث فى الدّين رياساتٌ مستسرّات سرًّا فيمن قد وترتم وجفوتم ، وحرمتم وأخفتم ، وصغّرتم من سفلة النّاس والرعيّة وحشو العامّة ، ثمّ لا تنشب تلك الرّياسات أن تحدث خُرقا فى المُلك ووهْنا فى الدولة . واعلموا أنّ سلطانكم إنّما هو على أجساد الرعيّة لا على قلوبها ، وإن غلبتم الناسَ على ما فى أيديهم فلن تغلبوهم على ما فى عقولهم وآرائهم ومكايدهم . واعلموا أنّ العاقل المحروم سالٌّ عليكم لسانه،وهو أقطع سيفيه ، وإن أشدّ مايضرّ بكم من لسانه ماصرف الحيلة فيه إلى الدّين، فكان للدنيا يحتج[3]، وللدين فيما يظهر يتعصّب ، فيكون

---

(١) بكأت الناقة بكوءاً : قلّ لبنها .

(٢) الهتر : ذهاب العقل .	(٣) أ : « يحتج »

للدين تكأؤه، وإليه دعاؤه، ثمّ هو أوحد للتّابعين والمصدّقين والناصحين والمؤازرين، لأنّ بغض[1] الناس موكّل بالملوك، ورحمتهم ومحبّتهم موكّلة بالضعفاء المغلوبين، فاحذروا هذا المعنى كلّ الحذر.

واعلموا أنّه ليس ينبغي للملِك أن يعرّف للعبّاد والنسّاك أن يكونوا أولى بالدّين منه، ولا أحدبَ عليه ولا أغضبَ له. [ولا ينبغي له][2] أن يخليَ النسّاكَ والعبّاد من الأمر والنهي في نُسكهم ودينهم، فإنّ خروج النسّاك وغيرهم من الأمر والنهي عيبٌ على الملوك وعلى المملكة، وثُلْمة بيّنة الضرر على الملك وعلى مَنْ بعده.

واعلموا أنّه قد مضى قبلنا من أسلافنا ملوك كان الملِك منهم يتعهّد الحماية بالتفتيش والجماعة بالتفضيل، والفراغ بالإشغال، كتعهّده جسَدَه بقصّ فضول الشعر والظفر وغَسْل الدّرن والغمر[3] ومداواة ما ظهر من الأدواء وما بطن، وقد كان من أولئك الملوك مَنْ صحّة ملكه أحبّ إليه من صحّة جسده، فتتابعت تلك الأملاك بذلك كأنّهم ملك واحد، وكأنّ أرواحهم روحٌ واحدة، يمكّن أوّلهم لآخرهم، ويصدّق آخرهم أوّلهم، يجتمع أنباء أسلافهم، ومواريث آرائهم، وثمرات عقولهم عند الباقي منهم بعدهم، وكأنّهم جلوسٌ معه يحدّثونه ويشاورونه، حتّى كان على رأس دارا بن دارا ما كان من غلبة الإسكندر الرّومي على ما غلب عليه من مُلكه. وكان إفسادُه أمرنا، وتفرقتُه جماعتنا، وتخريبُه عمران مملكتنا أبلغَ له فيما أراد من سفك دمائنا، فلمّا أذن الله عزّ وجلّ في جمع مملكتنا، وإعادة أمرنا، كان من بعثه إيّانا ما كان. وبالاعتبار يُتّقى العثار، والتجارب الماضية دستورٌ يُرجَع إليه من الحوادث الآتية.

واعلموا أنّ طباع الملوك على غير طباع الرعيّة والسوقة: فإنّ الملِك يطيف به العزّ والأمن والسرور والقُدرة على ما يريد، والأنَفة والجرأة والعبث والبَطَر، وكلّما ازداد

---

(1) في د «بغض». (2) تكملة من د. (3) ب: «والنمش».

فى العُمر تنفسًا ، وفى الملك سلامةً أزداد من هذه الطبائع والأخلاق حتى يُسلمه ذلك إلى سُكْر السّلطان الّذى هو أشدّ من سكر الشراب ، فينسى النكبات والعَثَرات ، والغِيَر والدوائر وفحش تسلُّط الأيام ، ولؤم غلبة الدهر ، فيرسل يده بالفعل ولسانه بالقول . وعند حُسن الظنّ بالأيام تحدثُ الغِيَر ، وتزول النِّعَم ؛ وقد كان من أسلافنا وقُدَماء مُلوكنا مَنْ يذكِّرهُ عزّه الذلّ ، وأَمْنُه الخوف ، وسرورُه الكآبة ، وقدرتُه المعجزة ، وذلك هو الرّجل الكامل قد جمع بهجة الملوك ، وفكرة السُّوقة ، ولا كمال إلّا فى جمعها .

واعلموا أنّكم ستُبلَوْن على الملك بالأزواج والأولاد والقُرباء والوُزَراء والأخدان ، والأنصار والأعوان والمتقرّبين والنُّدماء والمُضحِكين ، وكلّ هؤلاء — إلّا قليلا — أن يأخذ لنفسه أحبُّ إليه من أن يعطى منها عمله ، وإنما عمله سوقٌ ليومه ، وذخيرةٌ لغده ، فنصيحتُه الملوك فضلُ نصيحته لنفسه وغاية الصّلاح عنده صلاحُ نفسه ، وغاية الفساد عنده فسادُها ؛ يقيم للسلطان سوق المودّة ما أقام له سوق الأرباح والمنافع ، إذا استوحش الملك من ثقاته أطبقتْ عليه ظُلم الجهالة . أخوف ما يكون العامّة [آمن ما يكون الوزراء ، وآمن ما يكون العامة[1]] أخوف ما يكون الوزراء .

واعلموا أن كثيرا من وزراء الملوك من يُحاول استبقاء دولته وأيامه بإيقاع الاضطراب ، والخَبْط فى أطراف مملكة الملك ، ليحتاج الملك إلى رأيه وتدبيره ، فإذا عرفتم هذا من وزير من وزرائكم فاعزلوه فإنه يُدخِل الوَهن والنقص على الملك والرعيّة لصلاح حال نفسه ، ولا تقوم نفسُه بهذه النفوس كلّها .

واعلموا أنّ بدء ذهاب الدّولة ينشأ من قِبَل إهمال الرعيّة بغير أشغال معروفة ولا أعمال معلومة ، فإذا نشأ الفراغ تولّد منه النظر فى الأمور ، والفكر فى الفروع والأصول . فإذا نظروا فى ذلك نظروا فيه بطبائعَ مختلفةٍ ، فتختلف بهم المذاهب ، ويتولّد من اختلاف مذاهبهم تَعاديهم وتضاغُنهم ، وهم مع اختلافهم هذا متفقون ومجتمعون على بغض الملوك ، فكلّ صِنف منهم إنّما يجرى إلى فجيعة الملك بملكه ، ولكنّهم لا يجدون سُلّما إلى

---

(١) تكملة من د وبها يستقيم الكلام .

ذلك أوثق من الدّين والناموس ، ثمّ يتولّد من تمادِيهم أنّ الملِك لايستطيع جمعهم على هوًى واحد ، فإن انفرد باختصاص بعضِهم صارَ عدوَّ بقيّتهم ، وفى طباع العامة استثقالُ الوُلاة ومَلالُهم ، والنّفاسة (١) عليهم ، والحسد لهم ، وفى الرعيّة المحروم والمضروب والمقام عليه الحدود ، ويتولّد من كثرتهم مع عداوتهم أن يجبُنَ الملِك عن الإقدام عليهم ، فإنّ فى إقدام الملك على الرعيّة كلّها كافّة تغريراً بمُلكه . ويتولّد من جُبْن الملِك عن الرعيّة استجراؤهم عليه، وهم أقوى عدوّ له وأخلقُه بالظَّفَر ، لأنّه حاضر مع الملك فى دار ملكه ، فمن أفضَى إليه الملكُ بعدى فلا يكوننّ بإصلاح جسده أشدّ اهتماما منه بهذه الحال، ولا تكوننّ لشيء من الأشياء أكره وأنكرَ لرأسٍ صار ذنَبا ، وذنَبٍ صار رأسا ، ويد مشغولة صارت فارغةً ، أو غنيّ صارَ فقيرا ، أو عامل مصروف ، أو أمير معزول .

واعلموا أنّ سياسة الملك وحراسته ألّا يكون ابن الكاتب إلّا كاتبا ، وابن الجندىّ إلّا جنديّا ، وابن التاجر إلّا تاجرا ، وهكذا فى جميع الطبقات ، فإنّه يتولّد من تنقّل الناسِ عن حالاتهم أن يلتمس كلّ امرئ منهم فوق مرتبته ، فإذا انتقل أوشك أن يرى شيئاً أرفع مما انتقل إليه ، فيحسُدَ أو ينافسَ ، وفى ذلك من الضرر المتولّد ما لا خفاء به ، فإنْ عجز مَلِكٌ منكم عن إصلاح رعيّته كما أوصيناه فلا يكون للقميص القَمِل أسرع خلعا منه لما لبسَ من قميص ذلك المُلْك .

واعلموا أنه ليس مَلِكٌ إلّا وهو كثير الذِّكر لمن يلى الأمرَ بعده ، ومن فساد أمر الملك نشرُ ذِكره ولاةَ العهود ، فإنّ فى ذلك ضروبا من الضرر ، وأنّ ذلك دخولُ عداوة بين الملك وولىّ عهده ، لأنّه تطمح عينُه إلى الملك ، ويصير له أحبابٌ وأخدان يمنّونه ذلك، ويستبطئون موتَ الملك . ثم إنّ الملك يستوحش منه ، وتنساق الأمور إلى هلاك أحدهما ، ولكن لينظرْ الوالى منكم لله تعالى ثمّ لنفسه ثمّ للرعيّة، ولينتخبْ وليّا للعهد من بعده

(١) النفاسة : كراهة الخير لهم .

ولا يُعلمه ذلك ، ولا أحد من الخلق قريبا كان منه أو بعيدا ، ثم يكتب اسمه في أربع صحائف ، ويَختمها بخاتمه ، ويضعها عند أربعة نفرٍ من أعيان أهل المملكة ، ثمّ لا يكون منه في سرّه وعلانيته أمرٌ يستدلّ به على وليّ عهده من هؤلاء في إدنائه وتقريب يعرَف به ، ولا في إقصاء وإعراضٍ يُستراب له . وليتقدّم في الحفظة والكتيمة ، فإذا هلك الملك جُمعت تلك الصحائفُ إلى الصحيفة التي تكون في خزانة الملك ، فتفضّ جميعاً ، ثم ينوّه حينئذ باسم ذلك الرجل ، فيلقى الملك إذا وليه بحداثة عهده بحال السوقة ، ويلبسه إذا لبسه بصر السوقة وسمعها ، فإنّ في معرفته بحاله قبل إفضاء الملك إليه سُكْراً تُحدثه عنده ولايةُ العهد ، ثم يلقاه الملك فيزيده سُكْراً إلى سكره ، فيَعمى ويَصمّ ، هذا مع ما لابدّ أن يلقاه أيام ولاية العهد من حِيَل العتاة ، وبغي الكذّابين ، وترقية النمّامين ، وإيغار صدره ، وإفساد قلبه على كثير من رعيّته ، وخواصّ دولته ، وليس ذلك بمحمود ولا صالح .

واعلموا أنّه ليس للمَلِك أن يحلف ، لأنّه لا يقدر أحدٌ استكراهه ، وليس له أن يغضب لأنّه قادر ، والغضب لقاح الشرّ والندامة ، وليس له أن يعبث ويلعب ، لأنّ اللعب والعبث من عمل الفرّاغ ، وليس له أن يفرغ لأنّ الفراغ من أمرِ السوقة ، وليس للمَلِك أن يحسُد أحداً إلّا على حُسْن التدبير ، وليس له أن يخاف لأنّه لا يدَ فوقَ يده .

واعلموا أنّكم لن تقدروا على أن تختموا أفواهَ الناس من الطعن والإزراء عليكم ، ولا قدرةَ لكم على أن تجعلوا القبيحَ من أعمالكم حسَناً ؛ فاجتهدوا في أن تحسُن أعمالُكم كلّها ، وألّا تجعلوا للعامّة إلى الطعن عليكم سبيلا .

واعلموا أنّ لِباسَ المَلِك ومَطعمه ومَشربه مقاربٌ للباس السوقة ومطاعمهم ، وليس

فضل الملكِ على السُّوقة إلّا بقدرته على اقتناء المحامد واستفادة المكارم ، فإنّ الملك إذا شاء أحسنَ ، وليس كذلك السُّوقة .

واعلموا أنّ لكلّ ملك بطانةً ، ولكلّ رجل من بطانته بطانة ، ثمّ إنّ لكلّ امرئ من بطانة البطانة بطانة ، حتى يجتمعَ من ذلك أهلُ المملكة ، فإذا أقام الملك بطانته على حال الصّواب فيهم ، أقامَ كلّ امرئ منهم بطانته على مِثلِ ذلك حتّى يجتمع على الصّلاح عامّة الرعيّة .

احذروا باباً واحداً طالما أمِنْتُه فضرّنى ، وحَذِرته فنفعنى. احذروا إفشاءَ السرّ بحضرة الصِّغار من أهليكم وخدمكم ، فإنّه ليس يَصغُر واحدٌ منهم عن حَمْل ذلك السرّ كاملا ؛ لا يترك منه شيئاً حتّى يضعه حيثُ تكرهون إما سقطا أو غشّا .

واعلموا أنّ فى الرعيّة صِنفاً أتوا الملكَ من قِبَل النصائح له ، والتمسوا إصلاحَ منازلهم بإفساد منازِل الناس ، فأولئك أعداءُ الناس وأعداء الملوك ، ومَنْ عادى الملوكَ والنّاسَ كلّهم فقد عادى نفسَه .

واعلموا أنّ الدّهر حاملكم على طبقات ؛ فمنها حال السّخاء حتّى يدنوَ أحدُكم من السرف ، ومنها حال التقدير حتّى يدنوَ من البُخْل ، ومنها حالُ الأناة حتّى يدنوَ من البَلادة ، ومنها حالُ انتهاز الفُرْصة حتّى يدنوَ من الخِفّة ، ومنها حالُ الطّلاقة فى اللسان حتّى يدنوَ من الهَذَر ، ومنها حالُ الأخذ بحَكَمة [1] الصّمت حتّى يدنوَ من العِىّ ، فالملكُ منكم جديرٌ أن يبلغ من كلّ طبقة فى محاسنها حَدَّها ، فإذا وقف عليه ألجم نفسَه عمّا وراءَها .

واعلموا أن ابن الملِك وأخاه وابنَ عمّه يقول : كدت أن أكون مَلِكا ، وبالحرِىّ ألّا أموت حتّى أكون مَلِكا ، فإذا قال ذلك قال ما لا يسرّ الملك ، وإن كتمه فالدّاء

---

(١) الحكمة فى الأصل : اللجام ؛ والكلام على الاستعارة .

فى كلّ مكتوم ، وإذا تمنّى ذلك حمل الفساد سُلّمًا إلى الصلاح ، ولم يكن الفساد سُلّما إلى صلاح قطّ . وقد رسمتُ لكم فى ذلك مثلًا ، اجعلوا الملك لا ينبغى إلّا لأبناء الملوك من بنات عمومتهم ، ولا يصلح من أولاد بنات العمّ إلا كامل غير سخيف العقـل ، ولا عازبُ الرأى ، ولا ناقص الجوارح ، ولا مطعونٌ عليه فى الدّين ، فإنّـكم إذا فعلتم ذلك قلّ طلّاب الملك ، وإذا قلّ طلّابه استراح كلّ امرئ إلى ما يليه ، ونزع إلى حدّ يليه ، وعرف حاله ، ورضى معيشته ، واستطاب زمانه .

قد ذكرنا وصايا قوم من العرب ، ووصايا أكثر ملوك الفرس وأعظمهم حكمةً لتضمّ إلى وصايا أمير المؤمنين فيحصلَ منها وصايا الدّين والدنيا ، فإنّ وصايا أمير المؤمنين عليه السلام ، الدّينُ عليها أغلب ، ووصايا هؤلاء الدّنيا عليها أغلب ، فإذا أحد من أخذ التوفيق بيده بمجموع ذلك فقد سَعِد ، ولا سعيد إلّا من أسعده الله .

(٥٤)

الأصل :

ومن كتاب له عليه السلام إلى طلحة والزبير مع عمران بن الحصين الخزاعي، وذكر هذا الكتاب أبو جعفر الإسكافي في كتاب المقامات :

أَمَّا بَعْدُ ، فَقَدْ عَلِمْتُمَا ـ وَإِنْ كَتَمْتُمَا ـ أَنِّي لَمْ أُرِدِ النَّاسَ حَتَّى أَرَادُونِي ، وَلَمْ أُبَايِعْهُمْ حَتَّى بَايَعُونِي ؛ وَإِنَّكُمَا مِمَّنْ أَرَادَنِي وَبَايَعَنِي ، وَإِنَّ الْعَامَّةَ لَمْ تُبَايِعْنِي لِسُلْطَانٍ غَالِبٍ ، وَلَا لِحِرْصٍ حَاضِرٍ ، فَإِنْ كُنْتُمَا بَايَعْتُمَانِي طَائِعَيْنِ فَارْجِعَا وَتُوبَا إِلَى اللهِ مِنْ قَرِيبٍ ، وَإِنْ كُنْتُمَا بَايَعْتُمَانِي كَارِهَيْنِ فَقَدْ جَعَلْتُمَا لِي عَلَيْكُمَا السَّبِيلَ بِإِظْهَارِكُمَا الطَّاعَةَ وَإِسْرَارِكُمَا الْمَعْصِيَةَ . وَلَعَمْرِي مَا كُنْتُمَا بِأَحَقِّ الْمُهَاجِرِينَ بِالتَّقِيَّةِ وَالْكِتْمَانِ .

وَإِنَّ دَفْعَكُمَا هَذَا الْأَمْرَ قَبْلَ أَنْ تَدْخُلَا فِيهِ كَانَ أَوْسَعَ عَلَيْكُمَا مِنْ خُرُوجِكُمَا مِنْهُ بَعْدَ إِقْرَارِكُمَا بِهِ .

وَقَدْ زَعَمْتُمَا أَنِّي قَتَلْتُ عُثْمَانَ ، فَبَيْنِي وَبَيْنَكُمَا مَنْ تَخَلَّفَ عَنِّي وَعَنْكُمَا مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ ، ثُمَّ يُلْزَمُ كُلُّ امْرِئٍ بِقَدْرِ مَا احْتَمَلَ .

فَارْجِعَا أَيُّهَا الشَّيْخَانِ عَنْ رَأْيِكُمَا ؛ فَإِنَّ الْآنَ أَعْظَمَ أَمْرِكُمَا الْعَارُ ، مِنْ قَبْلِ أَنْ يَجْتَمِعَ الْعَارُ وَالنَّارُ . والسلام .

***

الشرح :

[عمران بن الحصين]

هو عمران بنُ الحصَين بن عبيد بن خلف بن عبد بن نُهْم بن سالم بن غاضرة بن سلول ابن حُبْشيّة بن سَلُول بن كعب بن عمرو الخزاعيّ . يكنى أبا نُجيد بابنه نُجيد بن عمران . أسلَمَ هو وأبو هريرة عامَ خَيْبر ، وكان من فضلاء الصحابة وفقهائهم ، يقول أهلُ البصرة عنه . إنه كان يرى الحفظة ، وكانت تكلّمه حتى اكتوَى .

وقال محمّد بن سيرين : أفضلُ من نزَل البصرةَ من أصحاب رسول الله صلّى الله عليه وآله عمرانُ بن الحصَين وأبو بكرة . واستقضاه عبد الله بن عامر بن كُرَيز على البصرة فعمِل له أياما ، ثم استعفاه فأعفاه ، ومات بالبصرة سنة اثنتين وخمسين في أيام معاوية .

* * *

[أبو جعفر الإسكافيّ]

وأمّا أبو جعفر الإسكافيّ — وهو شيخنا محمّد بن عبد الله الإسكافيّ — عدّه قاضي القضاة في الطبقة السابعة من طبقات المُعتزلة مع عباد بن سُليمان الصَّيمريّ ، ومع زُرْقان ، ومع عيسى بن الهيثم الصوفيّ ، وجعل أوّل طبقة ثُمامة بن أشرس أبا معن ، ثم أبا عثمانَ الجاحظ ، ثم أبا موسى عيسى بن صُبَيح المردار ، ثم أبا عمران يونس بن عمران ثمّ محمّد بن شبيب ، ثم محمّد بن إسماعيل بن العسكريّ ، ثم عبد الكريم بن رَوْح العسكريّ ، ثم أبا يعقوب يوسف بن عبد الله الشحّام ، ثمّ أبا الحسين الصالحيّ ،

ثم الجعفران : جعفر بن جرير وجعفر بن ميشر ، ثم أبا عمران بن النقّاش ، ثمّ أبا سعيد أحمد ابن سعيد الأسدىّ ، ثم عبّاد بن سليمان ، ثم أبا جعفر الإسكافىّ هــذا . وقال : كان أبو جعفر فاضلا عالما ، وصنّف سبعين كتابا فى علم الكلام .

وهو الّذى نقض كتابَ « العثمانيّة » على أبى عثمان الجاحظ فى حياته ، ودخل الجاحظ الورّاقين ببغداد ، فقال : مَنْ هذا الغلام السّوادىّ الّذى بلغنى أنّه تعرّض لنقض كتابى ! وأبو جعفر جالسٌ ! فاختفى منه حتّى لم يَرَه .

وكان أبو جعفر يقول بالتفضيل على قاعدة معتزلة بغداد ، ويبالغ فى ذلك ، وكان عَلَوِىَّ الرأى ، محقّقا مُنصفا ، قليلَ العصبيّة .

***

ثم نعود إلى شرح ألفاظ الفصل ومعانيه :

قوله عليــه السلام : « لم أُرد الناس » ، أى لم أُرد الولايةَ عليهم حتّى أرادوا هم منّى ذلك .

قال : « ولم أبايعْهم حتى بايعونى » ، أى لم أمدُدْ يدى إليهم مدّ الطّلب والحرص على الأمر ، ولم أمدُدها إلّا بعد أن خاطبُونى بالإمْرَةِ والخلافة ، وقالوا بألسنتهم : قد بايعناك ، فحينئذ مددتُ يدى إليهم .

قال : ولم يبايعنى العامّــة والمسلمون لسلطانٍ غَصَبهم وقهرَهم على ذلك ، ولا لحرص حاضر ، أى مال موجود فرّقته عليهم .

ثم قسم عليهما السّلام ، فقال : إن كنتما بايعْتُمانى طوعا عن رضا فقد وجب عليــكما الرّجوع ، لأنه لا وجه لانتقاض تلك البيعة ، وإن كنتما بايعتُمانى مكرَهَيْن عليها فالإكراه

له صورةٌ ، وهى أن يجرّد السيف ويمدّ العنق ، ولم يكن قد وقع ذلك ، ولا يمكنكما أن تدّعياه ، وإن كنتما بايعتمانى لا عن رضاً ولا مكرهين بل كارهين ، وبين المُكْرَه والكاره فرقٌ بيّن ، فالأمور الشرعيّة إنما تُبنى على الظاهر ، وقد جعلتما لى على أنفسكما السّبيل بإظهاركما الطاعة ، والدخول فيما دخل فيه الناس ، ولا اعتبار بما أسررتما من كراهية ذلك . على أنه لو كان عندى ما يكرهه المسلمون لكان المهاجرون فى كراهية ذلك سواء ؛ فما الذى جعلكما أحقّ المهاجرين كلّهم بالكتمان والتقيّة !

ثم قال : وقد كان امتناعكما عن البيعة فى مبدأ الأمر أجمل من دخولكما فيها ثم نكثها .

قال : وقد زعمتما أنّ الشبهة التى دخلت عليكما فى أمرى أنى قتلتُ عثمان ، وقد جعلتُ الحكَم بينى وبينكما من تخلّف عنى وعنكما من أهل المدينة ، أى الجماعة التى لم تنصُر عليًا ولا طلحة ، كمحمد بن مسلمة ، وأسامة بن زيد ، وعبد الله بن عمر ، وغيرهم ، يعنى أنهم غيرُ متّهمين عليه ولا على طلحة والزبير ، فإذا حكموا ألزم كلّ امرئٍ منّا بقدر ماتقتضيه الشهادات . ولاشبهة أنهم لو حكموا وشهدوا بصورة الحال لحكموا ببراءة علىّ عليه السلام من دم عثمان ، وبأن طلحة كان هو الجملة والتفصيل فى أمره وحصره وقتله ، وكان الزبير مساعداً له على ذلك ، وإن لم يكن مكاشفاً مكاشفة طلحة .

ثم نهاهما عن الإصرار على الخطيئة ، وقال لهما : إنكما إنما تخافان العار فى رجوعكما وانصرافكما عن الحرب ، فإن لم ترجعا اجتمع عليكما العار والنار ؛ أما العار فلأنكما تهزمان وتفرّان عند اللقاء فتعيّران بذلك ، وأيضا سيُكشف للنّاس أنكما كنتما على باطل فتعيّران بذلك ، وأما النار فإليها مصيرُ العصاة إذا ماتوا على غير توبة واحتمال العار ، وحده أهونُ من احتماله واحتمال النار معه.

(٥٥)

الأَصْـلُ :

ومن كتاب له عليه السلام إلى معاوية :

أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّ اللهَ سُبْحَانَهُ جَعَلَ الدُّنْيَا لِمَا بَعْدَهَا ، وَابْتَلَى فِيهَا أَهْلَهَا ، لِيَعْلَمَ أَيُّهُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا ، وَلَسْنَا لِلدُّنْيَا خُلِقْنَا ، وَلَا بِالسَّعْيِ فِيهَا أُمِرْنَا ، وَإِنَّمَا وُضِعْنَا فِيهَا لِنُبْتَلَى بِهَا ، وَقَدِ ابْتَلَانِي اللهُ بِكَ وَابْتَلَاكَ بِي ، فَجَعَلَ أَحَدَنَا حُجَّةً عَلَى الْآخَرِ ، فَعَدَوْتَ عَلَى طَلَبِ الدُّنْيَا بِتَأْوِيلِ الْقُرْآنِ ، وَطَلَبْتَنِي بِمَا لَمْ تَجْنِ يَدِي وَلَا لِسَانِي ، وَعَصَيْتَهُ أَنْتَ وَأَهْلُ الشَّامِ بِي ، وَأَلَّبَ عَالِمُكُمْ جَاهِلَكُمْ ، وَقَائِمُكُمْ قَاعِدَكُمْ .

فَاتَّقِ اللهَ فِي نَفْسِكَ ، وَنَازِعِ الشَّيْطَانَ قِيَادَكَ ، وَاصْرِفْ إِلَى الْآخِرَةِ وَجْهَكَ ، فَهِيَ طَرِيقُنَا وَطَرِيقُكَ ، وَاحْذَرْ أَنْ يُصِيبَكَ اللهُ مِنْهُ بِعَاجِلِ قَارِعَةٍ تَمَسُّ الْأَصْلَ ، وَتَقْطَعُ الدَّابِرَ ، فَإِنِّي أُولِي لَكَ بِاللهِ أَلِيَّةً غَيْرَ فَاجِرَةٍ ، لَئِنْ جَمَعَتْنِي وَإِيَّاكَ جَوَامِعُ الْأَقْدَارِ لَا أَزَالُ بِبَاحَتِكَ ، ﴿حَتَّى يَحْكُمَ اللهُ بَيْنَنَا وَهُوَ خَيْرُ الْحَاكِمِينَ﴾ .

* * *

الشَّـرْحُ :

قال عليه السلام : « إن الله قد جعل الدنيا لما بعدها » ، أى جعلها طريقاً إلى الآخرة .

ومن الكلمات الحكمية : الدنيا قنطرة فاعبروها ولا تعمروها . وابتلى فيها أهلها أى اختبرهم ليعلم أيهم أحسنُ عملا ، وهذا من ألفاظ القرآن العزيز ، والمراد ليعلم خلقه ،

أو ليعلم ملائكته ورُسُله ، فحذف المضاف ، وقد سبق ذكر شيء يناسب ذلك فيما تقدم ،
قال : « ولسنا للدنيا خُلِقْنا » ، أى لم نخلق للدنيا فقط .

قال : « ولا بالسعى فيها أُمرنا » ، أى لم نؤمر بالسعى فيها لها ، بل أُمِرْنا بالسعى فيها لغيرها .

ثم ذكر أنّ كلّ واحد منه ومن معاوية مُبتلًى بصاحبه ، وذلك كابتلاء آدم بإبليسَ وإبليسَ بآدم .

قال : « فعدوت على طلب الدنيا بتأويل القرآن » ، أى تعدّيت وظلمت ، و « على » ها هنا متعلّقة بمحذوف دلّ عليه الكلام ، تقديرُه مثابرا على طلب الدنيا أو مصرًّا على طلب الدنيا ، وتأويل القرآن ما كان معاوية يموّه به على أهل الشام فيقول لهم : أنا ولىّ عثمان ، وقد قال الله تعالى : ﴿ ومن قُتِلَ مَظْلُوماً فَقَدْ جَعَلْنا لوليّه سلطانا[1] ﴾ .

ثم يعدُهم الظفر والدولة على أهل العراق بقوله تعالى : ﴿ فلا يُسْرِفْ فى القتلِ إنّه كانَ مَنْصوراً[1] ﴾ .

قوله : « وعصبته أنت وأهل الشام » ، أى ألزمتَه كما تلزم العصابة الرأس ، « وألّبت عالمكم جاهلكم » ؛ أى حرّض .

والقياد : حبل تقاد به الدابّة .

قوله : واحذر أن يصيبك الله منه بعاجل قارعة ، الضمير فى « منه » راجعٌ إلى الله تعالى ، « ومن » لابتداء الغاية .

---

(١) سورة الإسراء ٣٣ .

وقال الراونديّ : منه ، أى من البُهتان الذى أتيته ، أى من أجله ، و « من » للتعليل، وهذا بعيد وخلاف الظاهر .

قوله : « تمسّ الأصل » ، أى تقطعه ، ومنه ماء ممسوس أى يقطع الغُلّة . ويقطع الدابر أى العقب والنسل .

والأليّـة : اليمين . وباحة الدار : وَسَطها ، وكذلك ساحَتُها ، ورُوِى بناحيتك .

قوله : « بماجن قارعة ، وحوامم الأقدار » ، من باب إضافة الصفة إلى الموصوف[١] للتأكيد ، كقوله تعالى : ﴿ وإنه لحق اليقين[٢] ﴾ .

---

(١) د : « الصفة إلى الموصوف » . (٢) سورة الحاقة ٥١ .

(٥٦)

الأصل :

ومن كلام له عليه السلام وصى به شريح بن هانئ لما جعله على مقدمته إلى الشام :

اتَّقِ اللهَ فِي كُلِّ مَسَاءٍ وَصَبَاحٍ ، وَخَفْ عَلَى نَفْسِكَ الدُّنْيَا الْغَرُورَ ، وَلَا تَأْمَنْهَا عَلَى حَالٍ .

وَاعْلَمْ أَنَّكَ إِنْ لَمْ تَرْدَعْ نَفْسَكَ عَنْ كَثِيرٍ مِمَّا تُحِبُّ مَخَافَةَ مَكْرُوهِهِ ، سَمَتْ بِكَ الْأَهْوَاءُ إِلَى كَثِيرٍ مِنَ الضَّرَرِ ، فَكُنْ لِنَفْسِكَ مَانِعاً رَادِعاً ، وَلِنَزَوَاتِكَ عِنْدَ الْحَفِيظَةِ وَاقِماً قَامِعاً .

* * *

[شريح بن هانئ]

الشرح :

هو شُرَيح بن هانئ بن يزيد بن نَهِيك بن دُرَيد بن سُفيان بن الضِّباب ، وهو سَلَمة ابن الحارث بن ربيعة بن الحارث بن كعب المَذْحِجيّ . كان هانئ يُكنَى فى الجاهلية أبا الحكَم ، لأنه كان يحكم بينهم ، فكناه رسولُ الله صلى الله عليه وآله بأبى شُرَيح ، إذ وفد عليه . وابنه شُرَيح هذا من جِلّة أصحابِ علىٍّ عليه السلام، شَهِد معه المشاهد كلَّها، وعاش حتى قُتِل بسِجِسْتان فى زمن الحجّاج ، وشُرَيح جاهلىّ إسلامىّ ، يكنى أبا المِقْدام،

ذكر ذلك كلَّه أبو عمر بنُ عبدِ البرّ في كتاب الاستيعاب[١] .

قولُه عليه السلام : وخَفْ على نفسك الغرورَ ، يعني الشيطان ، فأما الغُرور بالضمّ فمصدر . والرادع : الكافّ المانع . والنَّزَوات : الوثبات . والحَفِيظة : الغضب . والواقِم : فاعلٌ ، من وقَمْتُه أي رددتُه أقبحَ الردّ وقهرتُه . يقول عليه السلام : إنْ لم تَرْدَعْ نفسَك عن كثيرٍ من شهواتِك أفضتْ بك إلى كثيرٍ من الضَّرر ، ومثلُ هذا قولُ الشاعر :

فإنَّكَ إنْ أعطيتَ بطنَكَ سُؤْلَها وفَرْجَكَ نالا مُنتهَى الذَّمِّ أجمَعا[٢]

---

(١) الاستيعاب ٦٠٧ . (٢) البيت لحاتم ، وهو من شواهد المغنى ٣٣١ .

(٥٧)

الأصل :

ومن كتاب له عليه السلام إلى أهل الكوفة عند مسيره من المدينة إلى البصرة :

أَمَّا بَعْدُ ، فَإِنِّي خَرَجْتُ مِنْ حَيِّي هَـذَا إِمَّا ظَالِماً وَإِمَّا مَظْلُوماً ، وَإِمَّا بَاغِياً وَإِمَّا مَبْغِيًّا عَلَيْهِ ، وَأَنَا أُذَكِّرُ اللهَ مَنْ بَلَغَهُ كِتَابِي هَذَا لَمَّا نَفَرَ إِلَيَّ ، فَإِنْ كُنْتُ مُحْسِناً أَعَانَنِي ، وَإِنْ كُنْتُ مُسِيئاً اسْتَعْتَبَنِي .

* * *

الشرح :

ما أحسنَ هذا التقسيم وما أبلغَه في عطف القلوب عليه ، واستمالة النفوس إليه !

قال : لا يَخلو حالي في خُروجي من أحد أمرين : إمّا أن أكون ظالما أو مظلوما ، وبدأ بالظالم هَضْما لنفسه[1] ، ولئلا يقول عدوه : بدأ بدعوى كونه مظلوما ، فأعطَى عدوَّه من نفسِه ما أراد .

قال : فليَسِر المسلمون إليّ فإنْ وجدوني مظلوما أعانوني ، وإن وجدوني ظالما نهَوْني عن ظُلمي لأعتِبَ وأنيبَ إلى الحقّ . وهذا كلام حَسن ، ومرادُه عليه السلام يَحصل على كلا الوجهين ، لأنّه إنّما أراد أن يستنفرَهم ، وهذان الوجهان يقتضيان نفيرَهم إليه على كل حال ، والحيّ : المنزل ، ولمّا هاهنا بمعنى إلّا ، كقوله تعالى : ﴿ إِنْ كُلُّ نَفْسٍ لَمَّا عَلَيْهَا حَافِظٌ ﴾[2] في قراءة من قرأها بالتّشديد .

---

(١) في د « وأراد بالظالم هضم نفسه » .

(٢) سورة الطارق ٤ .

(٥٨)

الأصلُ :

ومن كتاب له عليه السلام كتبه إلى أهل الأمصار يقصّ فيه ما جرى بينه وبين أهل صِفّين :

وَكَانَ بَدْءُ أَمْرِنَا أَنَّا الْتَقَيْنَا بِالْقَوْمِ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ ، وَالظَّاهِرُ أَنَّ رَبَّنَا وَاحِدٌ ، وَنَبِيَّنَا وَاحِدٌ ، وَدَعْوَتَنَا فِي الْإِسْلَامِ وَاحِدَةٌ ، وَلَا نَسْتَزِيدُهُمْ فِي الْإِيمَانِ بِاللهِ وَالتَّصْدِيقِ بِرَسُولِهِ وَلَا يَسْتَزِيدُونَنَا ، وَالْأَمْرُ وَاحِدٌ إِلَّا مَا اخْتَلَفْنَا فِيهِ مِنْ دَمِ عُثْمَانَ ، وَنَحْنُ مِنْهُ بَرَاءٌ ، فَقُلْنَا تَعَالَوْا نُدَاوِي مَا لَا يُدْرَكُ الْيَوْمَ بِإِطْفَاءِ النَّائِرَةِ ، وَتَسْكِينِ الْعَامَّةِ ، حَتَّى يَشْتَدَّ الْأَمْرُ وَيَسْتَجْمِعَ ، فَنَقْوَى عَلَى وَضْعِ الْحَقِّ فِي مَوَاضِعِهِ ، فَقَالُوا : بَلْ نُدَاوِيهِ بِالْمُكَابَرَةِ ، فَأَبَوْا ، حَتَّى جَنَحَتِ الْحَرْبُ وَرَكَدَتْ ، وَوَقَدَتْ نِيرَانُهَا وَحَمِشَتْ[1] .

فَلَمَّا ضَرَّسَتْنَا وَإِيَّاهُمْ ، وَوَضَعَتْ مَخَالِبَهَا فِينَا وَفِيهِمْ ، أَجَابُوا عِنْدَ ذَلِكَ إِلَى الَّذِي دَعَوْنَاهُمْ إِلَيْهِ ، فَأَجَبْنَاهُمْ إِلَى مَا دَعَوْا ، وَسَارَعْنَاهُمْ إِلَى مَا طَلَبُوا ، حَتَّى اسْتَبَانَتْ عَلَيْهِمُ الْحُجَّةُ ، وَانْقَطَعَتْ مِنْهُمُ الْمَعْذِرَةُ ، فَمَنْ تَمَّ عَلَى ذَلِكَ مِنْهُمْ فَهُوَ الَّذِي أَنْقَذَهُ اللهُ مِنَ الْهَلَكَةِ ، وَمَنْ لَجَّ وَتَمَادَى فَهُوَ الرَّاكِسُ الَّذِي رَانَ اللهُ عَلَى قَلْبِهِ ، وَصَارَتْ دَائِرَةُ السَّوْءِ عَلَى رَأْسِهِ .

* * *

---

(١) في « د » وحميت » .

الشَّرْح :

رُوِى : « التقيْنا والقوم » بالواو ، كما قال :

* قلتُ إذ أقبلتْ وزهرٌ تَهادَى *

ومن لم يروها بالواو فقد استراح من التكلّف .

قوله : « والظاهر أن ربَّنا واحد » ، كلامُ من لم يحكم لأهل صِفّين من جنب معاوية حُكْمًا قاطعًا بالإسلام ، بل قال : ظاهرُهم الإسلام ، ولا خلاف بيننا وبينهم فيه ، بل الخُلْف فى دم عثمان .

قال عليه السلام : فقلنا لهم : تعالَوْا فلنتّفقْ هذه المنازعة الآن بوضع الحرب ، إلى أن تتمهّد قاعدتى فى الخلافة وتزول هذه الشوائبُ التى تكدِّر علىَّ الأمر ، ويكون للناس جماعةٌ ترجع إليها ، وبعد ذلك أتمكّن من قتلةِ عثمان بأعيانهم فأقتصّ منهم ، فأبَوْا إلّا المكابرة والمغالبة والحرب .

قوله : « حتى جَنَحتْ الحرب ورَكَدَت » ، جَنَحت : أقبلتْ ، ومنهُ : قد جَنَح الليل ، أى أقبل ، ورَكَدت : دامت وثَبَتت .

قوله : « ووَقَدتْ نِيرانُها » ، أى التهبت.

قوله : « وحَمِشتْ » ، أى استمرّت وشَبّت . ورُوِى : « واستحشَمَت[١] » وهو أصحّ ؛ ومن رواها « حَمَستْ » بالسين المهملة أراد اشتدّت وصَلُبت .

قوله : « فلمّا ضَرّستْنا وإيّاهم » أى عضّتنا بأضراسها ، ويقال : ضَرّسَتهم الدهر ، أى اشتدّ عليهم .

---

(١) فى د « واستحرشت » . والمعنى عليه يستقيم أيضا

قال : لمّا اشتدّت الحرب علينا وعليهم ، وأكلت منّا ومنهم، عادوا إلى ما كنّا سألنام أبتداء ، وضرّعوا إلينا فى رفع الحرب ، ورفعوا المصاحف يسألون النزولَ على حُكمِها ، وإغمادَ السيف ، فأجبناهم إلى ذلك .

قوله : « وسارعْناهم إلى ما طلبوا » كلمة فصيحة ، وهى تعدية الفعلِ اللازم، كأنها لمّا كانت فى معنى المُسابقة ، والمسابقة متعدّية عدّى المسارعةَ .

قولُه : « حتّى استبانت » ، يقول : استمرَرْنا على كفّ الحرب ووضعها ، إجابةً لسؤالهم، إلى أن استبانت عليهم حجّتنا، وبطلتْ معاذيرُهم وشُبهتُهم فى الحرب وشقّ العصا، فمن تمّ منهم على ذلك ، أى على انقياده إلى الحقّ بعد ظهوره له ، فذاكَ الذى خلّصه اللهُ من الهلاك وعذابِ الآخرة ، ومن لجّ منهم عن ذلك وتمادَى فى ضلاله فهو الرّاكس ، قال قوم : الراكس هنا بمعنَى المَرْكوس ، فهو مقلوب فاعل بمعنى مفعول ، كقوله تعالى : ﴿ فَهُوَ فِي عِيشَةٍ رَاضِيَةٍ ﴾ [(١)] أى مرضيّة ، وعندى أنّ اللفظة على بابهـا ، يعنى أنّ من لجّ فقد ركَس نفسَه ، فهو الرّاكس ، وهو المركوس ، يقـال : ركَسه وأركسَه بمعًى ، والكتابُ العزيز جاء بالهمز فقال : ﴿ وَاللَّهُ أَرْكَسَهُم بِمَا كَسَبُوا ﴾ [(٢)] ، أى ردّهم إلى كفرهم [(٣)] ؛ ويقول : ارتكس فلان فى أمرٍ كان نجا منه ، ورانَ على قلبه ، أى رانَ هو على قلبه ، كما قلنا فى الرّاكس ؛ ولا يجوز أن يكون الفاعلُ ـ وهو الله ـ محذوفًا، لأنّ الفاعل لا يُحذَف، بل يجوز أن يكون الفاعلُ كالمحذوف ، وليس بمحذوف ، ويكون المصـدر وهو الرَّيْنُ، ودلّ الفعـل عليه كقوله تعـالى : ﴿ ثُمَّ بَدَا لَهُم مِّن بَعْدِ مَا رَأَوُا الْآيَاتِ ﴾[(٤)] أى بدَالهم البـداء . ورانَ بمعنى غلبَ وغطّى ؛ ورُوِى « فهو الرّاكس الذى رِينَ على قلبه » .

---

(١) القارعة ٧ . (٢) سورة النساء ٨٨ .

(٣) فى د « كيدهم » . (٤) سورة يوسف ٣٥ .

قال : وصارت دائرةُ السَّوْء على رأسِه ، من ألفاظ القرآن العزيز ، قال الله تعالى : ﴿ عَلَيْهِمْ دَائِرَةُ السَّوْء ﴾[١] والدوائر : الدُّوَل .

قال :

* ولِلّهِ على الباغى تدورُ الدوائر *

والدائرة أيضا : الهزيمة ، يقال : على مَن الدائرةُ منهما ، والدوائر أيضاً الدّواهى .



---

(١) سورة الفتح ٦ .

(٥٩)

الأصلُ :

ومن كتاب له عليه السلام إلى الأسود بن قطبة صاحب جند حلوان :

أَمَّا بَعْدُ ، فَإِنَّ الْوَالِيَ إِذَا اخْتَلَفَ هَوَاهُ مَنَعَهُ ذَلِكَ كَثِيرًا مِنَ الْعَدْلِ ، فَلْيَكُنْ أَمْرُ النَّاسِ عِنْدَكَ فِي الْحَقِّ سَوَاءً ، فَإِنَّهُ لَيْسَ فِي الْجَوْرِ عِوَضٌ مِنَ الْعَدْلِ ، فَاجْتَنِبْ مَا تُنْكِرُ أَمْثَالَهُ ، وَابْتَذِلْ نَفْسَكَ فِيمَا افْتَرَضَ اللَّهُ عَلَيْكَ ، رَاجِيًا ثَوَابَهُ ، وَمُتَخَوِّفًا عِقَابَهُ .

وَاعْلَمْ أَنَّ الدُّنْيَا دَارُ بَلِيَّةٍ لَمْ يَفْرُغْ صَاحِبُهَا فِيهَا قَطُّ سَاعَةً إِلَّا كَانَتْ فَرْغَتُهُ عَلَيْهِ حَسْرَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَإِنَّهُ لَنْ يُغْنِيَكَ عَنِ الْحَقِّ شَيْءٌ أَبَدًا ، وَمِنَ الْحَقِّ عَلَيْكَ حِفْظُ نَفْسِكَ ، وَالِاحْتِسَابُ عَلَى الرَّعِيَّةِ بِجُهْدِكَ ، فَإِنَّ الَّذِي يَصِلُ إِلَيْكَ مِنْ ذَلِكَ أَفْضَلُ مِنَ الَّذِي يَصِلُ بِكَ ؛ وَالسَّلَامُ .

* * *

الشَّرْحُ :

[الأسود بن قُطْبة]

لم أقف إلى الآن على نسب الأسودِ بن قُطْبة ، وقرأتُ في كثير من النُّسخ أنّه حارثيّ من بني الحارث بن كعب ؛ ولم أتحقّق ذلك ، والذي يغلب على ظنّي أنّه الأسوَد بنُ زيد ابنِ قُطْبة بن غَنْم الأنصاريّ من بني عُبَيد بن عَدِيّ . ذكره أبو عمر بنُ عبد البرّ في كتاب " الاستيعاب " ، وقال : إنّ موسى بن عُقْبة عدّه فيمن شهد بدرًا[١] .

---

(١) الاستيعاب ١ : ٩٠ (طبعة نهضة مصر) .

قوله عليه السلام : « إذا اختلف هَوَى الوالى منعَه كثيرا من الحقّ » قولٌ صِدْق ، لأنّه متى لم يكن الخصمان عند الوالى سواءً فى الحقّ جارَ وظلَم .

ثم قال له : فإنّه ليس فى الجَوْر عِوضٌ من العَدْل ؛ وهذا أيضا حقّ ، وفى العدل كلّ العِوض من الجور .

ثمّ أمَرَه باجتناب ما ينكر مِثله من غيره ، وقد تقدّم نحوُ هذا .

وقوله : « إلّا كانت فَرْغَتُه » كلمةٌ فصيحة ، وهى المرّة الواحدة من الفَرَاغ ، وقد رُوِىَ عن النبيّ صلّى الله عليه وآله : « إنّ الله يُبغِضُ الصحيحَ الفارغ لا فى شُغْل الدنيا ولا فى شُغْل الآخرة » ، ومرادُ أميرِ المؤمنين عليه السلام ها هنا الفَرَاغُ من عمل الآخرة خاصّة .

قوله : « فإنّ الذى يصل إليك من ذلك أفضـلُ من الذى يصل بك » ، معناه : فإنّ الذى يصل إليك من ثواب الاحتساب على رَعِيَّة ، وحفظ نفسك من مَظالمِهم والحَيْف عليهم ، أفضـلُ من الذى يصل بك من حِراسةِ دِمائِهم[1] وأعراضِهم وأموالِهم ؛ ولا شُبهة فى ذلك ، لأنّ إحدى المنفعتين دائمة ، والأخرى منقطِعة ، والنفع الدائمُ أفضلُ من المنقطِع .

---

(١) ب : « دمائهم » تصحيف ، صوابه فى أ ، د .

(٦٠)

الأصْلُ :

ومن كتاب له عليه السلام إلى العمال الذين يطأ عملهم الجيوش[١] :

مِنْ عَبْدِ اللهِ عَلِيٍّ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ إِلَى مَنْ مَرَّ بِهِ الْجَيْشُ مِنْ جُبَاةِ الْخَرَاجِ وَعُمَّالِ الْبِلَادِ :

أَمَّا بَعْدُ ، فَإِنِّي قَدْ سَيَّرْتُ جُنُوداً هِيَ مَارَّةٌ بِكُمْ إِنْ شَاءَ اللهُ ، وَقَدْ أَوْصَيْتُهُمْ بِمَا يَجِبُ لِلهِ عَلَيْهِمْ مِنْ كَفِّ الْأَذَى ، وَصَرْفِ الشَّذَى ، وَأَنَا أَبْرَأُ إِلَيْكُمْ وَإِلَى ذِمَّتِكُمْ مِنْ مَعَرَّةِ الْجَيْشِ ، إِلَّا مِنْ جَوْعَةِ الْمُضْطَرِّ لَا يَجِدُ عَنْهَا مَذْهَباً إِلَى شِبَعِهِ[٢] ، فَنَكِّلُوا مَنْ تَنَاوَلَ مِنْهُمْ ظُلْماً عَنْ ظُلْمِهِمْ ، وَكُفُّوا أَيْدِيَ سُفَهَائِكُمْ عَنْ مُضَادَّتِهِمْ ، وَالتَّعَرُّضِ لَهُمْ فِيمَا اسْتَثْنَيْنَاهُ مِنْهُمْ ، وَأَنَا بَيْنَ أَظْهُرِ الْجَيْشِ ، فَارْفَعُوا إِلَيَّ مَظَالِمَكُمْ ، وَمَا عَرَاكُمْ مِمَّا يَغْلِبُكُمْ مِنْ أَمْرِهِمْ وَلَا تُطِيقُونَ دَفْعَهُ إِلَّا بِاللهِ[٣] وَبِي ، أُغَيِّرْهُ بِمَعُونَةِ اللهِ ، إِنْ شَاءَ اللهُ .

* * *

الشَّرْحُ :

رُوِيَ « عن مُضارّتهم » بالراء المشدّدة . وجُباة الخراج : الذين يجمعونه ، جَبَيتُ الماء في الحوض ، أي جمعتُه . والشَّذَى : الضرر والشرّ ، تقول : لقد أشذَيْتَ وآذَيْتَ . وإلى ذمّتكم ، أي إلى اليهود والنّصارى الّذين بينكم[٤] . قال عليه السلام : « من آذى ذِمّيّا فكأنما[٥] آذاني » ،

(١) د « عليهم الجيش » .

(٢) مخطوطة النهج : « إلا من شبعه » .

(٣) د « بإذن الله » .

(٤) د « بذمتكم » .

(٥) د « فقد » .

وقال : إنما بذلوا الجزية لتكون دماؤهم كدمائنا ، وأموالهم كأموالنا ، ويسمّى هؤلاء ذِمّة ، أى أهل ذِمّة ، بحذف المضاف . والمَعَرّة : المَضَرّة ، قال : الجيش ممنوعٌ من أذَى من يمرّ به من المسلمين وأهل الذمّة إلّا من سدّ جَوْعة المضطرّ منهم خاصّة ، لأنّ المضطرّ تباح له الميتة فضلا عن غيرها .

ثمّ قال : فنكّلوا من تناوَل ، ورُوِى « بمن تناوَل » بالباء ، أى عاقبوه . و « عن » فى قوله : « عن ظلمهم » ، يتعلّق بنكّلوا ، لأنّها فى معنى « اردعوا » ؛ لأنّ النّكال يُوجب الرّدْع .

ثمّ أمرهم أن يكفّوا أيدىَ أحداثهم وسفهائهم عن مُضارّة الجيش ومصادَمتِه ، والتعرّض لنفعه عمّا استثناه ، وهو سدّ الجوعة عند الاضطرار ، فإنّ ذلك لا يجوز فى الشرع ، وأيضا فإنّه يُفضِى إلى فتنة وهَرْج .

ثمّ قال : « وأنا بين أظهُرِ الجيش » ، أى أنا قريبٌ منكم ، وسائرٌ على إثْر الجيش ، فارفعوا إلىّ مظالمَكم وما عَراكم منهم على وجه الغَلَبة والقَهْر ، فإنّى مغيّرٌ ذلك ومنتصِفٌ لكم منهم .

(٦١)

الأصل :

ومن كتاب له عليه السلام إلى كميل بن زياد النخعي وهو عامله على هيت ينكر عليه تركه دفع من يجتاز به من جيش العدوّ طالباً للغارة :

أمَّا بَعْدُ ، فَإنَّ تَضْيِيعَ الْمَرْءِ مَا وُلِّيَ ، وَتَكَلُّفَهُ مَا كُفِيَ ، لَعَجْزٌ حَاضِرٌ ، وَرَأْيٌ مُتَبَّرٌ . وَإنَّ تَعَاطِيَكَ الْغَارَةَ عَلَى أَهْلِ قِرْقِيسِيَا ، وَتَعْطِيلَكَ مَسَالِحَكَ الَّتِي وَلَّيْنَاكَ ـ لَيْسَ لَهَا مَنْ يَمْنَعُهَا ، وَلَا يَرُدُّ الْجَيْشَ عَنْهَا ـ لَرَأْيٌ شَعَاعٌ ، فَقَدْ صِرْتَ جِسْرًا لِمَنْ أَرَادَ الْغَارَةَ مِنْ أَعْدَائِكَ عَلَى أَوْلِيَائِكَ ، غَيْرَ شَدِيدِ الْمَنْكِبِ ، وَلَا مَهِيبِ الْجَانِبِ ، وَلَا سَادٍّ ثُغْرَةً ، وَلَا كَاسِرٍ لِعَدُوٍّ شَوْكَةً ، وَلَا مُغْنٍ عَنْ أَهْلِ مِصْرِهِ[1] ، وَلَا مُجْزٍ عَنْ أَمِيرِهِ .

* * *

الشرح :

[كميل بن زياد ونسبه]

هو كُمَيل بنُ زياد بن نَهِيك بن هَيْثم بن سَعْد بن مالك بن الحارث بن صهبان ابن سعد بن مالك بن النَّخَع بن عمرو بن وَعْلة بن خالد بن مالك بن أُدَد . كان من أصحاب عليّ عليه السلام وشيعته وخاصّته ، وقتله الحجاج على المذهب فيمن قتل من الشيعة . وكان كُمَيل بنُ زياد عاملَ عليّ عليه السلام على هِيتَ ، وكان ضعيفا، يمرّ عليه سرايا معاوية تَنهبُ أطرافَ العِراق ولا يردّها ، ويحاول أن يجبُر ما عنده من الضعف بأن يُغير

(١) في د « النصرة » .

على أطراف أعمال معاوية مثل قَرْقِيسيا وما يَجري مَجراها من القُرَى التي على الفرات، فأنكر عليه السلام ذلك من فِعله، وقال: إنّ من العجز الحاضر أن يُهمِل الوالي ما وَلِيَه، ويتكلّف ما ليس من تكليفه.

* * *

والمتبَّر: المهلك؛ قال تعالى: ﴿ إِنَّ هَؤُلَاءِ مُتَبَّرٌ مَا هُمْ فِيهِ ﴾[1].

والمسالح: جمعُ مَسلَحة، وهي المواضع التي يقوم فيها طائفةٌ من الجند لحمايتها

ورأيٌ شَعاع، بالفتح، أي متفرّق.

ثم قال له: «قد صرتَ جِسْرًا» أي يَعبُر عليكَ العدوّ كما يَعبُر الناسُ على الجسور.

وكما أنّ الجسر لا يَمنع من يَعبُر به ويمرّ عليه فكذلك أنت.

والثُّغرة: الثُّلْمة. ومُجزٍ: كافٍ ومُغنٍ، والأصل «مُجزئ» بالهمز، فخفّف.

---

(١) سورة الأعراف ١٣٩.

(٦٢)

الأصل :

ومن كتاب له عليه السلام إلى أهل مصر مع مالك الأشتر رحمه الله لما ولاه إمارتها :

أَمَّا بَعْدُ ؛ فَإِنَّ اللهَ سُبْحَانَهُ بَعَثَ مُحَمَّدًا صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ نَذِيرًا لِلْعَالَمِينَ ، وَمُهَيْمِنًا عَلَى الْمُرْسَلِينَ ؛ فَلَمَّا مَضَى صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ تَنَازَعَ الْمُسْلِمُونَ الْأَمْرَ مِنْ بَعْدِهِ ؛ فَوَاللهِ مَا كَانَ يُلْقَى فِي رُوعِي ، وَلَا يَخْطُرُ بِبَالِي أَنَّ الْعَرَبَ تُزْعِجُ هَذَا الْأَمْرَ مِنْ بَعْدِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ عَنْ أَهْلِ بَيْتِهِ ، وَلَا أَنَّهُمْ مُنَحُّوهُ عَنِّي مِنْ بَعْدِهِ ، فَمَا رَاعَنِي إِلَّا انْثِيَالُ النَّاسِ عَلَى فُلَانٍ يُبَايِعُونَهُ ، فَأَمْسَكْتُ بِيَدِي حَتَّى رَأَيْتُ رَاجِعَةَ النَّاسِ قَدْ رَجَعَتْ عَنِ الْإِسْلَامِ ، يَدْعُونَ إِلَى مَحْقِ دِينِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ ، فَخَشِيتُ إِنْ لَمْ أَنْصُرِ الْإِسْلَامَ وَأَهْلَهُ أَنْ أَرَى فِيهِ ثَلْمًا أَوْ هَدْمًا ، تَكُونُ الْمُصِيبَةُ بِهِ عَلَيَّ أَعْظَمَ مِنْ فَوْتِ وِلَايَتِكُمْ ، الَّتِي إِنَّمَا هِيَ مَتَاعُ أَيَّامٍ قَلَائِلَ ، يَزُولُ مِنْهَا مَا كَانَ ، كَمَا يَزُولُ السَّرَابُ ، وَكَمَا يَتَقَشَّعُ السَّحَابُ ، فَنَهَضْتُ فِي تِلْكَ الْأَحْدَاثِ حَتَّى زَاحَ الْبَاطِلُ وَزَهَقَ ، وَاطْمَأَنَّ الدِّينُ وَتَنَهْنَهَ .

* * *

الشرح :

المُهيمِن : الشاهد ، قال الله تعالى : ﴿ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا ﴾ ، أى تشهد بإيمان مَنْ آمَنَ وكُفْر من كَفَر . وقيل : تشهد بصحّة نبوّة الأنبياء قبلك .

وقوله : « على المرسلين » ، يؤكِّد صحّة هذا التفسير الثانى ، وأصل اللفظة من « آمن غيره من الخوف » ، لأنّ الشاهد يؤمّن غيره من الخوف بشهادته ، ثمّ تصرّفوا فيها فأبدلوا إحدى همزتَى « مؤامن » ياء فصار « مؤيْمن » ، ثم قلبوا الهمزة هاء كأرقت وهَرَقت فصار « مُهَيْمِن » .

والرُّوع : الخلَد ؛ وفى الحديث : « إنّ رُوح القُدُس نفث فى رُوعى » ، قال : مايخطر لى ببال أنّ العرب تَعدِل بالأمر بعد وفاة محمد صلى الله عليه وآله عن بنى هاشم ، ثمّ من بنى هاشم عنّى ؛ لأنّه كان المتيقّن بحكم الحال الحاضرة . وهذا الكلام يدلّ على بُطلان دعوَى الإمامية النصّ وخصوصا الجلىّ .

قال : « فما راعنى إلا انثيال الناس » ، تقول للشىء يفجَؤك بغتةً : ما راعنى إلّا كذا ، والرَّوْع بالفتح : الفزَع ، كأنه يقول : ما أفزعنى شىء بعد ذلك السكون الذى كان عندى ، وتلك الثقة التى اطمأنَنْتُ إليها إلّا وقوعُ ما وقع من انثيال الناس - أى انصبابهم من كلّ وجه كما ينثال التراب - على أبى بكر ، وهكذا لفظ الكتاب الذى كتبه للأشتر ، وإنما الناسُ يكتبونه الآن « إلى فلان » تذمّما من ذكر الاسم كما يكتبون فى أوّل الشِّقْشِقِيّة : « أما والله لقد تقمّصها فلانٌ » ، واللفظ « أما والله لقد تقمّصها ابن أبى قُحافة » .

قوله : « فأمسكتُ يدى » ، أى امتنعتُ عن بيعته ، حتى رأيت راجعة الناس ، يعنى أهل الرِّدة كمسيلمة ، وسَجاح وطُليحة بن خويلد ومانعى الزكاة ؛ وإن كان مانعو الزكاة قد اختلف فى أنهم أهل رِدّة أم لا .

ومحقُ الدِّين : إبطاله .

وزهَق : خَرَج وزال . تنهنه : سكن ، وأصله الكفّ ، تقول : نهنهت السبُعَ فتنهنه ،

أى كَفّ عن حركته وإقدامه ، فكأنّ الدّين كان متحرّكا مضطربا فسكن وكف عن ذلك الاضطراب .

* * *

روَى أبو جعفر محمد بن جرير الطبرىّ فى التاريخ الكبير أن رسول الله صلى الله عليه وآله لمّا مات اجتمعتْ أسدٌ وغطفانُ وطيّئٌ على طُلَيحة بن خُويلد إلا ما كان من خواصّ أقوام فى الطوائف الثلاث ، فاجتمعتْ أسد بِسَميراء ، وغطفان بجنوب طِيبة[1] وطيّئٌ فى حدود أرضهم ، واجتمعت ثعلبة بن أسد ومن يليهم من قيس بالأبرق[2] من الرَّبذة ، وتأشّب[3] إليهم ناس من بنى كنانة ، ولم تحملهم البلاد ، فافترقوا فرقتين : أقامت إحداها بالأبرق ، وسارت الأخرى إلى ذى القَصّة ، وبعثوا وفوداً إلى أبى بكر يسألونه أن يقارّهم على إقامة الصلاة ومنع الزكاة ، فعزم الله لأبى بكر على الحق ، فقال : لو منعونى عقالا[4] لجاهدتهم عليه . ورجع الوفودُ إلى قومهم فأخبروهم بقلة من أهل المدينة ، فأطمعوهم فيها وعلم أبو بكر والمسلمون بذلك ، وقال لهم أبو بكر : أيها المسلمون ، إنّ الأرض كافرة ، وقد رأى وفدُهم منكم قِلّة ، وإنكم لا تدرون أليلاً تُؤتَوْن أم نهارا ، وأدناهم منكم على بريد ، وقد كان القوم يأملون أن نقبل منهم ونوادعَهم ، وقد أبينا عليهم ، ونبذْنا إليهم ، فأعِدّوا واستَعِدّوا . فخرج علىّ عليه السلام بنفسه ، وكان على نَقْبٍ من أنقاب المدينة ، وخرج الزّبير وطلحة وعبد الله بن مسعود وغيرُهم فكانوا على الأنقاب الثلاثة ، فلم يلبثوا إلّا قليلا حتى طرق القومُ المدينة غارةً مع الليل ، وخلّفوا بعضهم بذى حُسًى

---

(١) فى الأصول : « طيبة » والصواب ما أثبته من تاريخ الطبرى .

(٢) فى الأصول : « الأزرق » ، والصواب ما أثبته من الطبرى .

(٣) تأشبوا إليهم : انضموا .

(٤) أراد بالعقال الحبل الذى يعقل به البعير الذى كان يؤخذ فى إبل الصدقة . وانظر نهاية ابن الأثير .

ليكونوا ردءاً لهم ، فوافوا الأنقاب وعليها المسلمون ، فأرسلوا إلى أبي بكر بالخبر ، فأرسل إليهم أن الزموا مكانكم ، ففعلوا ، وخرج أبو بكر في جمع من أهل المدينة على النواضح ، فانتشر العدوّ بين أيديهم ، واتّبعهم المسلمون على النواضح حتى بلغوا ذا حُسًى ، فخرج عليهم الكَمين بأنحاء(١) قد نفخوها ، وجعلوا فيها الحبال ، ثم دَهْدَهوها بأرْجُلهم في وجوه الإبل ، فتدهده(٢) كلّ نِحْيٍ في طِوَله(٣) فنفرتْ إبلُ المسلمين ، وهم عليها - ولا تنفر الإبلُ من شيء نفارَها من الأنحاء - فعاجت بهم لا يملكونها حتى دخلت بهم المدينة ، ولم يصرع منهم أحد ولم يُصَب ، فبات المسلمون تلك الليلة يتهيّئون ، ثم خرجوا على تعبية ، فما طلع الفجرُ إلّا وهم والقومُ على صعيد واحد ، فلم يَسمَعوا للمسلمين حِسًّا ولا همْساً حتى وضعوا فيهم السيف ، فاقتتلوا أعجاز ليلتهم ، فما ذَرّ قرنُ الشمس إلا وقد ولّوا الأدبار وغلبوهم على عامة ظهرهم ، ورجعوا إلى المدينة ظافرين(٤) .

قلت : هذا هو الحديث الذي أشار عليه السلام إلى أنه نهض فيه أيام أبي بكر . وكأنه جوابٌ عن قول قائل : إنه عمل لأبي بكر ، وجاهد بين يدي أبي بكر ، فبيّن عليه السلام عذرَه في ذلك ، وقال : إنه لم يكن كما ظنّه ظانّ ، ولكنه من باب دَفْع الضرر عن النفس وعن الدين ، فإنه واجبٌ سواء كان للناس إمام أو لم يكن .

* * *

[ذكر ما طعن به الشيعة في إمامة أبي بكر والجواب عنها]

وينبغي حيث جرى ذكرُ أبي بكر في كلام أمير المؤمنين عليه السلام أن نذكر ما أورده قاضي القضاة في «المغني» ، من المطاعن التي طُعن بها فيه وجواب قاضي القضاة

---

(١) الأنحاء : جمع نحي ، وهو الزق . (٢) دهدهوها : دحرجوها .
(٣) الطول : الحبل يشد به . (٤) تاريخ الطبري ٣ : ٢٤٤ (طبعة المعارف) مع تصرف واختصار .

عنها ، واعتراضُ المرتضى فى "الشافى" على قاضى القضاة ، ونذكُر ما عنـدنا فى ذلك ، ثم نذكر مطاعن أخرى لم يذكُرها قاضى القضاة .

***

[الطعنُ الأول]

قال قاضى القضاة بعد أن ذكر ما طعن به فيه فى أمر فدَك ، وقد سبق القولُ فيه .

ومما طعِن به عليه قولهم : كيف يصلُح للإمامة من يُخبر عن نفسه أنّ له شيطانا يعتريه ومن يحذّر الناسَ نفسه ، ومن يقول : « أقيلونى » بعد دخوله فى الإمامة ، مع أنه لا يحلّ للإمام أن يقول : أقيلونى البيْعة !

أجاب قاضى القضاة فقال : إنّ شيخنا أبا علىّ قال : لو كان ذلك نقصا فيه لـكان قولُ الله فى آدمَ وحوّاء : ﴿ فوَسْوَس لهما الشيطان ﴾[1] ، وقوله : ﴿ فأزَلّهما الشّيطانُ ﴾[2] ، وقوله : ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلا نَبِيٍّ إِلَّا إِذَا تَمَنَّى أَلْقَى الشَّيْطَانُ فِى أُمْنِيَّتِهِ ﴾[3] ، يوجب النقص فى الأنبياء ، وإذا لم يجب ذلك ، فكذلك ما وصف به أبو بكر نفسَه ، وإنما أراد أنه عند الغضب يُشفِق من المعصية ويحذّر منها ، ويخاف أن يـكون الشيطان يعتريه فى تلك الحال فيوَسْوِس إليه ، وذلك منه على طريق الزّجر لنفسه عن المعاصى ، وقد رُوى عن أمير المؤمنين عليه السلام أنه ترك مخاصمةَ الناس فى حقوقه إشفاقا من المعصية ، وكان يولّى ذلك عَقيلا ، فلما أسنّ عَقِيل كان يولّيها عبد الله بن جعفر . فأمّا ما رُوِى فى إقالة البيْعة فهو خبرٌ ضعيف ، وإن صحّ فالمراد به التنبيه على أنه لا يبالى للأمر يَرجع إليه أن يُقيله الناسُ البيعة ، وإنمـا يضرّون بذلك أنفسهم ؛ وكأنه نبّه بذلك

---

(١) سورة الأعراف ٢٠ . (٢) سورة البقرة ٣٦

(٣) سورة الحج ٥٢ .

على أنه غير مكره لهم ، وأنه قد خلّاهم وما يريدون إلّا أن يعرض مايوجب خلافه . وقد رُوِى أنّ أمير المؤمنين عليه السلام أقالَ عبدَ الله بنَ عمر البيعة حين استقاله ، والمراد بذلك أنه تركه وما يختار .

اعترض المرتضى رضى الله عنه فقال: أمّا قول أبي بكر : « وَلِيتُكم ولستُ بخَيْرِكم ، فإن استقمتُ فاتّبعونى ، وإن اعوججتُ فقوّمونى ، فإنّ لى شيطانا يعتريني عند غضبى ، فإذا رأيتمونى مغضَبا فاجتنبونى لا أؤثّر فى أشعاركم وأبشاركم » ، فإنه يدلّ على أنه لا يَصلُح للإمامة من وجهين : أحدُهما أنّ هذا صفة مَنْ ليس بمعصوم ، ولا يأمن الغلَط على نفسه من يحتاج إلى تقويم رعيّته له إذا وقع فى المعصية ، وقد بيّنا أنّ الإمام لابد أن يكون معصوما موفّقا مسدَّدا ، والوجه الآخر أنّ هذه صفة مَنْ لا يملك نفسَه ، ولا يَضبط غضبه، ومَنْ هو فى نهاية الطّيش والحِدّة والخُرْق والعَجَلة . ولا خلافَ أنّ الإمام يجب أن يكون منزّها عن هذه الأوصاف ، غير حاصل عليها ولیس يُشبه قولُ أبى بكر ما تلاه من الآيات كلّها . لأنّ أبا بكر خبّر عن نفسه بطاعة الشيطان عند الغضب ، وأنّ عادته بذلك جارية ، وليس هذا بمنزلة من يُوسوِس إليه الشّيطان ولا يطيعُه ، ويزيّن له القبيح فلا يأتيه ، وليس وسوسة الشيطان بعيب على الموسوس له إذا لم يستزلّه ذلك عن الصواب ، بل هو زيادة فى التّكليف ، ووجه يتضاعف معه الثواب ؛ وقوله تعالى : ﴿ أَلْقَى الشَّيْطَانُ فِي أُمْنِيَّتِهِ ﴾ قيل : معناه فى تلاوته ؛ وقيل : فى فكرته ، على سبيل الخاطر ، وأىّ الأمرين كان ، فلا عار فى ذلك على النبيّ صلّى الله عليه وآله ولا نقص ، وإنما العار والنّقص على من يطيع الشيطان ويتّبع ما يدعو إليه . وليس لأحد أن يقول : هذا إن سَلِم لكم فى جميع الآيات لم يَسلم فى قوله تعالى:﴿ فَأَزَلَّهُمَا الشَّيْطَانُ ﴾؛ لأنّه قد خبّر عن تأثير غوايته ووَسْوَستِه بما كان منهما من الفعل . وذلك أنّ المعنى الصحيح فى هذه الآية أنّ آدم وحوّاء كانا مندوبين إلى اجتناب الشّجرة وتركِ التّناول منها ، ولم يكن ذلك عليهما واجبا لازما ،

لأنّ الأنبياء لا يُخِلّون بالواجب ، فوسوس لهما الشيطان حتى تناولا من الشجرة ، فتركا مندوبا إليه ، وحُرِما بذلك أنفسهما الثواب ، وسمّاه إزلالا ، لأنّه حطّ لهما عن درجة الثواب وفعل الأفضل ؛ وقوله تعالى فى موضع آخر : ﴿ وَعَصَىٰ آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَىٰ ﴾ [1] لا ينافى هذا المعنى ، لأنّ المعصية قد يُسمّى بها من أخلّ بالواجب والندب معا . قوله : « فَغَوَىٰ » أى خاب من حيث لم يستحقّ الثواب على ما نُدِب إليه . على أنّ صاحب الكتاب يقول : إنّ هذه المعصية من آدم كانت صغيرة لا يستحقّ بها عقابا ولا ذمّا ، فعلى مذهبه أيضا تكون المفارقة بينه وبين أبى بكر ظاهرة ، لأنّ أبا بكر خبّر عن نفسه أنّ الشيطان يعتريه حتى يؤثّر فى الأشعار والأبشار ، ويأتى ما يستحقّ به التقويم ، فأين هذا من ذنب صغير لا ذمّ ولا عقاب عليه ، وهو يجرى من وجه من الوجوه مجرى المباح ، لأنّه لا يؤثّر فى أحوال فاعله [2] وحطّ رتبته ؛ وليس يجوز أن يكون ذلك منه على سبيل الخشية والإشفاق على ما ظنّ ، لأنّ مفهوم خطابه يقتضى خلاف ذلك ، ألا ترى أنّه قال : « إنّ لى شيطانا يعترينى » وهذا قولُ مَن قد عرّف عادته ، ولو كان على سبيل الإشفاق والخوف لخرج عن هذا المخرج ، ولكان يقول : فإنّى لا آمَنُ من كذا وإنّى لمشفق منه . فأمّا ترْك أمير المؤمنين عليه السلام مخاصمةَ النّاس فى حقوقه فكأنّه إنّما كان تنزّها وتكرّما ؛ وأىّ نسبة بين ذلك وبين من صرّح وشهد على نفسه بما لا يليق بالأئمّة ! وأمّا خبر استقالة البيعة وتضعيف صاحب الكتاب له فهو أبدا يضعّف ما لا يوافقه من غير حجّة يعتمدها فى تضعيفه . وقوله : إنّه ما استقال على التحقيق ، وإنّما نبّه على أنّه لا يبالى بخروج الأمر عنه ، وأنّه غير مُكرِهٍ لهم عليه ؛ فبعيدٌ من الصواب ؛ لأنّ ظاهر قوله « أقيلونى » أمرٌ بالإقالة ، وأقلُّ أحواله أن يكون عرْضا لها وبَذلا ، وكلا الأمرين قبيح . ولو أراد ما ظنّه لكان له

---

(١) سورة طه ١٢١ . (٢) الثانى : « حال فاعله » .

فى غير هذا القول مندوحة ، ولكان يقول : إنى ما أكرهتكم ولا حملتكم على مبايعتى ، وما كنتُ أبالى ألّا يكون هذا الأمر فىّ ولا إلىّ ، وإنّ مفارقته لتسرّنى لولا ما ألزمنيه الدخولُ فيه من التمسّك به ، ومتى عدلنا عن ظواهر الكلام بلا دليل، جرّ ذلك علينا ما لا قِبَل لنا به . وأمّا أميرُ المؤمنين عليه السلام فإنه لم يقل أقيلونى بعد البيعة بعد دخولها فيها وإنّما استعفاه من أن يُلزمه البيعة ابتداء فأعفاه فتمّة عسكر فيه ، وعلماً بأنّ إمامته لا تثبتُ بمبايعة من يبايعه عليها ، فأين هذا من استقالة بيعة قد تقدّمت واستقرّت[1] !

* * *

قلت : أمّا قولُ أبى بكر : « وليتُكم ولستُ بخيركم » فمصدّق عند كثير من أصحابنا ؛ لأنّ خيرهم علىّ بنُ أبى طالب عليه السلام ، ومن لا يقول بذلك يقول بما قاله الحسن البصرىّ : والله إنه ليعلم أنه خيرهم ، ولكنّ المؤمن يهضم نفسه . ولم يطعن المرتضى فيه بهذه اللفظة لنطيل القولَ فيها . وأمّا قولُ المرتضى عنه إنه قال : « فإنّ لى شيطانا يعترينى عند غضبى » ، فالمشهور فى الرّواية : « فإنّ لى شيطانا يعترينى »[2] ، قال المفسّرون : أراد بالشّيطان الغضب وسمّاه شيطانا على طريق الاستعارة ، وكذا ذكره شيخنا أبو الحسين فى « الغرر » . قال معاوية لإنسان غضب فى حضرته فتكلّم بما لا يتكلّم بمثله فى حضرة الخلفاء : اربَعْ على ظَلْعك[3] أيّها الإنسان ، فإنّما الغضب شيطان ، وإنّا لم نقل إلّا خيراً .

وقد ذكر أبو جعفر محمّد بن جرير الطبرىّ فى « كتاب التاريخ الكبير » خطبتَىْ أبى بكر عقيبَ بيعته بالسّقيفة ، ونحن نذكرها نقلا من كتابه ، أمّا الخطبة الأولى فهى :

---

(١) الشافى ٤١٥ ، ٤١٦ . (٢) أى من غير ذكر لفظ « عند الغضب » .

(٣) اربع على ظلعك ؛ أى توقف .

أما بعد أيها الناس ، فإنى وليتكم ولستُ بخيركم، فإن أحسنتُ فأعينونى، وإن أسأتُ فقوّمونى ، لأنّ الصدق أمانة ، والكذب خيانة ، الضعيفُ منكم قوىٌّ عندى حتى أريحَ عليه حقّه، والقوىّ منكم ضعيفٌ عندى حتى آخذَ الحقّ منه ، لا يدَع قوم الجهاد فى سبيل الله إلّا ضربهم الله بالذلّ ، ولا تشيعُ الفاحشةُ فى قوم إلّا عمّهم الله بالبلاء . أطيعونى ما أطعتُ اللهَ ورسوله ، فإذا عصيتُ اللهَ ورسوله فلا طاعةَ لى عليكم : قوموا إلى صلاتكم يرحمكم الله .

وأما الخطبة الثانية فهى : أيها الناس إنما أنا مثلكم ، وإنى لا أدرى لعلكم ستكلّفونى ما كان رسولُ الله صلّى الله عليه وسلّم يُطيقه (١) . إن الله اصطفى محمدا صلّى الله عليه وآله على العالمين ، وعصمه من الآفات ، وإنما أنا متّبع ولستُ بمبتدع ، فإن استقمتُ فاتّبعونى ، وإن زُغتُ فقوّمونى ، وإنّ رسول الله صلّى الله عليه وسلم قُبض وليس أحد من هذه الأمّة يطلبه بمظلمة ضربة سوط فما دونها ، ألا وإن لى شيطانا يعترينى ، فإذا غضبتُ فاجتنبونى لا أؤثّر فى أشعاركم وأبشاركم . ألا وإنكم تغدون وتروحون فى أجل قد غُيّب عنكم علمه ، فإن استطعتم ألا يمضىَ هذا الأجلُ إلا وأنتم فى عمل صالح فافعلوا ، ولن تستطيعوا ذلك إلا بالله . فسابقوا فى مهَل آجالكم من قبل أن تُسلمكم آجالُكم إلى انقطاع الأعمال ، فإنّ قوماً نسوا آجالهم ، وجعلوا أعمالهم لغيرهم ، فإياكم أن تكونوا أمثالهم . الجدَّ الجدَّ ! الوحا الوحا ! فإنّ وراءكم طالبا حثيثا ، أجلٌ (٢) مرّه سريع . احذروا الموت ، واعتبروا بالآباء والأبناء والإخوان ، ولا تغبطوا الأحياء إلا بما يُغبط به الأموات (٣) .

إن الله لا يقبل من الأعمال إلا ما يُراد به وجهه ، فأريدوا وجه الله بأعمالكم، واعلموا

---

(١) الطبرى : « يطيق » .

(٢) الطبرى : « أجلا » . (٣) إلى هنا فى الطبرى نهاية الخطبة ؛ وما بعدها من خطبة أخرى .

أنّ ما أخلصتم لله من أعمالكم فلطاعةٍ أتيتموها ، وحظٌّ ظفرتُم به ، وضرائبَ أدّيتموها ، وسلفٍ قدّمتموه من أيامٍ فانية لأخرى باقية ، لحين فقركم وحاجتكم ؛ فاعتبروا عباد الله بمن ماتَ منكم ، وتفكّروا فيمن كان قبلكم ؛ أين كانوا أمس وأين هم اليوم ! أين الجبّارون ؟ أين الذين كان لهم ذكر القتال والغلبة في مَواطِن الحروب ! قد تضعضعَ بهم الدّهر ، وصاروا رَميما ، قد تُرِكت عليهم القالات الخبيثات ، وإنّما الخبيثات للخبيثين والخبيثون للخبيثات . وأين الملوكُ الذين أثاروا الأرض وعمروها ! قد بَعُدوا بسيّئ ذكرهم ، وبقيَ ذكرُهم وصارُوا كلا شيء . ألا إنّ الله قد أبقى عليهم التّبعات ، وقطَع عنهم الشهوَات ، ومضَوا والأعمالُ أعمالُهم ، والدنيا دنيا غيرِهم ، وبقِينا خَلَفا من بعدهم ، فإن نحن اعتبَرْنا بهم نجَوْنا ، وإن اغتررنا كنّا مثلَهم . أين الوضّاء[1] الحسَنة وجوهُهم ، المعجَبون بشبابهم ! صاروا تُرابا ، وصار ما فرّطوا فيه حسرةً عليهم . أين الذين بنوا المدائن وحصّنوها بالحوائط ، وجعلوا فيها العجائب ، وتركوها لمن خلفَهم ! فتلك مساكنُهم خاوية ، وهم في ظُلَم القُبورِ ، ﴿ هَلْ تُحِسُّ مِنهم من أَحَدٍ أوْ تَسمَعُ لهم رِكْزاً ﴾ [2] . أين من تعرفون من آبائكم وإخوانكم ! قد انتهتْ بهم آجالُهم فوَردوا على ما قدِموا عليه ، وأقاموا للشّقوة وللسّعادة . ألا إنّ الله لا شريك له ، ليس بينه وبين أحدٍ من خلقه سبب يُعطيه به خيرا ، ولا يَصرِف عنه به شرّا إلّا بطاعته واتّباع أمرِه ، واعلموا أنّكم عبادٌ مدينون ، وأنّ ما عندَه لا يُدرَك إلّا بتقواه وعبادته . ألا وإنّه لا خيرَ بخيرٍ بعدَه النّار ولا شرَّ بشرٍّ بعدَه الجنّة [3] .

فهذه خُطبتا أبي بكر يومَ السّقيفة ، واليوم الذي يليه ، إنّما قال : « إنّ لي شيطاناً يعتَريني » ، وأراد بالشّيطان الغضب ، ولم يُرِد أنّ له شيطاناً من مَرَدة الجنّ يعتَريه إذا

---

(١) الوضاء : ذوو الوضاءة والحسن . (٢) سورة مريم : ٩٨ .
(٣) تاريخ الطبري ٣ : ٢٢٣ ، ٢٢٥ .

غضب فالزيادة فيما ذكره المرتضى فى قوله : « إنّ لى شيطانا يَعترينى عند غضبى » ، تحريف لا محالة ، ولو كان له شيطان من الجنّ يعتاده وينوبه لكان فى عداد المصروعين من المجانين ، وما ادّعى أحدٌ على أبى بكر هذا لا مِن أوليائه ولا مِن أعدائه ؛ وإنّما ذكرنا خطبته على طولها والمراد منها كلمةٌ واحدة ، لِمَا فيها من الفصاحة والموعظة على عادتنا فى الاعتناء بإيداع هذا الكتاب ما كان ذاهباً هذا المذهب ، وسالكاً هذا السبيل .

فأمّا قولُ المرتضى : « فهذه صفة من ليسَ بمعصوم » ، فالأمرُ كذلك والعصمةُ عندنا ليستْ شرْطا فى الإمامة ولولم يدلّ على عدم اشتراطها ؛ إلا أنّه قال على المِنبر بحضور الصحابة هذا القول ، وأقرّوه على الإمامة ــ لكَفَى فى عدم كون العِصْمة شرطا ، لأنّه قد حصَل الإجماع على عدم اشتراط ذلك ، إذ لو كان شَرْطا لأنكر منكرٌ إمامته كما لو قال : إنّى لا أصبرُ عن شُرْب الخمْر وعن الزّنا .

فأمّا قوله : « هذه صفة طائش لا يملك نفسه » ، فلعَمرى إنّ أبا بكر كان حديداً ، وقد ذكره عمرُ بذلك ، وذكرَهُ غيرُه من الصّحابة بالحِدّة والسرعة ؛ ولكن لا بحيث أن تبطل به أهليّته للإمامة ؛ لأنّ الذى يُبطل الإمامة من ذلك وما يخرج الإنسان عن العقل ، وأمّا ما هو دونَ ذلك فلا . وليس قوله : « فاجتنبونى لا أوثر فى أشعاركم وأبشاركم » محمول على ظاهره ، وإنّما أراد به المبالغة فى وصف القوّة الغضبيّة عنده ، وإلّا فما سمعنا ولا نقَل ناقلٌ من الشيعة ولا من غير الشّيعة أنّ أبا بكر فى أيام رسول الله صلى الله عليه وآله ولا فى الجاهليّة ولا فى أيّام خلافته أحتدّ على إنسان فقام إليه فضَرَبه بيدِه ومزّق شَعره .

فأما ما حكاه قاضى القضاة عن الشّيخ أبى علىّ من تشبيه هذه اللّفظة بما ورد فى القرآن ؛ فهو على تقديرِ أن يكون أبو بكر عَنَى الشيطانَ حقيقة . وما أعترض به المرتضى ثانيةً عليه غيرُ لازم ، لأنّ الله تعالى قال : ﴿ فَوَسْوَسَ لَهُمَا الشَّيْطَانُ ﴾ ، وتعقّب ذلك قولها

وسوسته ، وأكلهما من الشجرة ، فكيف يقول المرتضى : ليس قول أبي بكر بمنزلة من وَسْوَس له الشيطان فلم يُطعه ! وكذلك قولُه تعالى في قصّة موسى لما قَتَل القبطيّ : ﴿ هَذَا مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ عَدُوٌّ مُضِلٌّ مُبِينٌ ﴾ ، وكذلك قوله : ﴿ فَأَزَلَّهُمَا الشَّيْطَانُ عَنْهَا ﴾ ، وقوله : ﴿ أَلْقَى الشَّيْطَانُ فِي أُمْنِيَّتِهِ ﴾ ، وما ذهب إليه المرتضى من التأويلات مبنيّ على مذهبه في العصمة الكلّيّة ، وهو مذهب يحتاج في نُصرته إلى تكلّف شديد وتعسّف عظيم في تأويل الآيات ؛ على أنه إذا سُلّم أنّ الشيطان ألقى في تلاوة الرسول صلّى الله عليه وآله ما ليس من القرآن حتى ظنّه السامعون كلاماً من كلام الرسول ، فقد نقَض دلالة التنفير المقتضية عنده في العصمة ، لأنّه لا تنفيرَ عنده أبلغ من تمكين الله الشيطانَ أن يخلط كلامَه بكلامه ورسوله يؤدّيه إلى المكلّفين حتى يعتقد السامعون كلّهم أنّ الكلامين كلامٌ واحد .

وأمّا قوله : إن آدمَ كان مندوباً إلى ألّا يأكل من الشجرة لا محرّم عليه أكلُها ، ولفظة « عَصَى » إنما المراد بها خالف المندوب[1] ، ولفظة « غوَى » ؛ إنما المراد « خاب » من حيث لم يستحقّ الثواب على اعتماد ما ندب إليه ؛ فقولٌ يدفعه ظاهر الآية ، لأنّ الصيغة صيغة النهي ، وهي قوله : ﴿ ولا تَقْرَبا هذه الشجرة ﴾ والنهي عند المرتضى يقتضي التحريم لا محالة ، وليس الأمر الّذي قد يراد به النّدب ، وقد يراد به الوُجوب .

وأما قولُ شيخنا أبي عليّ : إن كلام أبي بكر خرج مخرج الإشفاق والحذَر من المعصية عند الغضب فجيّد .

واعتراض المرتضى عليه بأنه ليس ظاهر اللّفظ ذلك غيرُ لازم ، لأنّ هذه عادةُ العرب ، يعبّرون عن الأمر بما هو منه بسَبَب وسبيل ، كقولهم : لا تدْنُ من الأسد فيأكُلَك ، فليس أنّهم قطعوا على الأكل عند الدنوّ ، وإنّما المراد الحذَر والخوف والتوقّع للأكل عند الدّنوّ .

---

(١) ا : « الندب » .

وأما الكلام في قوله : « أقيلوني » ، فلو صحّ الخبرُ لم يكن فيه مطعن عليه ، لأنه إنما أراد في اليوم الثاني اختبارَ حالهم في البيعة التي وقعتْ في اليوم الأول ليعلم وليَّه من عدوِّه منهم ؛ وقد روى جميعُ أصحاب السِّيَر أنّ أميرَ المؤمنين خطب في اليوم الثاني من بيعته فقال: أيّها النّاس ؛ إنكم بايعتموني على السمع والطاعة ، وأنا أعرض اليوم عليكم ما دعوتموني إليه أمس ، فإن أحببتم قعدتُ لكم ، وإلّا فلا أجد على أحد . وليس بجيّد قولُ المرتضى : إنه لو كان يريدُ العرض والبذل لكان قد قال كذا وكذا ، فإنّ هذه مضايقة منه شديدةٌ للألفاظ ، ولو شرعْنا في مثل هذا لفسد أكثرُ ما يتكلم به الناس . على أنّا لو سلمنا أنه استقالهم البيْعة حقيقةً ، فلم قال المرتضى : إنّ ذلك لا يجوز ؟ أليس يجوز للقاضي أن يستقيل من القضاء بعد توليته[1] إيّاه ، ودخوله فيه ! فكذلك يجوز للإمام أن يستقيل من الإمامة إذا أنس من نفسه ضعْفا عنها ، أو أنس من رعيّته نبوةً عنه ، أو أحسّ بفساد ينشأ في الأرض من جهة ولايته على الناس ؛ ومن يذهب إلى أن الإمامة تكون بالاختيار كيف يمنع من جواز استقالة الإمام وطلبه إلى الأمة أن يختاروا غيره لعذر يعلمه من حال نفسه ! وإنما يمنع من ذلك المرتضى وأصحابه القائلون بأنّ الإمامة بالنصّ ، وإنّ الإمام محرّم عليه ألّا يقوم بالإمامة ، لأنه مأمور بالقيام بها لتعيينه خاصةً دون كلّ أحدٍ من المكلّفين . وأصحاب الاختيار يقولون : إذا لم يكن زيد إماماً كان عمرٌو إماما عوضَه ، لأنهم لا يعتبرون الشروط التي يعتبرها الإمامية من العِصْمة ، وأنه أفضل أهل عصره وأكثرُهم ثوابا وأعلمهم وأشجعهم ، وغير ذلك من الشروط التي تقتضي تفرّده وتوحّده بالأمر ، على أنه إذا جاز عندهم أن يترك الإمام الإمامة في الظاهر كما فعله الحسن ، وكما فعله غيرُه من الأئمة بعد الحسين عليه السلام للتقيّة ، جاز للإمام

---

(١) كذا في ا و د ، وفي ب : « توليه » .

على مذهب أصحاب الاختيار أن يترك الإمامة ظاهرا وباطنا لعذر يمنعه من حال نفسه أو حال رعيّته .

* * *

الطعن الثانى

قال قاضى القضاة بعد أن ذكر قول عمر : « كانت بيعةُ أبى بكر فَلْتة » ـ وقد تقدم منا القولُ فى ذلك فى أوّل هذا الكتاب : ومما طعنوا به على[1] أبى بكر أنه قال عند موته ليتنى كنتُ سألتُ رسول الله صلّى الله عليه وآله عن ثلاثة ، فذكر فى أحدها : ليتنى كنتُ سألتُه : هل للأنصار فى هذا الأمر حقّ ؟ قالوا ، وذلك يدلّ على شكّه فى صحة بيعته ، وربما قالوا : قد رُوِى أنه قال فى مرَضه . ليتنى كنتُ تركتُ بيت فاطمة لم أكشِفه ، وليتنى فى ظُلّة بنى ساعِدة كنتُ ضربتُ على [يد][2] أحد الرّجلين ، فكان هو الأمير ، وكنتُ الوزير . قالوا : وذلك يدلّ على ما رُوِى من إقدامه على بيت فاطمة عليها السلام عند اجتماع علىٍّ عليه السلام والزّبير وغيرهما فيه ، ويدلّ على أنه كان يرَى الفضل لغيره لا لنفسه .

قال قاضى القضاة : والجوابُ أنّ قوله : « ليتنى » لا يدُلّ على الشكّ فيما تمنّاه ، وقول إبراهيم عليه السلام : ﴿ رَبِّ أَرِنِى كيف تُحيى الموتَى قَالَ أَوَلَمْ تُؤْمِنْ قَالَ بَلَى وَلَكِنْ لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِى ﴾[3] أقوى من ذلك فى الشّبهة . ثمّ حمل تمنّيه على أنه أراد سماع شىء مفصّل ، أو أراد : ليتنى سألتُه عند الموت ، لِقُرب العهد ، لأنّ ما قرُب عهدُه لا يُنسى ويكونُ أردعَ للأنصار على ما حاولوه . ثم قال : على أنه ليس فى ظاهره أنه تمنّى أن

---

(١) ب : « فى » . (٢) تكملة من كتاب الشافى .

(٣) سورة البقرة ٢٦٠ .

يسأل : هل لهم حقٌّ فى الإمامة أم لا ؟ لأنّ الإمامــة قد يتعلق بها حقوقٌ سواها . ثم دَفَع الرّواية المتعلقة ببيت فاطمة عليها السلام ، وقال : فأما تمنّيه أن يبايع غيرَه ؛ فلو ثبت لم يكن ذَمّا لأنّ من اشتدّ التكليفُ عليه فهو يتمنى خِلافه [١] .

* * *

اعترض المرتضى رحمه الله هـذا الكلام فقال : ليس يجوز أن يقول أبو بكر : « ليتنى كنتُ سألتُ عن كذا » . إلا مع الشكّ و شبهة ، لأنّ مع العلم واليقين [٢] لا يجوز مِثلُ هذا القول ، هكذا يقتضى الظاهر ، فأمّا قولُ إبراهيم عليه السلام ، فإنما ساغ أن يُعدَل عن ظاهره لأنّ الشكّ لا يجوز على الأنبياء ، ويجوز على غيرهم ؛ على أنه عليه السلام قد نفى عن نفسه الشكَّ بقوله : ﴿ بَلَى وَلَـكِنْ لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِي ﴾ ، وقــد قيل : إن نُمرودَ قال له : إذا كنت تزعمُ أنّ لك ربًّا يُحيى الموتى فسأله أن يُحيى لنا ميّتا إن كان على ذلك قادراً ، فإن لم تفعل ذلك قتلتُك ، فأراد بقوله : ﴿ وَلَـكِنْ لِيَطْمَئِنَّ قلبي ﴾ ، أى لآمَنَ توعُّدَ عدوّك لى بالقتل . وقد يجوز أن يكون طلب ذلك لقومه وقد سألوه أن يرغب إلى الله تعالى فيه فقال : ليطمئن قلبى إلى إجابتك لى ، وإلى إزاحة عِلّة قومى ، ولم يرد : ليطمئن قلبي إلى أنك تقدِر على أن تُحيىَ الموتى ؛ لأنّ قلبه قد كان بذلك مطمئنا ، وأىّ شىء يريد أبو بكر من التفصيل أكثر من قوله : « إنّ هذا الأمر لا يَصلُح إلاّ لهــذا الحىّ من قريش » ! وأىّ فرق بين ما يقال عند الموت وبين ما يقــال قبله إذا كان محفوظا معلوما ، لم تُرفع كلمةٌ ولم تُنسَخ !

وبعد ، فظاهرُ الكلام لا يقتضى [٣] هذا التخصيصَ ، ونحن مع الإطلاق والظاهر . وأىّ حقّ يجوز أن يكون للأنصار فى الإمامة غير أن يتولاهــا رجل منهم حتى يجوز أن يكون الحقّ الذى تمنّى أن يَسأل عنه غير الإمامة ! وهل هــذا إلاّ تعسُّفٌ وتــكلُّفٌ !

---

(١) نقله المرتضى فى الشافى ٤١٩ . (٢) الشافى : « اليقين » . (٣) ا : « يقضى » .

وأىّ شُبهة تبقى بعد قول أبى بكر : ليتنى كنتُ سألته : هل للأنصار فى هـذا الأمر حقّ فكنا لا ننازعه أهله ؟ ومعلومٌ أنّ التنازع لم يقع بينهم إلا فى الإمامة نفسها ، لا فى حقّ آخر من حقوقها .

فأما قوله : إنّا قد بينّا أنه لم يكن منه فى بيت فاطمة ما يُوجب أن يتمنى أنه لم يفعـله ؛ فقد بينا فساد ما ظنّه فيما تقدم .

فأما قوله : إنّ من اشتدّ التكليفُ عليه قد يتمنّى خِلافه ؛ فليس بصحيح ؛ لأنّ ولاية أبى بكر إذا كانت هى التى اقتضاها الدين ، والنظر للمسلمين فى تلك الحال وما عـداها كان مفسدة ، ومؤدّيا إلى الفتنة ، فالتمنّى لخلافها لا يكون إلّا قبيحا [١] .

* * *

قلت : أما قول قاضى القضاة : إنّ هذا التمنى لا يقتضى الشكّ فى أن الإمامة لا تكون إلاّ فى قريش ، كما أن قول إبراهيم : ﴿ وَلَـكِنْ لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِي ﴾ ، لا يقتضى الشكّ فى أنه تعالى قادرٌ على ذلك فجيّد .

فأما قولُ المرتضى : إنمـا ساغ أن يُعدَل عن الظاهر فى حقّ إبراهيم لأنه نبىٌّ معصوم لا يجوز عليه الشك ؛ فيقال له : وكذلك يسوغ أن يُعدَل عن ظاهر كلام أبى بكر ، لأنه رجل مُسلم عاقل ، فحسنُ الظنّ به يقتضى صيانة أفعاله وأقواله عن التناقض . قوله : إنّ إبراهيم قد نفى عن نفسه الشك بقوله : « بلى ولـكن ليطمئن قلبى » قلنا : إنّ أبا بكر قد نفى عن نفسه الشكّ بدفع الأنصار عن الإمامة وإثباتها فى قريش خاصة ، فإن كانت لفظة « بلى » دافعةً لشك إبراهيم الذى يقتضيه قوله : ﴿وَلَـكِنْ لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِي﴾ ، ففعل أبى بكر وقولُه يومَ السّقيفة

---

(١) الشافى ٤١٩ ، وفى د : « إلا قبيحا » .

يدفع الشكّ الذى يقتضيه قوله : « ليتنى سألته » ، ولا فرق فى دفع الشكّ بين أن يتقدم الدافعُ أو يتأخر أو يُقارن .

ثم يقال للمرتضى : ألستَ فى هذا الكتاب — وهو « الشافى » — بيّنت[١] أنّ قصة السّقيفة لم يجرِ فيها ذكرُ نصٍّ عن رسول الله صلى الله عليه وآله بأن الأئمة من قريش ، وأنه لم يكن هناك إلّا احتجاج أبى بكر وعمرَ بأنّ قريشاً أهلُ النبى صلى الله عليه وآله وعشيرتُه ، وأنّ العرب لا تطيع غيرَ قريش ؛ وذكرتَ عن الزّهرىّ وغيره أن القول الصادر عن أبى بكر : إن هذا الأمرَ لا يصلح إلا لهذا الحىّ من قريش ، ليس نصًّا مَرْوِيًّا عن رسول الله صلى الله عليه وآله ، وإنما هو قولٌ قاله أبو بكر من تلقاء نفسه ، ورَوَيْت فى ذلك الرّوايات ، ونقلت من الكتب من تاريخ الطبرىّ وغيره صورة الكلام والجدال الدائر بينه وبين الأنصار ! فإذا كان هذا قولك فيم تنكرُ على أبى بكر قوله : ليتنى كنتُ سألتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم : هل للأنصار فى هذا الأمر حق ؟ لأنه لم يسمع النصّ ولا رواه ولا روى له ؛ وإنما دفع الأنصارَ بنوع من الجدَل ؛ فلا جَرَم بقى فى نفسه شىء من ذلك ، وقال عند موته : ليتنى كنتُ سألتُ رسول الله صلى الله عليه وآله . وليس ذلك مما يقتضى شكَّه فى بَيْعته كما زعم الطاعن ، لأنه إنما يشكّ فى بيعته لو كان قال قائل أو ذهب ذاهب إلى أنّ الإمامةَ ليست إلا فى الأنصار ، ولم يقل أحدٌ ذلك ، بل النزاع كان فى : هل الإمامة مقصورةٌ على قريش خاصةً ، أم هى فوضى بين الناس كلِّهم ؟ وإذا كانت الحالُ هذه لم يكن شاكًّا فى إمامته وبَيْعته بقوله : « ليتنى سألتُ رسولَ الله صلى الله عليه وآله : « هل للأنصار فى هذا حقّ ؟ » لأنّ بَيْعته على كلا التقديرين تكون صحيحةً .

---

(١) فى د « أثبت » .

فأما قولُ قاضي القُضاة : لعله أراد حقًا للأنصار غير الإمامة نفسها ؛ فليس بجيّد ، والذى اعترضه به المرتضى جيّد ، فإن الـكلام لايدُلّ إلا على الإمامة نفسها ، ولفظة المنازعة تؤكّد ذلك .

وأما حديث الهجوم على بيت فاطمة عليها السلام فقد تقدّم الـكلام فيه ، والظاهرُ عندى صحة ما يرْويه المرتضَى والشيعة ، ولـكن لا كلّ ما يزعمونه ، بل كان بعض ذلك ، وحقٌّ لأبى بكر أن يندم ويتأسّف على ذلك ، وهذا يدلّ على قوة دينه وخوفه من الله تعالى ، فهو بأن يكون منقبةً[١] له أولى من كونه طعنا عليه .

فأمّا قولُ قاضى القُضاة : إنّ من اشتدّ التـكليفُ عليه فقد يتمنّى خلافه واعتراضُ المرتضَى عليه ، فـكلام قاضى القضاة أصحّ وأصوَب ، لأنّ أبا بكر — وإن كانت ولايتُه مصلحةً وولايةُ غيره مفسَدة — فإنّه ما يتمنّى أن يكون الإمامُ غيرَه ، مع استلزام ذلك المفسَدة ، بل تمنّى أن يلىَ الأمرَ غيرُه وتـكون المصلحة بحالها ، ألا ترى أنّ خصالَ الـكفّارة فى اليمين كلّ واحدة منها مَصلحة ، وما عَداها لا يقوم مَقامَها فى المصلحة ، وأحدُها يقومُ مَقامَ الأخرى فى المَصلَحة ! فأبو بكر تمنّى أن يَلىَ الأمرَ عمر أو أبو عُبيدة بشَرْطِ أن تـكونَ المصلحة الدّينيّة الّتى تَحصُل من بَيعته حاصلةً من بَيْعة كلّ واحد من الآخَرين .

* * *

الطعن الثالث

قالوا : إنّه ولّى عمرَ الخلافة ، ولم يولّه رســولُ الله صلّى الله عليه وآله شيئاً

(١) منقبة ؛ أى مفخرة .

من أعمالِه البتّة إلّا ما ولّاه يومَ خيبرَ ، فرجع منهزما وولّاه الصدقة ، فلمّا شكاه العبّاس عزَله .

أجاب قاضي القضاة بأنّ تركَه عليه السلام أن يوليَه لا يدلّ على أنّه لا يَصلُح لذلك، وتوليتُه إيّاه لا يدلّ على صلاحيته للإمامة ، فإنّه صلى الله عليه وآله قد وَلّى خالدَ بنَ الوليد وعمرو بنَ العاص ، ولم يدلّ ذلك على صلاحيتهما للإمامة ، وكذلك تركُه أن يولّي لا يدلّ على أنّه غيرُ صالح ، بل المعتبر بالصفات التي تصلُح للإمامة ، فإذا كملتْ صلَح لذلك ، وُلّي من قبلُ أو لم يُوَلّ ، وقد ثبت أنّ النبيّ صلّى الله عليه وآله ترَك أن يولّيَ أمير المؤمنين عليه السلام أموراً كثيرةً ولم يُخرجْ إلّا من يصلُح لها ، وثبت أن أميرَ المؤمنين عليه السلام لم يولّ الحسين عليه السلام أبَته ، ولم يَمنع ذلك من أن يصلُح للإمامة . وحُكِيَ عن أبي علي إنّ ذلك إنّما كان يَصِح أن يتعلّق به لو ظهروا بتقصير من عمر فيما تولّاه ، فأمّا وأحواله معروفة في قيامه بالأمر حين تعجز عنها ، فكيف يصحّ ما قالوه ! وبعد فهلّا دلّ ما رُوِي من قوله : وإنْ تُولّوا عمر تجدوه قويّا في أمر الله ، قويّا في بدنه على جواز ذلك ! وإن تَرْكَ النبي صلّى الله عليه وآله توليته؛ لأنّ هذا القول أقوى من الفعل[1] .

اعترض المرتضى رحمه الله فقال : قد علمنا بالعادة أنّ من ترشّح لكبار الأمور لا بدّ من أن يُدرّج إليها بصغارها ، لأنّ من يريد بعضُ الملوك تأهيلَه للأمر من بعده لا بدّ من أن ينبّه عليه بكلّ قول وفعل يدلّ على ترشيحه لهذه المنزلة ، ويستكفيه من أمور ولاياته[2] ما يعلم عنده أو يغلب على ظنه صلاحه لما يريده له . وإن من يرى الملك مع حضوره وامتداد الزمان وتطاوله لا يستكفيه شيئا من الولايات ، ومتى ولّاه عزَله؛ وإنما يولّي غيرَه ويستكفي سواه ، لا بدّ أن يغلب في الظنّ أنه ليس بأهلٍ للولاية ، وإن جوّزنا أنّه لم يولّه لأسبابٍ كثيرة سوى أنّه لا يصلُح للولاية ، إلّا أنّ مع هذا التجويز لا بدّ أن

---

(١) كلام المرتضى في الشافي ٤١٩ .   (٢) الشافي : من أموره وولاياته » .

يَغلب على الظنّ بما ذكرناه . فأمّا خالد وعمرو فإنّما لم يَصلُحا للإمامة لفَقد شروط الإمامة فيهما ، وإن كانا يَصلُحان لما وَلِيَاه من الإمارة ، فترك الولاية مع امتداد الزّمان وتطاوُل الأيام ، وجميع الشروط التي ذكرناها تقتضي غلبة الظنّ لفقد الصّلاح ، والولاية لشيء[1] لا تدلّ على الصّلاح لغيره إذا كانت الشرائطُ في القيام بذلك الغير معلوما فقدُها . وقد نجد الملك يولّي بعضَ أموره من لا يَصلُح للمُلك بعده لظهور فقدِ الشرائط فيه ، ولا يجوز أن يكون بحضرته من يُرَشّحه للمُلك بعده، ثمّ لا يُوَلّيه على تطاول الزمان شيئا من الولايات. فبان الفرْق بين الولاية وتركها فيما ذكرناه .

فأمّا أميرُ المؤمنين عليه السلام وإن لم يتولّ جميع أمور النبيّ صلّى الله عليه وآله في حياته ، فقد تولّى أكثرَها وأعظمَها وخلَفَه في المدينة ، وكان الأميرَ على الجيش المبعوث إلى خيبَر ، وجرَى الفتحُ على يديه بعد انهزام من انهزم منها ، وكان المؤدّى عنه سورة براءة بعد عزل من عزل عنها وارتجاعها منه إلى غير ذلك من عظيم الولايات والمقامات مما يطول شرحُه ، ولو لم يكن إلا أنه لم يُوَلَّ عليه والياً قطُّ لكفى .

فأمّا اعتراضُه بأنّ أمير المؤمنين عليه السلام يُولِّ الحسنَ فبعيدٌ عن الصواب ، لأنّ أيام أمير المؤمنين عليه السلام لم تَطُلْ فيتمكّن فيها من مراداته ، وكانت على قِصَرها مقسمةً بين قتال الأعداء ، لأنّه عليه السلام لما بويع لم يَلبث أن خرج عليه أهلُ البَصرة فاحتاج إلى قتالهم، ثم انكفأ من قتالهم إلى قتال أهل الشام ، وتعقّب ذلك قتالُ أهل النهروان ، ولم تستقرّ به الدارُ ولا امتدّ به الزمان ، وهذا بخلاف أيام النبيّ صلّى الله عليه وآله التي تطاولتْ وامتدّت ، على أنّه قد نصّ عليه بالإمامة بعد أخيه الحسَن ، وإنّما تُطلَب الولايات لغلبة الظنّ بالصّلاح للإمامة .

فإن كان هناك وجهٌ يَقتضي العلمَ بالصّلاح لها كان أولى من طريق الظنّ، على أنه

---

(١) الكافي للشيء .

لاخلاف بين المسلمين أنّ الحسينَ عليه السلام كان يَصلُح للإمامة وإن لم يُولّه أبُوه الولايات ، وفى مِثل ذلك خلافٌ من حالِ عمرَ ، فافترق الأمران . فأمّا قوله : إنه لم يعثر على عمرَ بتقصير فى الولاية ، فمن سَلّم بذلك ! أو ليسَ يَعلَم أنّ مخالفتَه تُعدّ تقصيرا كثيرا ، ولو لم يكن إلّا ما اتفق عليه من خطئه فى الأحكام ورجوعِه من قولٍ إلى غيره ، واستفتائه الناسَ فى الصغير والكبير ، وقوله : كلّ الناس أفقهُ من عمرَ ، لكان فيه كفاية . وليس كلّ المنصوص بالإمامة يَرجع إلى حُسْن التدبير والسّياسة الدنياويّة وَرمّ الأعمال والاستظهار فى جِباية الأموال وتَمصيرِ الأمصار ووَضْع الأعشار ، بل حَظّ الإمامة من العِلم بالأحكام والفُتْيا بالحلال والحرام ، والناسخ والمنسوخ ، والمحكَم والمتشابه أقوَى ، فمن قصّر فى هذا لم يَنفعه أن يكون كامِلًا فى ذلك .

فأمّا قوله : فهلّا دلّ ما رُوى من قوله عليه السلام : فإن « ولّيتُم عمرَ وجدتموه قويًّا فى أمرِ الله قويًّا فى بَدَنه » ، فهذا لو صحّ لدَلّ ، فقد تقدّم القول[1] عليه . وأقوَى ما يُبطله عدولُ أبى بكر عن ذكره ، والاحتجاجُ به لمّا أرادَ النصّ على عمرَ ، فعُوتب على ذلك وقيل له : ما تقول لربّك إذ وَلّيتَ علينا فَظًّا غليظًا ! فلو كان صحيحًا لكان يَحتجّ به ويقول : وَلّيتُ عليكم مَن شَهد النبيُّ صلّى الله عليه وآله بأنّه قَويّ فى أمرِ الله ، قويٌّ فى بدَنه . وقد قيل فى الطعن على صحّة هذا الخبر : إنّ ظاهرَه يَقتضى تفضيل عمرَ على أبى بكر ، والإجماع بخلاف ذلك ، لأنّ القوّة فى الجسم فَضْل ، قال الله تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاهُ عَلَيْكُمْ وَزَادَهُ بَسْطَةً فِي الْعِلْمِ وَالْجِسْمِ ﴾[2] . وبعد ، فكيف يُعارض ما اعتمدْناه من عُدوله عليه السلام عن ولايته — وهو أمرٌ معلومٌ — بهذا الخبرِ المردود المدفوع !

* * *

قلتُ : أمّا ما ادّعاه من عادة الملوك ، فالأمر بخلافه ، فإنّا قد وَقَفنا على سِيَر الأكاسِرة وملوكِ الرّوم وغيرهم فما سمعنا أنّ أحدًا منهم رَشّح ولدَه

---

(١) ى « د » : « الكلام » .

(٢) سورة البقرة ٢٤٧ .

للمُلك بعدَه باستعماله على طرَف من الأطراف ، ولا جَيش من الجيوش ، وإنّما كانوا يثقّفونهم بالآداب والفُروسيّة فى مَقارّ مُلكهم لا غير ، والحالُ فى ملوكِ الإسلام كذلك ، فقد سَمِعنا بالدولة الأمويّة ، ورأينا الدّولةَ العباسيّة ، ولم نَعرِف الدولةَ التى ادّعاها المرتضَى ، وإنّما قد يقع فى الأقلّ النادر شىءٌ مما أشار إليه ، والأغلب الأكثرُ خلاف ذلك . على أنّ أصحابَنا لا يقولون إنّ عمرَ كان مرشَّحا للخلافة بعدَ رسول الله صلّى الله عليه وآله ليقالَ لهم : فلو كان قد رَشّحه للخلافة بعدَه لاستَكفاه كثيرا مِن أموره ؛ وإنّما عمرُ مرشَّح عندهم فى أيام أبى بكر للخلافة بعدَ أبى بكر ، وقد كان أبو بكر استعمَله على القضاء مدّةَ خلافته ، بل كان هو الخليفة فى المعنى ، لأنه فوّض إليه أكثرَ التدبير ، فعلى هذا يكون قد سَلّمنا أنّ تركَ استعمالِ النبىّ صلّى الله عليه وآله عمرَ يَدُلّ على أنّه غيرُ مرشَّح فى نظره للخلافة بعدَه ، وكذلك نقول : ولا يَلزَم من ذلك ألّا يكون خليفةً بعد أبى بكر ، على أنّا لا نسلّم أنّه ما استعمَله ، فقد ذكر الواقدىُّ وابن إسحاق أنّه بعثه فى سَرِيّة فى سنة سبع من الهجرة إلى الوادى المعروف بتُرَبة ـ بضم التاء وفتح الراء ـ وبها جمعٌ من هَوازِن ، فخرج ومعه دليلٌ من بنى هلال ، وكانوا يسيرون اللّيلَ ويكمُنون النّهارَ ، وأتى الخبرُ هَوازِنَ فهرَبوا ، وجاء عُمَرُ محالّهم ، فلم يَلْقَ منهم أحدا ، فانصرَف إلى المدينة .

ثم يُعارِض المرتضَى بما ذكره قاضى القضاة من تَرْكِ توليةِ علىٍّ ابنه الحسين عليهما السلام ، وقوله فى العُذْر عن ذلك : إنّ عليًّا عليه السلام كان ممنوًّا بحَرْب البُغاة والخوارج لا يدفع المُعارضَةَ ؛ لأنّ تلك الأيّام التى هى أيام حروبه مع هؤلاء هى الأيام التى كان ينبغى أن يولّى الحسين عليه السلام بعضَ الأمور فيها ، كاستعماله على جَيش يبعثه سَرِيّةً إلى بعض الجهات ، واستعماله على الكُوفة بعد خروجه منها إلى حرب صِفّين ، أو استعماله على القضاء ،

وليس اشتغاله بالحرب بمانع له عن ولاية ولده ، وقد كان مشتغلا بالحرب ، وهو يولّى بنى عمّه العبّاس الولايات والبلادَ الجليلة .

فأمّا قوله : على أنّه قد نصّ عليه بالإمامة بعد أخيه الحسَن ؛ فهذا يُغنى عن توليته شيئًا من الأعمال ؛ فلقائل أن يمنع ما ذكره من حديث النصّ ، فإنه أمرٌ تنفرد به الشِّيعة وأكثرُ أرباب السِّيَر والتَّواريخ لا يذكرون أنّ أميرَ المؤمنين عليه السلامُ نصّ على أحَدٍ . ثمّ إن ساغ له ذلك ساغ لقاضى القضاة أن يقول : إنّ قولَ النبيّ صلّى الله عليه وآله : « اقتدوا باللّذَيْن مِن بعدى : أبى بكر وعمر » ؛ يغنى عن توليةِ عمر شيئًا من الولايات ، لأنّ هذا القول آكدُ من الولاية فى ترشُّحه للخلافة .

فأمّا قوله : على أنّه لا خلافَ بين المسلمين فى صَلاحِيَة الحسين للخلافة وإن لم يولّه أبوه الولايات ، وفى عمر خلافٌ ظاهرٌ بين المسلمين ؛ فللقائل أن يقول له : إجماعُ المسلمين على صلاحيةِ الحسين للخلافة لا يدفع المعارضة ، بل يؤكِّدها ، لأنه إذا كان المسلمون قد أجمعوا على صَلاحِيَته للخلافة ولم يكن تركُ توليَة أبيه إيّاه الولايات قادحاً فى صَلاحِيَته لها بعدَه ، جاز أيضا أن يكون تركُ توليةِ رسولِ الله صلّى الله عليه وآله عمر الولايات فى حياته غيرَ قادحٍ فى صَلاحِيَته للخلافة بعدَه .

ثمّ ما ذكره من تقصير عمرَ فى الخلافة بطريق اختلافِ أحكامه ، ورجوعه إلى فتاوى العلماء ، فقد ذكرنا ذلك فيما تقدّم لمّا تكلّمنا فى مطاعن الشِّيعة على عمرَ وأجَبْنا عنه .

وأمّا قوله : لا يُغْنِى حُسْن التدبير والسِّياسة ورمّ الأمور ، مع القُصور فى الفقه ، فأصحابُنا يذهبون إلى أنّه إذا تساوى اثنان فى خصال الإمامة إلّا أنّه كان أحدهما أعلَم والآخر

أسوس ، فإن الأسوس أولى بالإمامة ، لأنّ حاجة الإمامة إلى السّياسة وحُسْن التـدبير آكَدُ من حاجتها إلى العِلْم والفِقْه .

وأمّا الخبر المَرْوِىّ فى عمرَ ـ وهو قوله : وإنْ تُوَلُّوها عمرَ ـ فيجوز ألّا يكون أبو بكر سَمِعَه من رسول الله صلّى الله عليـه وآله ، ويكون الرّاوى له غيره ، ويجوز أن يكون سَمِعه وشَذّ عنـه أن يَحتجّ به على صَحابة لمّا أنكر استخلافَ عمرَ ، ويجوز ألّا يكون شذّ عنه وتَرَكَ الاحتِجاجَ به استغناء عنه لعلمه أنّ طلحةَ لا يُعتَدّ بقوله عند الناس إذا عارض قوله . ولعلّه كَنَى عن هذا النصّ بقوله : إذا سألنى ربّى قلتُ له : استخلفتُ عليهمْ خيرَ أهلِك ؛ على أنّا متى فتحنا باب « هلّا احتجّ فلان بكذا » جَرّ علينا ما لا قِبَل لنا به . وقيل : هلا احتجّ علىّ عليه السلام على طلحةَ وعائشةَ والزبير بقول رسولِ الله صلّى الله عليه وآله : « مَن كنتُ مولاه فهذا علىٌّ مولاه » ، وهلّا احتجّ عليهم بقوله : « أنتَ منّى بمنزلةِ هارون من موسى » ، ولا يُمكن الشّيعة أن يعتذروا هاهنا بالتقيّة ، لأنّ السّيوف كانت قد سُلّت من الفريقين ، ولم يكن مقام تقيّة .

وأمّا قولُه : هـذا الخبر لو صحّ لاقتضى أن يكون عمرُ أفضلَ من أبى بكر ، وهو خلافُ إجماعِ المسلمين ؛ فلقائل أن يقول : لم قلتَ إنّ المسلمين أجمعوا على أنّ أبا بكر أفضلُ من عمرَ ، مع أنّ كُتُبَ الكلام والتصانيف المصنّفة فى المقالات مشحونةٌ بذكر الفِرْقة العُمَريّة ، وهم القائلون إنّ عمر أفضـلُ من أبى بكر ، وهى طائفةٌ عظيمةٌ من المسلمين ، يقال : إنّ عبدَ الله بن مسعود منهم ، وقد رأيتُ أنّ جماعةً من الفقهاء يَذهبون إلى هذا ، ويُناظرون عليه ؛ على أنّه لا يدلّ الخبرُ على ما ذكَرَه المرتضَى ، لأنّه وإن كان عمرُ أفضلَ منه باعتبار قوّة البدن ، فلا يدلّ على أنّه أفضلُ منه مطلقا ، فمن الجائز أن يكون بإزاء هذه الخصْلة خصالٌ كثيرة فى أبى بكر من خصالِ الخير يُفضَّل بها على عُمَرَ ،

ألا ترى أنا نقول : أبو دجانة أفضل من أبي بكر بجهاده بالسيف في مقام الحرب، ولا يلزم من ذلك أن يكون أفضل منه مطلقا ، لأن في أبي بكر من خصال الفضل ما إذا قيس بهذه الخصلة أربى عليها أضعافا مضاعفة .

* * *

الطعن الرابع

قالوا : إن أبا بكر كان في جيش أسامة ، وإن رسول الله صلى الله عليه وآله كرر حين موته الأمر بتنفيذ جيش أسامة، فتأخره يقتضي مخالفة الرسول صلى الله عليه وآله. فإن قلتم: إنه لم يكن في الجيش ،قيل لكم: لاشك أن عمر بن الخطاب كان في الجيش،وأنه حبسه ومنعه من النفود مع القوم . وهذا كالأول في أنه معصية ، وربما قالوا : إنه صلى الله عليه وآله جعل هؤلاء القوم في جيش أسامة ليبعدوا بعد وفاته عن المدينة ، فلا يقع منهم توثب على الإمامة ، ولذلك لم يجعل أمير المؤمنين عليه السلام في ذلك الجيش ، وجعل فيه أبا بكر وعمر وعثمان وغيرهم ، وذلك من أوكد الدلالة على أنه لم يرد أن يختاروا للإمامة (١) .

أجاب قاضي القضاة بأن أنكر أولا أن يكون أبو بكر في جيش أسامة ، وأحال على كتب المغازي ، ثم سلم ذلك وقال : إن الأمر لا يقتضي الفور ، فلا يلزم من تأخر أبي بكر عن النفود أن يكون عاصياً . ثم قال : إن خطابه صلى الله عليه وآله بتنفيذ الجيش يجب أن يكون متوجها إلى القائم بعده ، لأنه من خطاب الأئمة ، وهذا يقتضي ألا يدخل المخاطب بالتنفيذ في الجملة ؛ ثم قال ؛ وهذا يدل على أنه لم يكن هناك إمام منصوص عليه ، لأنه لو كان لأقبل بالخطاب عليه ، وخصه بالأمر بالتنفيذ دون الجميع .

---

(١) الشافي ٢٠٠ .

ثم ذكر أن أمر رسول الله صلى الله عليه وآله لابد أن يكون مشروطاً بالمصلحة وبأن لا يعرض ما هو أهم منه ، لأنه لا يجوز أن يأمرهم بالنفوذ ، وإن أعقب ضرراً في الدين، ثم قوى ذلك بأنه لم ينكر على أسامة تأخره ، وقوله : « لم أكن لأسأل عنك الركب » ؛ ثم قال : لو كان الإمام منصوصا عليــه لجاز أن يسترد جيش أسامة أو بعضه لنصرته ، وكذلك إذا كان بالاختيار ؛ ثم حكى عن الشيخ أبي علي استدلاله على أن أبا بكر لم يكن في جيش أسامــة بأنه ولاه الصلاة في مرضه ، مع تكريره أمر الجيش بالنفوذ والخروج .

ثم ذكر أن الرسول صلى الله عليه وآله إنما يأمر بما يتعلق بمصالح الدنيا من الحروب ونحوها عن اجتهاده، وليس بواجب أن يكون ذلك عن وحي، كما يجب في الأحكام الشرعية، وأن اجتهاده يجوز أن يخالف بعد وفاته ، وإن لم يجز في حياته ، لأن اجتهاده في الحياة أولى من اجتهاد غيره ، ثم ذكر أن العلة في احتباس عمر عن الجيش حاجة أبي بكر إليه، وقيامه بما لا يقوم به غيره ، وأن ذلك أحوط للدين من نفوذه .

ثم ذكر أن أمير المؤمنين عليه السلام حارب معاوية بأمر الله تعالى وأمر رسوله، ومع هذا فقد ترك محاربته في بعض الأوقات ، ولم يجب بذلك ألا يكون ممتثلا للأمر . وذكر توليته عليه السلام أبا موسى ، وتولية الرسول صلى الله عليــه وآله خالد بن الوليد مع ما جرى [1] منهما وأن ذلك يقتضي الشرط .

ثم ذكر أن من يصلح للإمامة ممن ضمه جيش أسامة يجب تأخيره ليختار للإمامــة أحدهم ، فإن ذلك أهم من نفوذهم ، فإذا جاز لهذه العلة التأخير قبل العقد جاز التأخير بعده للمعاضدة وغيرها ، وطعن في قول من جعل إن إخراجهم في الجيش على جهة الإبعاد لهم عن المدينة بأن قال : إن بعدهم عن المدينة لا يمنع من أن يختاروا للإمامــة ،

(١) في د « ظهر » .

ولأنه عليه السلام لم يكن قاطعا على موته لا محالة ، لأنه لم يرد : نفذوا جيش أسامةَ في حياتي . ثم ذكر أنّ ولاية أسامةَ عليهما لا تقتضي فضله وأنهما دونه ، وذكر ولاية عمرو بن العاص عليهما وإن لم يكونا دونه في الفضل ، وأنّ أحدا لم يفضّل أسامةَ عليهما .

ثم ذكر أنّ السبب في كون عمرَ من جملة جيش أسامة أنّ عبد الله بن أبي ربيعةَ المخزوميّ قال عند ولاية أسامة : تولّى علينا شابٌّ حَدَث ونحن مشيخة قريش ! فقال عمر : يا رسولَ الله ، مُرْني حتى أضربَ عنقَه ، فقد طعن في تأميرك إياه ، ثم قال : أنا أخرُج في جيش أسامةَ تواضُعا وتعظيما لأمره عليه السلام .

اعترض المرتضى هذه الأجوبة ، فقال : أمّا كونُ أبي بكر في جملة جيش أسامةَ فظاهر ، قد ذكره أصحاب السِّيَر والتواريخ ، وقد روى البَلاذُريّ في تاريخه وهو معروفٌ بالثقة والضبط ، وبريء من مُمالأة الشيعة ومقاربتها ، أنّ أبا بكر وعمرَ معا كانا في جيش أسامة ، والإنكار لما يجري هذا المجرى لا يُغني شيئا ، وقد كان يجب على من أحالَ بذلك على كتبِ المغازي في الجملة أن يومئ إلى الكتاب المتضمِّن لذلك بعينه ليرجعَ إليه ، فأمّا خطابُه عليه السلام بالتنفيذ للجيش فالمقصودُ به الفور دونَ التراخي ، إمّا مِنْ حيث مُقتضَى الأمر على مذهب مَن يَرَى ذلك لغةً ، وإمّا شرعا من حيثُ وجَدْنا جميع الأمّة من لدُن الصحابة إلى هذا الوقت يَحمِلون أوامِرَه على الفور[1] ، ويَطلُبون في تَراخيها الأدلة . ثمّ لو لم يثبتْ كلّ ذلك لكان قولُ أسامةَ : لم أكن لأسألَ عنك الركبَ ، أوضحَ دليل على أنه عقل من الأمرِ الفورَ ، لأنّ سؤالَ الركب عنه عليه السلام بعدَ وفاته لا معنى له .

---

(١) الثاني : « من حيث دل دليل الشرع عليه » .

وأمّا قولُ صاحب الكتاب : إنّه لم يُنكر على أسامة تأخّره فليس بشيء ، وأيّ إنكارٍ أبلغ من تكراره الأمر ، وترداده القول في حالٍ يُشغِل عن المهمّ ، ويقطع الفكر إلا فيها ! وقد كرّر الأمر على المأمور تارة بتكرار الأمر ، وأخرى بغيره . وإذا سلّمنا أنّ أمره عليه السلام كان متوجّها إلى القائم بعده بالأمر لتنفيذ الجيش بعد الوفاة لم يلزم ما ذكره من خروج المخاطب بالتنفيذ عن الجملة ؛ وكيف يصحّ ذلك وهو من جملة الجيش ، والأمر متضمّن تنفيذ الجيش ! فلابدّ من نفود كلّ من كان في جملته ، لأنّ تأخّر بعضهم يسلبُ اسم الجيش على الإطلاق . أوَ ليس من مذهب صاحب الكتاب أنّ الأمر بالشيء أمرٌ بما لا يتمّ إلا معه ! وقد اعتمد على هذا في مواضع كثيرة ، فإن كان خروجُ الجيش ونفوذه لا يتمّ إلا بخروج أبي بكر ، فالأمر بخروج الجيش أمرٌ لأبي بكر بالنفوذ والخروج ، وكذلك لو أقبل عليه على سبيل التخصيص ؛ وقال : نفّذوا جيش أسامة ، وكان هو من جملة الجيش ، فلابدّ أن يكون ذلك أمراً له بالخروج واستدلاله على أنّه لم يكن هناك إمامٌ منصوصٌ عليه بعموم الأمر بالتنفيذ ، ليس بصحيح ؛ لأنا قد بيّنا أنّ الخطاب إنّما توجّه إلى الحاضرين ، ولم يتوجّه إلى الإمام بعده ؛ على أنّ هذا لازمٌ له ، لأنّ الإمام بعده لا يكون إلا واحداً فلم عمّم الخطاب ولم يفرد به الواحد فيقول : ليفعل القائم من بعدي بالأمر جيش أسامة ، فإنّ الحال لا يختلف في كون الإمام بعده واحداً بين أن يكون منصوصاً عليه أو مختاراً .

وأمّا ما ادّعاه أنّ الشرط[1] في أمره عليه السلام لهم بالنفود فباطل ، لأنّ إطلاق الأمر يمنع من إثبات الشرط ، وإنّما يثبت من الشروط ما يقتضي الدليل إثباته من التمكّن والقدرة ، لأنّ ذلك شرطٌ ثبت في كلّ أمر ورد من حكيم ، والمصلحة بخلاف ذلك ، لأنّ الحكيم لا يأمر بشرط المصلحة ، بل إطلاق الأمر منه يقتضي ثبوت المصلحة وانتفاء المفسدة ، وليس كذلك التمكّن ، وما يجري مجراه ، ولهذا لا يشترط

(١) في د « وأما ادعاؤه الشرط » .

أحدٌ فى أوامر الله تعالى ورسوله صلّى الله عليه وآله ما شرائع المصلحة وانتفاء المفسدة . وشَرَطوا فى ذلك التمكّن ورفع التعذّر ، ولو كان الإمام منصوصاً عليه بعينه وأمته لما جاز أن يستردّ جيش أسامة ؛ بخلاف ما مضى ، ولا يَعزِل مَنْ ولّاه عليه السلام ولا يولّى من عزله للعلّة التى ذكرناها .

فأمّا استدلال أبى علىّ على أنّ أبا بكر لم يكن فى الجيش بحديث الصلاة ، فأوّل ما فيه أنه اعتراف بأن الأمر بتنفيذ الجيش كان فى الحياة دون بعد الوفاة ، وهذا ناقضٌ لما بنى صاحبُ الكتاب عليه أمره عليه السلام .

ثمّ إنّا قد بيّنّا أنه عليه السلام لم يولّه الصلاة وذكرنا ما فى ذلك . ثمّ ما المانع من أن يولّيه تلك الصلاة إن كان ولّاه إيّاها ، ثم يأمره بالنفوذ من بعد مع الجيش ! فإنّ الأمر بالصلاة فى تلك الحال لا يقتضى أمره بها على التأبيد

وأمّا ادّعاؤه أنّ النبىّ صلّى الله عليه وآله تأمّر بالحروب وما يتّصل بها عن اجتهادٍ دون الوَحْى ، فمعاذَ الله أن يكون صحيحاً ؛ لأنّ حروبه عليه السلام لم تكن ممّا يختصّ بمصالح أمور الدّنيا ، بل للدّين فيها أقوى تعلّق ، لما يعودُ على الإسلام وأهله بفتوحه من العزّ والقوّة وعلوّ الكلمة . وليس يجرى ذلك مَجرَى أكله وشربه ونومه ؛ لأنّ ذلك لا تعلّق له بالدّين ، فيجوز أن يكون عن رأيه ، ولو جاز أن تكون مَحاربه ومغازيه مع التعلّق القوىّ لها بالدّين عن اجتهاد لجازَ ذلك فى الأحكام .

ثم لو كان ذلك عن اجتهادٍ لما ساغتْ مخالفته فيه بعدَ وفاته ، كما لا تسوغ فى حياته . فكل علّة تمنع من أحد الأمرين هى مانعةٌ من الآخر . فأمّا الاعتذار له عن حبس عمرَ عن الجيش بما ذكره فباطل ؛ لأنّا قد بيّنا : إنّ ما يأمر به عليه السلامُ لا يسوغُ مخالفتُه مع الإمكان ، ولا مُراعاةَ لما عساه يَعرِض فيه من رأى غيره ، وأىّ حاجة إلى عمرَ بعد تمام العَقْد ، واستقراره ورضا الأمّة به ، على طريق[1] أصحاب وإجماعها عليه ، ولم يكن

(١) فى د : « مذهب » .

هناك فتنة ولا تنازُع ولا اختلاف يُحتاجُ فيه إلى مُشاوَرته وتدبيره ! وكلّ هذا تعلُّلٌ باطل .

فأمّا محاربةُ أميرِ المؤمنين عليه السلام معاويةَ فإنّما كان مأمورا بها مع التمكّن ووجود الأنصار ، وقد فعل عليه السلام من ذلك ما وجب عليه لمّا تمكّن منه ، فأمّا مع التعذّر وفقْدِ الأنصار فما كان مأمورا بها . وليس كذلك نقولُ في جيش أسامة ، لأنّ تأخّر من تأخّر عنه كان مع القدرة والتمكّن . فأمّا تولية أبي موسى فلا ندري كيف يُشبِه ما نحنُ فيه ، لأنّه إنّما ولاه بأن يرجع إلى كتاب الله تعالى فيحكمَ فيه وفي خَصْمه بما يقتضيه ، وأبو موسى فعَل خلافَ ما جُعل إليه ، فلم يكن ممتثِلا لأمر من ولاه ، وكذلك خالدُ ابن الوليد إنّما خالَفَ ما أمَرَه به الرسولُ صلّى الله عليه وآله فتبرّأ من فعله ، وكلّ هذا لا يُشبه أمره عليه السلام بتنفيذ جيش أسامة أمراً مطلقا ، وتأكيدُه ذلك وتكرارُه، فأمّا جيشُ أُسامةَ فإنّه لم يضمّ من يَصلح للإمامة ، فمحظور تأخّرهم لينتظر أحدهم على ما ظنّه صاحبُ الكتاب . على أنّ ذلك لو صحّ أيضاً لم يكن عُذرا في التأخّر ، لأنّ مَنْ خرج في الجيش يُمكِن أن يختار وإن كان بعيداً ، ولا يمنع بُعده من صحّة الاختيار ، وقد صرّح صاحبُ الكتاب بذلك . ثمّ لو صحّ هذا العُذر لكان عُذرا في التأخّر قبلَ العَقد ، فأمّا بعد إبرامه فلا عُذرَ فيه ، والمفسدة التي ادّعاها قد بيّنّا ما فيها .

فأمّا ادّعاء[1] صاحب الكتاب رادًّا على من حمَل إخراجَ القوم في الجيش ليتمّ أمرُ النصّ أنّ منْ أبعدَهم لا يَمنع أن يختاروا للإمامة فيدلّ على أنّه لم يتبيّن معنى هذا الطّعن على حقيقته ، لأنّ الطاعنَ به لا يقول إنّه أبعدَهم لئلاّ يختاروا للإمامة ، وإنّما يقول : إنّه أبعدَهم حتّى ينتصِب بعدَه في الأرض مَن نصّ عليه ، ولا يكون هُناكَ من ينازِعُه ويجادله .

---

(١) في د : « قول » .

وأمّا قوله : لم يكن قاطعا على موته فلا يضرّ تسييره، أليس كان مُشفقاً وخائفاً! وعلى
الخائف أن يتحرّز ممّن يخاف منه . فأمّا قوله : فإنه لم يرد : نفّذوا الجيشَ في حياتي فقد
بيّنا ما فيه . فأمّا ولاية أسامةَ على من وُلّيَ عليه ، فلا بدّ من اقتضائها لفضله على الجماعة
فيما كان والياً فيه ، وقد دلّلنا فيما تقدّم من الكتاب على أنّ ولايةَ المفضول على الفاضل فيما
كان أفضلَ منه فيه قبيحة، فكذلك القولُ في ولايةِ عمرو بنِ العاص عليهما فيما تقدّم، والقولُ
في الأمرين واحد .

وقوله : إنّ أحداً لم يدّعِ فضلَ أسامةَ على أبي بكر وعمرَ ، فليس الأمرُ على ما ظنّه؛ لأنّ
من ذهب إلى فسادِ إمامةِ المفضول لا بدّ من أن يُفضّل أسامة عليهما فيما كان والياً فيه ،
فأمّا ادّعاؤه ما ذكره من السبب في دخولِ عمرَ في الجيش فما نعرفه ، ولا وقفنا عليه إلّا
من كتابه ، ثمّ لو صحّ لم يُغنِ شيئا ، لأنّ عمرَ لو كان أفضل من أسامة لمنَعه الرسولُ
صلّى الله عليه وآله من الدّخول في إمارته والسّيرِ تحت لوائه ، والتواضُع لا يقتضي فعلَ
القبيح(١)

***

قلتُ : إنّ الكلامَ في هذا الفصل قد تشعّب شُعَبا كثيرة ، والمُرتضى رحمه الله
لا يُورِد كلامَ قاضي القُضاة بنصّه ، وربما يختصره ويورِدُه مبتورا ، ويُومِئ إلى المعاني
إيماءً لطيفا ، وغرضُه الإيجاز ، ولو أوردَ كلامَ قاضي القضاة بنصّه لكان أليق ، وكان أبعد
عن الظِّنّة ، وأدفعَ لقولِ قائلٍ من خصومه : إنّه يحرّف كلامَ قاضي القضاة ، ويذكُرُه
على غير وجهه . ألا ترى أنّ من نصّب نفسه لاختصار كلامٍ فقد ضمن على نفسه أنّه قد
فَهِم معانيَ ذلك الكلام حتى يصحّ منه اختصاره ؛ ومن الجائز أن يظنّ أنه قد فهِم

---

(١) الشافي ٤٢٠ ، ٤٢١ .

بعضَ المواضع ولم يكن قد فَهِمه على الحقيقة ، فيختصر ما في نفسه ؛ لا ما في تصنيف ذلك الشخص ، وأمّا من يُورِد كلامَ الناس بنصّه فقد استراحَ من هذه التّبِعة ، وعرّض عقلَ غيره وعقلَ نفسه على الناظرين والسامعين .

ثم نقول : إنّ هذا الفصل ينقسم أقساما :

منها قولُ قاضي القُضاة : لا نُسلِّم أنّ أبا بكر كان في جيش أسامة .

وأمّا قولُ المرتضى : إنه قد ذكره أربابُ السِّيَر والتواريخ ، وقولُه : إنّ البَلاذُرِيّ ذكره في تاريخه ، وقولُه : هلاّ عيّنَ قاضي القُضاة الكتابَ الّذي ذكَر أنّه يتضمّن عدمَ كونِ أبي بكر في ذلك الجيش ! فإنّ الأمرَ عندي في هذا الموضع مشتبه ، والتواريخ مختلِفة في هذه القضيّة[(١)] ، فمنهم من يقول : إنّ أبا بكر كان في جملة الجيش ، ومنهم من يقول : إنّه لم يكن ، وما أشار إليه قاضي القُضاة بقوله في كتب المغازي لا ينتهي إلى أمر صحيح ، ولم يكن ممّن يستحلُّ القول بالباطل في دينه ولا في رئاسته . ذكَر الواقديّ في كتاب المغازي أنّ أبا بكر لم يكن في جيش أسامة ، وإنما كان عمرُ ، وأبو عُبيدة ، وسعدُ بنُ أبي وقّاص ، وسعيدُ بنُ زيد بن عمرو بن نُفَيل ، وقَتادة بنُ النُّعمان ، وسَلَمة بن أسلَم ، ورجالٌ كثيرٌ من المهاجرين ، والأنصار ، قال : وكان المنكِر لإمارة أسامة عيّاشُ بنُ أبي رَبيعة . وغيرُ الواقديّ يقول : عبدُ الله بنُ عيّاش ؛ وقد قيل : عبدُ الله بنُ أبي ربيعة أخو عيّاش .

وقال الواقديّ : وجاء عمرُ بن الخطّاب يودّع رسولَ الله صلّى الله عليه وآله ليسيرَ مع أسامة . وقال : وجاء أبو بكر فقال : يا رسول الله ، أصبحتَ مُفيقا بحَمْد الله ، واليومَ يومُ ابنةِ خارجة ، فأذَنْ لي ، فأذِنَ له ، فذهب إلى منزله بالسُّنْح[(٢)] وسار أسامة في العسكر ، وهذا تصريح بأنّ أبا بكر لم يكن في جيش أسامة .

(١) في د : « القصة » . (٢) السنح : إحدى محال المدينة ؛ وكان بها منزل أبي بكر حين تزوج مليكة ؛ وقيل حبيبة بنت خارجة (ياقوت) .

وذكر موسى بنُ عُقْبة فى كتاب « المغازى » أنّ أبا بكر لم يكن فى جيش أسامة وكثير من المحدّثين يقولون : بل كان فى جيشه .

فأمّا أبو جعفر محمّد بنُ جَرير الطبرىّ فلم يذكر أنّه كان فى جيش أُسامة إلّا عمر .
وقال أبو جعفر : حدّثنى السُّدّىُّ بإسنادٍ ذكَره أنّ رسولَ الله صلّى الله عليه وآله ضرَب قبل وفاته بَعْثًا على أهل المدينة ومَن حولَهم ومنهم عمرُ بنُ الخطّاب ، وأمّرَ عليهم أُسامة ابنَ زيد ، فلم يجاوِزْ آخرُهم الخنْدَق حتّى قُبِض رسولُ الله صلّى الله عليه وآله ، فوقف أُسامةُ بالناس ثم قال لعمر : ارجِع إلى خليفةِ رسولِ الله صلّى الله عليه وآلِه فاستأذِنْه يَأْذَن لى أن أرْجِعَ بالناس ، فإنّ معى وجوه الصحابة ، ولا آمَن على خليفة رسولِ الله صلّى الله عليه وآله، وثَقَل رسولِ الله صلّى الله عليــه وآله وأثقال المسلمين أن يتخطّفهم المُشرِكون حولَ المدينة ؛ وقالت الأنصار لعمرَ سِرًّا : فإنْ أَبَى إلّا أن يَمضىَ فأبلغه عنّا ، واطلب إليه أن يولّى أمرَنا رجلا أقدمَ سِنًّا من أسامة ؛ فخرج عمرُ بأمر أسامة فأتى أبا بكر فأخبره بمـا قال أُسامة ، فقال أبو بكر : لو تخطَّفتنى الكلابُ والذئابُ لم أرُدَّ قضاء قضَى به رسولُ الله صلّى الله عليه وآله . قال : فإنّ الأنصارَ أمَرونى أن أُبلغك أنّهم يطلُبون إليك أن تولّىَ أمرَهم رجلا أقدَم سِنًّا من أُسامة ، فوثَب أبو بكر ـ وكان جالسا ـ فأخذ بلحيةِ عمرَ وقال : ثَكِلَتْك أُمُّك يا ابنَ الخطّاب ! أيستعمِلُه رسولُ الله صلّى الله عليــه وآله وتأمُرُنى أن أنزِعه ! فخرج عمرُ إلى الناس ، فقالوا له : ما صنعتَ ؟ فقال : امضُوا ثَكِلَتْكم أمهاتُـكم ! ما لقيتُ فى سبيلكم اليومَ من خليفةِ رسول الله صلّى الله عليه وآله ! ثم خرج أبو بكر حتّى أتاهم فأشخَصَهم[1] وشيّعهم ، وهو ماشٍ وأسامة راكب ، وعبـد الرحمن ابن عوف يقودُ دابّةَ أبي بكر ، فقال له أسامةُ بنُ زيد : يا خليفةَ رسـولِ الله ، لتركَبَنّ أو لأنزِلَنّ ، فقال : والله لا تنزِل ولا أركَب ، وما علىّ أن أغبّر قدَمى فى سبيل الله ساعةً ،

---

(١) أشخصهم : بعث بهم .

فإنّ للغازى بكلّ خُطْوة يَخطوها سبعمائة حسنة تُكتَب له ، وسبعمائة درجة تُرفَع له ، وسبعمائة خطيئة تُمحَى عنه ، حتّى إذا انتهى قال لأسامة : إنْ رأيتَ أن تُعينَنى بعمرَ فافعل، فأذِن له ، ثم قال : أيّها النّاس ، قِفوا حتّى أوصيكم بعَشْر فاحفظوها عنّى : لا تخونُوا ولا تَغْدِروا ولا تَغُلُّوا ولا تُمَثِّلوا ولا تقتلُوا طفلا صغيرا ، ولا شيخاً كبيرا ، ولا امرأةً ، ولا تَعقِروا نَخلا ولا تُحَرِّقوه ، ولا تَقطَعوا شجرةً مُثمِرة ، ولا تذبحوا شاةً ولا بَعيراً ولا بقَرَةً إلا لمأكَلة ، وسوف تمرّون بأقوام قد فرّغوا أنفسَهم للعبادة فى الصّوامع ، فدعُوهم فيما فرّغوا أنفسَهم له ، وسوف تَقْدمون على أقوام يأتونكم بصحافٍ فيها ألوانُ الطعام ، فلا تأكلوا من شىء حتّى تَذكُروا اسم الله عليه ، وسوف تَلقَوْن أقواما قد حَصّوا[1] أوساطَ رءوسهم وتركُوا حولها مِثلَ العصائب ، فاخفِقوهم[2] بالسّيوف خَفْقا ؛ أفناهم اللهُ بالطعن والطاعون ، سيرُوا على اسم الله .

وأمّا قولُ الشيخ أبى علىّ فإنه يدلّ على أنّه لم يكن فى جيش أسامة ، أمرُه إيّاه بالصّلاة .

وقولُ المرتضَى : هذا اعترافٌ بأنّ الأمرَ بتنفيذ الجيش كان فى الحالِ دونَ ما بعدَ الوفاة ، وهذا يَنقُض ما بَنَى عليه قاضى القُضاة أمرَه ؛ فلقائلٍ أن يقول : إنّه لا يَنقُض ما بناه ، لأنّ قاضىَ القُضاة ما قال : إنّ الأمرَ بتنفيذ الجيش ما كانَ إلّا بعدَ الوفاة ، بل قال : إنّه أمرٌ ، والأمْر على التّراخى ، فلو نفذ الجيشُ فى الحال لجاز ، ولو تأخّر إلى بعد الوفاة لجاز .

فأمّا إنكار المرتضَى أن تكون صَلاةُ أبى بكر بالنّاس كانت عن أمرِ رسولِ الله صلّى الله عليه وآله فقد ذكرْنا ما عندنا فى هذا فيما تقدّم .

وأمّا قولُه : يجوز أنْ يكون أمرَه بصلاةٍ واحدةٍ أو صلاتين ، ثمّ أمرَه بالنّفوذ بعد

---

(١) حص شعره : حلقه . (٢) اخفقوهم : اضربوهم .

ذلك ، فهذا لعَمْرى حَزْنٌ . وقد يُمكن أن يقال : إنّه لمّا خرج متحامِلًا من شدّة المرض فتأخّر أبو بكر عن مُقامِه ، وصلّى رسولُ الله صلّى الله عليه وآله بالنّاس ، أمَرَه بالنّفوذ مع الجيش ، وأسكتَ رسول الله صلّى الله عليه وآله فى أثناء ذلك اليوم ، واستمرّ أبو بكر على الصّلاة بالناس ، إلى أن تُوفّىَ عليه السلام ، فقد جاء فى الحديث أنّه أسكت ، وأن أسامة دخل عليه فلم يَستطِع كلامَه لسكْتِه كان يرفَع يديه ويَضَعُهُما[1] عليه كالدّاعى له . ويُمكن أن يكونَ زمان هذه السّكتة قد امتدّ يوما أو يومين ، وهذا الموضعُ مِن المَواضع المشتَبِهة عندى .

ومنها قولُ قاضى القُضاة : إنّ الأمرَ على التّراخى ، فلا يلزَم من تأخّر أبى بكر عن النّفوذ أن يكون عاصياً .

فأمّا قولُ المرتضَى : الأمرُ على الفَوْر إمّا لغةً عند من قال به ، أو شرْعا لإجماع الكلّ على أنّ الأوامِر الشرعيّة على الفَوْر إلّا ما خرج بالدّليل ، فالظاهر فى هذا الموضع صحّة ما قاله المرتضَى ، لأنّ قرائنَ الأحوال عند من يقرأ السِّيَر ويَعرِف التّواريخ تدُلّ على أنّ الرسولَ صلّى الله عليه وآله كان يَحُثُّهم على الخروج والمَسِير ، وهذا هو الفَوْر .

وأمّا قولُ المرتضى وقولُ أُسامة : لم أكن لأسألَ عنك الرّكْب ، فهو أوضح دليل على أنّه عَقَل من الأمر الفَوْر ، لأنّ سؤال الرّكْب عنه بعد الوفاة لا معنى له . فللقائل أن يقول : إنّ ذلك لا يدُلّ على الفَوْر ، بل يدُلّ على أنه مأمور فى الجملة بالنّفود والمَسِير ، فإنّ التعجيل والتأخير[2] مفوّضان إلى رأيه ، فلمّا قال له النبىّ صلّى الله عليه وآله : لم تأخّرت عن المَسِير ؟ قال : لم أكن لأسيرَ وأسألَ عنك الرّكْب ، بل انتظرتُ عافيتك ، فإنى إذا سِرْت وأنت على هذه الحال لم يكن لى قلب للجهاد ، بل أكون قَلِقا شديد الجزع ، أسأل

---

(١) فى د « ويضعهما » . (٢) فى د « والتأجيل » .

عنك الرُّكْبان ، وهذا الكلامُ لا يدلّ على أنه عَقَل من الأمر الفَوْر لا مَحالة ، بل هو على أن يَدُلّ على التراخي أظهر ، وقولُ النبي صلّى الله عليه وآله : « لِمَ تأخّرت عن المَسِير ؟ » لا يَدُلّ على الفَوْر ؛ لأنه قد يقال مثل ذلك لمن يؤمر بالشيء على جهة التراخي إذا لم يكن سؤال إنكار .

وقول المرتضى : لأن سؤال الرَّكْب عنه بعد الوفاة لا معنى له ، قولُ مَن قد توهّم على قاضي القضاة أنه يقول : إنّ النبيّ صلى الله عليه وآله ما أمرهم بالنفوذ إلّا بعد وفاته ، ولم يَقُل قاضي القضاة ذلك ، وإنما ادّعى أنّ الأمر على التراخي لا غير ، وكيف يُظَنّ بقاضي القضاة أنه حَمَل كلام أسامةَ على سؤال الرَّكْب بعد الموت ! وهل كان أسامةُ يعلم الغيب فيقول ذاك ! وهل سأل أحدٌ عن حال أحد من مرضى بعد موته !

فأمّا قول المرتضى عَقِيبَ هذا الكلام : لا معنى لقول قاضي القُضاة إنه لم ينكر على أسامة تأخّره ، فإن الإنكار قد وقع بتكرار الأمر حالًا بعد حالٍ ، فلقائل أنّ يقول : إن قاضي القُضاة لم يجعل عدمَ الإنكار على أسامة حجّة على كون الأمر على التراخي ، وإنما جعل ذلك دليلا على أنّ الأمر كان مَشْروطا بالمصلَحة ، ومَن تأمل كلام قاضي القُضاة الذي حكاه عنه المرتضى تحقق ذلك ، فلا يجوز للمرتضى أن ينتزعه من الوضع الذي أورده فيه، فيَحمِلَه في موضع آخر .

ومنها قولُ قاضي القضاة : الأمرُ بتنفيذ الجيش يجب أن يكون متوجّها إلى الخليفة بعده، والمخاطبُ لا يدخُل تحت الخطاب ، واعتراضُ المرتضى عليه بأن لفظة « الجيش » يدخل تحتها « أبو بكر » فلا بدّ من وجُوب النفوذ عليه ، لأنّ عدم نُفوذه يَسلب الجماعة اسم « الجيش » ؛ فليس بجيّد ، لأنّ لفظة « الجيش » لفظةٌ موضوعة لجماعة من النّاس قد أُعِدّت للحرب ، فإذا خرج منها واحدٌ أو اثنان لم يَزل مسمّى الجيش عن الباقين ، والمرتضى

اعتقد أنَّ ذلك مثل الماهيّات المركّبة ، نحو العشرة إذا عُدِم منها واحد زال مسمى العَشَرة ، وليس الأمرُ كذلك ، يبين ذلك أنه لو قال بعضُ الملوك لمائة إنسان : أنتم جيشي ، ثم قال لواحد منهم : إذا متُّ فأعطِ كلَّ واحدٍ من جيشي دِرْهما من خزانتي ، فقد جعلتك أميراً عليهم لم يكن له أن يأخذ لنفسه دِرْهما ، ويقول : أنا من جملة الجماعة الذين أطلق عليهم لَفْظة الجيش .

ومنها قولُ قاضي القضاة : هذه القصّة تدلّ على أنه لم يكن هناك إمامٌ منصوصٌ عليه ؟

وأمّا قول المرتضى : فقد بينا أنَّ الخطاب إنما توجَّه إلى الحاضرين لا إلى القائم بالأمر بعده ، فلم نجد في كلامه في هذا الفصل تطويله ما بيّن فيه ذلك ، ولا أعلم على ماذا أحال ! ولو كان قد بيّن — على ما زَعَم — أن الخطّاب متوجِّه إلى الحاضرين ، لكان الإشكالُ قائماً ، لأنه يقال له : إذا كان الإمام المنصوص عليه حاضراً عنده فلم وجَّه الخطاب إلى الحاضرين ! ألا ترى أنه لا يجوز أن يقول الملكُ للرعيّة : أقضوا بين هذين الشخصين والقاضي حاضرٌ عندَه ، إلَّا إذا كان قد عَزَله عن القضاء في تلك الواقعة عن الرعيّة !

فأمّا قول المرتضى : هذا ينقلب عليكم ، فليس بنقض ، وإنما ينقلب لو كان يريد تنفيذ الجيش بعد موته فقط ، ولا يريدُه وهو حيّ ، فكان يجيء ما قاله المرتضى لينفذ القائم بالأمر بعدي جيش أسامه ، فأما إذ كان يريد نفوذ الجيش من حين ما أمر بنفوذه فقد سَقَط القَلْب ، لأنَّ الخليفة حينئذ لم يكن قد تعيّن ، لأن الاختيار ما وقع بعد ، وعلى مَذهب المرتضى الإمام متعيِّن حاضر عنده منصوصٌ عليه ، فافترق الوَضْعان .

* * *

ومنها قول قاضي القضاة : إن مخالفة أمره صلَّى الله عليه وآله في النفود مع الجيش أو في إنفاذ الجيش لا يكون معصيةً ، وبيّن ذلك من وجوه :

أحدُها : أنّ أمره عليه السلام بذلك لابدّ أن يكون مشروطاً بالمصلحة ، وألا يعرض ما هو أهمّ من نفوذ الجيش ، لأنه لا يجوز أن يأمرهم بالنفوذ وإن أعقب ضرراً في الدِّين ،

فأما قول المرتضى: الأمر المطلق يدلّ على ثبوت المَصلحة ، ولا يجوز أن يحمل الأمر المطلق، فقولٌ جيّد إذا اعترض به على الوجه الذي أورَدَه قاضي القضاة ، فأمّا إذا أورده أصحابُنا على وجهٍ آخر فإنه يندفع كلام المرتضى ، وذلك أنه يجوز تخصيصُ عمومات النصوص بالقياس الجلّيّ عند كثير من أصحابنا ، على ما هو مذكورٌ في أصول الفقه ، فلم لا يجوز لأبي بكر أن يخُصّ عموم قوله : « أنفذوا بعث أسامة » لمصلحة غلبتْ على ظنه في عدم نفوذه نفسه ، ولمفسدة غلبت على نفسه[1] في نفوذه نفسه مع البعث !

* * *

وثانيها : أنه عليه السلام كان يبعث السّرايا عن اجتهاد لا عن وَحْيٍ يحرم مخالفته .

فأمّا قولُ المرتضى : إنّ للدين تعلقًا قويًا بامتثال ذلك[2] ، وإنها ليست من الأمور الدّنياويّة المحضة نحو أكله وشربه ونومه ، فإنه يعود على الإسلام بفتوحه عزٌّ وقوّةٌ وعلوُّ كلمة

فيقال له : وإذا أكل اللحم وقوى مزاجُه بذلك ونام نوما طبيعيا يزول عنه به المرض والإعياء ، اقتضى ذلك أيضاً عزّ الإسلام وقوّتَه ، فقل إنّ ذلك أيضاً عن وَحْيٍ .

ثم إنّ الذي يقتضيه فتوحُه وغزَواته وحُروبه من العِزّ وعلوّ الكلمة لا ينافي كونَ تلك الغزَوات والحروب باجتهاده ، لأنه لا منافاة بين اجتهاده وبين عِزّ الدّين وعلوّ كلمته بحرُوبه ، وأن الذي ينافي اجتهاده برأى هو مثل فرائض الصلوات ومقادير الزّكَوات ومناسِك الحجّ ، ونحو ذلك من الأحكام التي تُشعر بأنها مُتلقّاة مِن محض الوَحى ، وليس للرأى والاجتهاد فيها مدخل ، وقد خرج بهذا الكلام الجواب عن قوله :

---

(١) ل : « ظنه » .   (٢) ا : « هذا » .

لو جاز أن تكون السرايا والحروب عن اجتهاده ، لجاز أن تكون الأحكامُ كلُّها عن اجتهاده . وأيضا فإنّ الصحابة كانوا يراجعونه في الحروب وآرائه التي يدبرها بها ويرجع عليه السلام إليهم في كثير منها بعد أن قد رأى غيره ، وأما الأحكام فلم يكن يُراجَع فيها أصلا ، فكيف يُحمل أحدُ البابين على الآخر .

فأمّا قوله : لو كانت عن اجتهاد لوجب أن يحرم مخالفته فيها وهو حيٌّ ، لا فرق بين الحالين ؛ فلقائلٍ أن يقول : القياس يقتضي ما ذكرت ، إلا أنه وقع الإجماعُ على أنّه لو كان في الأحكام أو في الحروب والجهاد ما هو باجتهاده لما جازت مخالفته ، والعدولُ عن مذهبه وهو حيٌّ لم يختلف أحدٌ من المسلمين في ذلك ، وأجازوا مخالفته بعد وفاته بتقدير أن أن يكون ما صار إليه عن اجتهاد ؛ والإجماعُ حُجة .

فأما قولُ قاضي القضاة : لأنّ اجتهادَه وهو حيٌّ أَوْلَى من اجتهاد غيره ، فليس يكادُ يظهَر ، لأنّ اجتهادَه ، وهو ميّت أولى أيضًا من اجتهاد غيره، والجيد على ظنّي أنهم فرّقوا بين حالتي الحياة والموت ، فإنّ في مخالفته وهو حيٌّ نوعًا من أذًى له ، وأذاهُ محرَّم لقوله تعالى: ﴿ وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللهِ ﴾[1]، والأذى بعد الموت لا يكون ، فافترق الحالان .

* * *

وثالثُها : أنه لو كان الإمامُ منصوصا عليه لجاز أن يسترِدَّ جيش أُسامةَ أو بعضَه لنصرته؛ فكذلك إذا كان بالاختيار ، وهذا قد منع منه المرتضى ، وقال : إنه لا يجوز للمنصوص عليه ذلك ، ولا أنْ يولّي من عزله رسولُ الله صلى الله عليه وآله ، ولا أن يعزل مَن ولّاه رسولُ الله صلى الله عليه وآله .

* * *

(١) سورة الأحزاب ٥٣ .

ورابعها : أنّه عليه السلام ترك حربَ معاويةَ فى بعض الحالات ، ولم يُوجِب ذلك أن يكون عاصياً ، فكذلك أبو بكر فى ترك النفوذ فى جيش أسامة .

فأما قول المرتضى : إنّ علياً عليه السلام كان مأموراً بحرب معاويةَ مع التمكّن ووجودِ الأنصار ، فإذا عدِما لم يكن مأموراً بحربه ؛ فلقائلٍ أن يقول : وأبو بكر كان مأموراً بالنفوذ فى جيش أسامة مع التمكّن ووجودِ الأنصار ، وقد عدِم التمكّن لما استُخلِف ، فإنّه قد تحمّل أعباء الإمامة ، وتعذّر عليه الخروجُ عن المدينة ، التى هى دارُ الإمامة ، فلم يكن مأموراً والحالُ هذه بالنفوذ فى جيش أسامة .

فإن قلتَ : الإشكال عليكم إنما هو من قبل الاستخلاف ، كيف جاز لأبى بكر أن يتأخّر عن المسير ؟ وكيف جاز له أن يرجع إلى المدينة وهو مأمور بالمسير ؟ وهلّا نفذ لوجهه ولم يَرجِع ، وإن بلغه موتُ رسول الله صلّى الله عليه وآله !

قلت : لعلّ أسامةَ أذِن له ، فهو مأمورٌ بطاعته ، ولأنه رأى أسامةَ وقد عاد باللّواء فعاد هو لأنّه لم يكن يُمكِنه أن يسيرَ إلى الرُّوم وحدَه ، وأيضاً فإنّ أصحابنا قالوا : إنّ ولايةَ أسامة بَطلت بموت النبيّ صلّى الله عليه وآله ، وعاد الأمرُ إلى رأى مَن ينصَّب للأمر ، قالوا : لأنّ تصرُّف أسامة إنّما كان من جهة النبيّ صلّى الله عليه وآله ، ثمّ زال تَصرّف النبيّ صلّى الله عليه وآله بموته ، فوجَب أن يزول تَصرُّف أسامة ، لأنّ تصرُّفَه تبعٌ لتصرُّف الرسولِ صلّى الله عليه وآله . قالوا : وذلك كالوَكيل تَبطُل وَكالته بموتِ الموَكّل ، قالوا : ويفارق الوصيّ لأنّ ولايتَه لا تَثبتُ إلّا بعد موت المُوصِي ، فهو كعَهْد الإمام إلى غيره لا يَثبت إلّا بعد موتِ الإمام ، ثمّ فرّع أصحابنا على هذا الأصل مسألةً وهى : الحاكم هل ينعزل بموتِ الإمام أم لا ؟ قال قوم من أصحابنا : لا ينعزل وبنَوْه على أنّ التولّى من غيرِ جهةِ الإمام يجوز ، فجعلوا الحاكم نائباً عن المسلمين أجمعين ، لا عن الإمام ،

وإن وقف تصرّفه على اختياره ، وصار ذلك عندهم بمنزلة أن يختارَ المسلمون واحداً يحكم بينهم ، ثمّ يموت مَن رضيَ بذلك ، فإنّ تصرّفه يَبقَى على ما كان عليه ، وقال قوم من أصحابنا : ينعزل ، وإنّ هذا النوع من التصرّف لا يُستفاد إلّا من جهة الإمام، ولا يقوم به غيرُه ، وإذا ثبت أنّ أسامةَ قد بطلتْ ولايتُه لم تبق تبِعةٌ[1] على أبي بكر في الرّجوع من بعض الطّريق إلى المدينة .

* * *

وخامسها : أنّ أميرَ المؤمنين عليه السلام ولّى أبا موسى الحَكَمَ ، وولّى رسولُ الله صلى الله عليه وآله خالدَ بنَ الوليد السّريّة في الغُمَيصاء[2] ، وهذا الكلامُ إنّما ذكره قاضي القُضاة تتمّةً لقوله : إنّ أمرَه عليه السلام بنفوذ بعث أسامة كان مَشروطاً بالمصلحة ؛ قال : كما أنّ توليتَه عليه السلامُ أبا موسى كانت مشروطةً باتّباع القرآن، وكما أنّ تولية رسول الله صلى الله عليه وآله خالد بن الوليد كانت مشروطة بأن يعمل بما أوصاه به ، فخالفا ولم يَعملا الحقّ ، فإذا كانت هذه الأوامرُ مشروطةً فكذلك أمرُه جيش أسامة بالنفوذ كان مشروطاً بالمصلحة وألّا يعرضَ ما يقتضي رجوع الجيش أو بعضه إلى المدينة ، وقد سبق القولُ في كون الأمر مشروطاً .

* * *

وسادسُها : أنّ أبا بكر كان محتاجاً إلى مُقامِ عمرَ عنده ليعاضدَه[3] ويقومَ في تمهيد أمرِ الإمامة ما لا يقوم به غيرُه ، فكان ذلك أصلحَ في باب الدّين من مَسيرِه[4] مع الجيش، فجاز أن يحبسه عنده لذلك ؛ وهذا الوجه مختصّ بمن قال : إنّ أبا بكر لم يكن في الجيش ، وإيضاح عذره في حَبْس عمرَ عن النفوذ[5] مع الجيش .

---

(١) ا : « شيء » .
(٢) الغميصاء : موضع أوقع فيه خالد بن الوليد ببني جذيمة .
(٣) بعدها في ا : « ويعاونه » .
(٤) ا : « سيره » .
(٥) ا : « التعبد » .

فأمّا قولُ المرتضى فإن ذلك غيرُ جائز ، لأنّ مخالفةَ النصّ حرام ، فقد قُلْنا : إنّ هـذا مبنيٌّ على مسألة تخصيص العمومات الواردة فى القرآن بالقياس .

وأمّا قوله : أىّ حاجة كانت لأبى بكر إلى عمرَ بعدَ وقوعِ البَيْعة ، ولم يكن هناكَ تَنازعٌ ولا اختلاف ! فعجيب ، وهل كان لولا مُقامُ عُمَرَ وحضورُه فى تلك المقامات يتمّ لأبى بكر أمرٌ أو ينتظِم له حال ! ولولا عمرُ لما بايَع علىٌّ ولا الزّبيرُ ، ولا أكثرُ الأنصار ، والأمر فى هذا أظهرَ من كلّ ظاهر .

* * *

وسادسُها : أنّ من يَصلُح للإمامة ممّن ضمّه جيشُ أسامة يجب تأخّرهم ليختارَ للإمامة أحدُهم ، فإنّ ذلك أهمّ من نفوذهم ، فإذا جاز لهـذه العِلّة التأخّر قبل العقد جاز التأخر بعده للمعاضدة وغيرها .

فأما قول المرتضى : إنّ ذلك الجيش لم يَضُمّ مَن يَصلح للإمامة ، فبنـاءٌ على مَذهبه فى أنّ كلّ من ليس بمعصوم لا تَصلُح للإمامة . فأمّا قولُه : ولو صحّ ذلك لم يكن عـذراً فى التأخّر ، لأنّ من خرج فى الجيش يُمكِن أن يختـار ولو كان بعيدا ، ولا يُمكِن بعده من صحّة الاختيار ، فلقائل أن يقول : دارُ الهجرة هى التى فيها أهلُ الحلّ والعَقْد ، وأقاربُ رسولِ الله صلّى الله عليه وآله والقُرّاء وأصحابُ السقيفة ، فلا يجوز العدولُ عن الاجتماع والمشاوَرة فيها إلى الاختيار على البُعْد ، وعلى جناح السَّفَر من غير مشاركة مَن ذكرْنا من أعيان المسلمين .

فأمّا قوله : ولو صحّ هذا العقد لكان عذرا فى التأخّر قبل العَقْد ، فأمّـا بعد إبرامه فلا عذرَ فيه ؛ فلِقائلٍ أن يقول : إذا أجزْتَ التأخّرَ قبل العقـد لنوعٍ من المصلحة فأجِز التأخّر بعد العَقْد لنوعٍ آخر من المصلحة ، وهو المعـاضدة والمساعَدة .

هذه الوجوهُ السّبعةُ كلّها لبيان قوله : تأخّر أبي بكر أو عمر عن النّفوذ في جيش أسامة ، وإن كان مأمورا بالنفوذ .

* * *

ثمّ نعود إلى تمام أقسام الفصْل .

ومنها[1] قولُ قاضي القُضاة : لا معنى لقول مَن قال : إنّ رسول الله صلّى الله عليه وآله قصَد إبعادهم عن المدينة ، لأن بُعْدَهم عنها لا يَمنعهم من أن يختارُوا واحـداً منهم للإمامة ، ولأنّه عليه السلام لم يكن قاطعا على موته لا محالة ، لأنّه لم يرد : نفّذوا جيش أُسامة في حياته .

وقد اُعترضَ المرتضى هذا فقال : إنّه لم يكن معنى الطعن ، لأنّ الطاعن لا يقول : إنهم أُبعدوا عن المدينة كي لا يختارُوا واحـداً للإمامة ، بل يقول : إنّما أُبعدوا ليصفُو بعدَ موته صلّى الله عليه وآله في المدينة الشّخصُ الّذي نصّ عليه ، ولا يكون حاضراً بالمدينة من يخالفه وينازعه ، وليس بمنكرٍ ألا يكون صلّى الله عليه وآله قاطعاً على موته ، لأنّه وإن لم يكن قاطعاً فهو لا محالة يُشفِق ويخافُ من الموت ، وعلى الخائف أن يتحرّز مما يخاف منه ؛ وكلامُ المرتضى في هذا الموضع أظهرَ من كلام قاضي القُضاة .

ومنها قولُ قاضي القُضاة : إنّ ولايةَ أسامة عليهما لاتقتضي كونهما دونَه في الفَضل ، كما أنّ عمرَو بنَ العاص لمّا وُلّيَ عليهما لم يقتَض كونَه أفضل منهما . وقد اُعترض المرتضى هذا بأنّه[2] يَصحُ تقديمُ المفضول على الفاضل فيما هـو أفضلُ منه ، وأنّ تقديم عمرو بن العاص عليهما في الإمْرة يقتضي أن يكون أفضلَ منهما فيما يَرجع إلى الإمرة والسّياسة ، ولا يقتضي أفضليّته عليهما في غير ذلك ، وكذلك القولُ في أُسامة .

(١) انظر ص ١٨٢ . (٢) د : « فإنه » .

ولقائل أن يقول : إنّ الملوك قد يؤمّرون الأمراء على الجيوش لوجهين : أحدهما أن يقصد الملك بتأمير ذلك الشخص أن يَسُوسَ الجيشَ ويُدبّره بفضل رأيه وشَيْخوخته وقديم تجربته وما عُرِف من يُمْن نَقيبته في الحرب وقَوْد العساكر ، والثاني أن يؤمّر على الجيش غلاماً حَدَثاً من غلمانه أو من ولده أو من أهله ، ويأمر الأكابر من الجيش أن يثقّفوه ويعلّموه ، ويأمرَه أن يتدبّر بتدبيرهم ، ويرجع إلى رأيهم ؛ ويكونُ قصدُ الملك من ذلك تخريج ذلك الغلام وتمرينَه على الإمرة ، وأن يُثبت له في نفوس الناس منزلةً ، وأن يُرشّحه لجلائل[1] الأمور ومعاظم الشئون ، ففي الوجه الأوّل يَقبُح تقديم المفضول على الفاضل ؛ وفي الوجه الثاني لا يَقبُح ، فلِمَ لا يجوز أن يكون تأمير أسامةَ عليهما من قَبيل الوجه الثاني ؟ والحالُ تَشهَد لذلك ، لأنّ أسامةَ كان غلاماً لم يَبلُغ ثمانيَ عشرة سنةً حين قُبض النبيّ صلى الله عليه وآله ، فمن أين حصل له من تجربة الحرب ومُمارسة الوقائع وقَوْد الجيش ما يكون به أعرفَ بالإمرة من أبي بكر وعمر وأبي عبيدة وسعد بن أبي وقّاص وغيرهم !

ومنها قولُ قاضي القضاة : إنّ السبب في كون عمرَ في الجيش أنّه أنكر على عبد الله ابن عيّاش بن أبي ربيعة تسخّطه[2] إمرة أسامة ، وقال : أنا أخرجُ في جيش أسامة ؛ فخرج من تلقاء نفسه تعظيماً لأمر رسولِ الله صلى الله عليه وآله . وقد اعترضه المرتضى فقال : هذا شيء لم نسمعه من راوٍ ، ولا قرأناه في كتاب ؛ وصَدَق المرتضى فيما قال ، فإنّ هذا حديثٌ غريب لا يُعرف .

وأمّا قولُ عمر : دعني أضربْ عُنُقَه فقد نافَقَ ؛ فمنقولٌ مشهورٌ لامحالة ، وإنّما الغريب الذي لم يُعرف كونُ عمرَ خرج من تلقاء نفسه في الجيش مُراعاةً لعبد الله بن عيّاش ابن أبي ربيعة ، حيث أنكر ما أنكر ؛ ولعلّ قاضي القضاة سمعه من راوٍ أو نقله من كتاب ، إلاّ أنّا نحن ما وقفنا على ذلك .

(١) ب : « بجلائل » ، وما أثبته من ا ، د . (٢) ا : « سخطه » .

الطعن الخامس

قالوا : إنّه صلّى الله عليه وآله لم يُوَلِّ أبا بكر الأعمال ووَلّى غيره ، ولمّا ولّاه الحجّ بالناس وقراءةَ سُورة براءةَ على النّاس ، عزله عن ذلك كلّه . وجعلَ الأمرَ إلى أمير المؤمنين عليه السلام، وقال : « لا يؤدّى عنّي إلا أنا أو رجل منّي » ، حتّى يَرجعَ أبو بكر إلى النبيّ صلّى الله عليه وآله .

أجابَ قاضي القُضاة فقال : لو سلّمنا أنّه لم يُوَلّه ، لما دلّ ذلك على نقص ، ولا على أنّه لم يَصلُح للإمارة والإمامة ، بل لو قيل . إنّه لم يُوَلّه لحاجته إليه بحضرته ، وإنّ ذلك رفعةٌ له لكان أقربَ ، لا سيّما ، وقد رُوِي عنه ما يدلّ على أنهما وزيراه ، وأنّه كان صلّى الله عليه وآله محتاجاً إليهما وإلى رأيهما ، فلذلك لم يولّهما ، ولو كان للعمل على تركه فضل لكان عمرُو بنُ العاص وخالدُ بن الوليد وغيرُهما أفضلَ من أكابر الصّحابة ؛ لأنّه عليه السلام ولّاهما وقدّمهما ، وقد بيّنّا أنّ توليته هي بحسَب الصّلاح ، وقد يولّي المفضولُ على الفاضل تارةً والفاضلُ أخرى ، وربّما ولّى الواحدُ لاستغنائه عنه بحضرته ، وربّما ولّاه لاتّصالٍ بينه وبين من يُولّى عليه ، إلى غير ذلك . ثمّ ادّعى أنّه ولّى أبا بكر على الموسم والحجّ قد ثبتَ بلا خلاف بين أهل الأخبار ولم يَصحّ أنّه عزله ، ولا يدلّ رجوعُ أبي بكر إلى النبيّ صلّى الله عليه وآله مستفهماً عن القصّة على العزل ؛ ثمّ جعل إنكار من أنكر حجّ أبي بكر في تلك السنة بالناس ؛ كإنكار عبّاد وطبقته أخذ أمير المؤمنين عليه السلامُ سورة براءة من أبي بكر . وحكى عن أبي عليّ أنّ المعنى كان في أخذ السُّورة من أبي بكر أنّ من عادة العرب أنّ سيّداً من سادات قبائلهم إذا عقد عقد القوم ، فإنّ ذلك العقد لا ينحلّ إلّا أن يَحُلّه هو أو بعضُ سادات قومه ، فلما كان هذا عادتهم وأراد النبيُّ صلّى الله عليه وآله أن يَنبِذ[1] إليهم عهدَهم ، وينقُضَ ما كان بينه وبينهم، علِم

(١) نبذ العقد : نقضه .

أنه لا ينحلّ ذلك إلّا هو أو سيّد من سادات رهطه، فعدل عن أبي بكر إلى أمير المؤمنين المقرّب في النّسب . ثمّ ادّعى أنّه صلّى الله عليه وآله ولّى أبا بكر في مرضه الصّلاة ، وذلك أشرفُ الولايات ، وقال في ذلك : يأبَى الله ورسولُه والمسلمون إلّا أبا بكر .

ثمّ اعترض نفسه بصلاته عليه السلام خلفَ عبد الرّحمن بن عوف ؛ وأجاب بأنّه صلّى الله عليه وآله إنما صلّى خلفه ، لا أنّه ولّاه الصلاة وقدّمه فيها . قال : وإنّما قدّم عبد الرحمن عند غَيْبة النبيّ صلّى الله عليه وآله فصلّى بغير أمره ، وقد ضاق الوقتُ ، فجاء النبيّ صلّى الله عليه وآله فصلّى خلفه[1] .

اعترض المرتضى فقال : قد بيّنا أنّ تركه صلّى الله عليه وآله الولاية لبعض أصحابه مع حضوره وإمكان ولايته والعدول عنه إلى غيره ، مع تطاوُل الزمان وامتداده ، لا بدّ من أن يقتضيَ غلبةَ الظنّ بأنّه لا يصلُح للولاية ، فأمّا ادّعاؤه أنّه لم يولّه لافتقاره إليه بحضرته وحاجته إلى تدبيره ورأيه ، فقد بيّنا أنّه عليه السلام ما كان يفتقر إلى رأي أحدٍ لكماله ورُجحانه على كلّ أحد ، وإنّما كان يُشاوِر أصحابه على سبيل التعليم لهم والتأديب، أو لغير ذلك ممّا قد ذُكر . وبعد ، فكيف استمرّت هذه الحاجة ، واتّصلت منه إليهما حتّى لم يستغنِ في زمانٍ من الأزمان عن حضورهما فيولّيهما ! وهل هذا إلّا قدْحٌ في رأي رسولِ الله صلّى الله عليه وآله ونسبةٌ له إلى أنّه كان ممّن يُحتاج إلى أن يلقَّن ويُوقَف على كلّ شيء ، وقد نزّهه اللهُ تعالى عن ذلك ! فأمّا ادّعاؤه أنّ الرواية قد وردتْ بأنّهما وزيراه فقد كان يجب أن يصحّحَ ذلك قبل أن يَعتمده ويحتجّ به ؛ فإنّا ندفعه عنه أشدّ دفع . فأمّا ولاية عمرو بن العاص وخالدِ بن الوليد فقد تكلّمنا عليها من قبلُ ، وبيّنا أنّ ولايتهما تدلّ على صلاحهما لما وُلّياه ، ولا تدلّ على صلاحهما للإمامة ، لأنّ شرائط الإمامة لم تتكامل فيهما ، وبيّنا أيضا أنّ ولايةَ المفضول على الفاضل لا تجوز ، فأمّا تعظيمه

---

(١) نقله المرتضى في الشافي ٤٢١ .

وإكباره قولَ مَن يَذهب إلى أنّ أبا بكر عُزِل عن أداء السُّورة والموسم جميعا ، وجمعه بين ذلك فى البعد وبين إنكار عبّاد أن يكون أميرُ المؤمنين عليه السلام ارتجَع سورةَ براءةَ من أبى بكر ؛ فأوّل مافيه أنّا لا ننكر أن يكون أكثرُ الأخبار واردة بأنّ أبا بكر حجّ بالناس فى تلك السّنة ؛ إلّا أنّه قد روَى قومٌ من أصحابنا خلافَ ذلك ، وأنّ أمير المؤمنين عليه السلام كان أميرَ الموسم فى تلك السنة ، وأنّ عزْلَ الرجل كان عن الأمرين معاً . واستكبار ذلك . وفيه خلافٌ لا معنى له، فأمّا ماحكاه عن عبّاد فإنّا لا نعرفه ، ومانظنّ أحدا يَذهَب إلى مثله ، وليس يُمكنه بإزاء ذلك جَحْد مذهب أصحابنا الذى حكيناه ، وليس عبّاد لو صحّت الروايةُ عنه بإزاء من ذكرناه ، فهو ملئ بالجهالات ودَفْع الضّروروات . وبعد ، فلو سلّمنا أنّ ولايةَ الموسم لم تُفسَخ لكان الكلامُ باقيا ، لأنه إذا كان ماولى مع تطاوُل الزّمان إلّا هذه الولاية ، ثم سُلِب شَطرها ، والأفخم الأعظم منها ، فليس ذلك إلّا تنبيها على ما ذكرناه .

فأمّا ما حكاه عن أبى علىّ من أنّ عادة العرب ألّا يحلّ ما عقده الرئيسُ منهم إلا هو أو المتقدّم من رَهْطه ؛ فمعاذَ الله أن يُجرِى النبىّ صلى الله عليه وآله سُنّته وأحكامَه على عادات الجاهليّة ، وقد بيّن عليه السلام لمّا رَجع إليه أبو بكر يسألُه عن أخذ السُّورة منه الحال ، فقال : إنّه أُوحِيَ إلىّ ألّا يؤدّىَ عنّى إلا أنا أو رجلٌ منّى ، ولم يذكرْ ما ادّعاه أبو علىّ ؛ على أنّ هذه العادَة قد كان يَعرفها النبىّ صلى الله عليه وآله قبلَ بَعثه أبا بكر بسُورة براءة ، فما بالُه لم يَعتمِدْها فى الابتداء ويبعث من يجوز أن يحلّ عقدَه من قومه !

فأمّا ادّعاؤه ولايةَ أبى بكر الصّلاةَ فقد ذكرْنا فيما تقدّم أنه لم يولّه إيّاها . فأمّا فَصْلُه بين صلاته خلف عبد الرحمن وبين صلاة أبى بكر بالناس ، فليس بشىء ، لأنّا إذا كنّا قد دلّلنا على أنّ الرسولَ صلى الله عليه وآله ما قدّم أبا بكر إلى الصّلاة ، فقد

أستوى الأمران . وبعد ؛ فأىّ فرق بين أن يُصلّى خلفه وبين أن يولّيه ويقدّمه ، ونحن نعلم أنّ صلاته خلفه إقرارٌ لولايته ودِلالة عليه ؛ فقد عادَ الأمرُ إلى أنّ عبدَ الرحمن كأنّه قد صلّى بأمره وإذنه ! على أنّ قصّة عبد الرحمن أوكدُ ، لأنّه قد اُعترف بأنّ الرسولَ صلّى خلفَه ، ولم يصلّ خلف أبى بكر ، وإنْ ذهب كثيرٌ من الناس إلى أنّه قدّمه وأمَره بالصّلاة قبل خروجه إلى المسجد وتحامُله .

ثم سأل المرتضَى رحمه الله نفسَه ، فقال : إنْ قيل : ليس يخلو النبىُّ صلى الله عليه وآله من أن يكون سَلّم فى الابتداء سورةَ براءةَ إلى أبى بكر بأمر الله أو باجتهاده ورأيه ؛ فإن كان بأمرِ الله تعالى ، فكيف يجوزُ أن يَرتجعَ منه السّورة قبلَ وقتِ الأداء ، وعندَكم أنّه لا يجوز نَسخُ الشىء قبلَ تَقضّى وقت فعله ! وإن كان باجتهادِه صلّى الله عليه وآله ، فعندَكم أنه لا يجوز أن يجتهد فيما يجرى هذا المَجرَى !

وأجابَ فقال : إنّه ما سَلّم السورةَ إلى أبى بكر إلّا بإذنه تعالى ، إلّا أنّه لم يأمُره بأدائها ، ولا كلّفه قراءتها على أهل الموسم ، لأنّ أحداً لم يمكنه أن ينقل عنه عليه السلام فى ذلك لفظ الأمر والتكليف ، فكأنّه سلّم سورةَ براءة إليه لتقرأ على أهل الموسم ، ولم يُصرّح بذكر القارئ المبلّغ لها فى الحال ، ولو نُقِل عنه تصريحٌ لجاز أنْ يكون مشروطاً بشرط لم يَظهر .

فإن قيل : فأىّ فائدة فى دَفع السورة إلى أبى بكر وهو لا يريد أن يؤدّيها ، ثمّ ارتجاعها منه ؟ وهلّا دُفعتْ فى الابتداء إلى أمير المؤمنين عليه السلام !

قيل : الفائدة فى ذلك ظهورُ فضل أميرِ المؤمنين عليه السلام ومرتبتِه ، وأنّ الرجلَ الذى نُزعت السُّورة عنه لا يَصلُح لِمَا يصلُح له ، وهذا غرضٌ قوىٌّ فى وقوع الأمر على ما وَقَع عليه(١) .

---

(٢) الشافى ٤٢١ ، ٤٢٢ .

قلت: قد ذكرنا فيما تقدّم القولَ في تولية النبيّ بعض أصحابه، وتركِ تولية بعضهم، وكيفية الحال في ذلك؛ على أنه قد روَى أصحابُ المغازي أنه أمَّر أبا بكر في شعبان من سنة سبع على سَرِيّة بعثها إلى نجد فلقوا جمعاً من هَوازن فبيّتوهم[1]؛ فروَى إياسُ بنُ سَلَمة عن أبيه؛ قال: كُنت في ذلك البعث، فقتلتُ بيدي سبعةً منهم، وكان شعارُنا: «أَمِتْ أَمِتْ»، وقُتِل من أصحابِ النبيّ صلى الله عليه وآله قومٌ، وجُرِح أبو بكر وارتُثَّ[2] وعاد إلى المدينة؛ على أن أُمَرَاء السَّرايا الذين كان يبعثهم صلّى الله عليه وآله كانوا قوما مشهورين بالشجاعة ولقاء الحروب، كمحمد بنِ مسلمة، وأبي دُجَانة، وزيد بن حارثة ونحوهم، ولم يكن أبو بكر مشهوراً بالشجاعة ولقاء الحروب، ولم يكن جَبانا ولا خوّارا[3] وإنما كان رجلا مجتمعَ القلب عاقلا، ذا رأي وحُسْن تدبير، وكان رسولُ الله صلّى الله عليه وآله يَترُك بعثه في السرايا، لأنّ غيره أنفع منه فيها، ولا يدلّ ذلك على أنه لا يصلحُ للإمامة، وأنّ الإمامة لا يُحتاج أن يكونَ صاحبُها من المشهورين بالشجاعة، وإنما يحتاج إلى ثبات القلب، وألّا يكون هَلِعاً طائر[4] الجَنَان. وكيف يقول المرتضى: إنه صلّى الله عليه وآله لم يكن محتاجاً إلى رأي أحد، وقد نقل الناسُ كلّهم رجوعَه من رأي إلى رأي عند المَشورة، نحو ما جرى يوم بدر من تغيُّر المنزل لمّا أشار عليه الحُبابُ بنُ المنذر، ونحو ما جرى يوم الخَنْدق من فَسْخ رأيه في دفع ثُلثِ ثمر المدينة إلى عُيَيْنة بن حِصْن ليَرجع بالأحزاب عنهم، لأجل ما رآه سعدُ بن معاذ وسعدُ بن عُبادة من الحرب والعدول عن الصّلح، ونحو ما جرى في تلقيح النخل بالمدينة وغير ذلك! فأمّا ولايةُ أبي بكر الموسمَ فأكثرُ الأخبار على ذلك، ولم يُرْوَ عزلُه عن الموسم إلّا قومٌ من الشيعة.

---

(١) بيتوهم: أي دبروا أمرهم.

(٢) ارتث، على البناء للمجهول: حمل من المعركة رثيثاً؛ أي جريحاً وبه رمق.

(٣) الخوار: الضعيف. (٤) الهلع: أفحش الجزع.

وأمّا ما أنكره المرتضى من حال عبّاد بن سليمان ودفعه أن يكون على أخذ براءة من أبى بكر واسترجاعه ذلك عجَب ، فإنّ قولَ عبّاد قد ذهب إليه كثيرٌ من الناس ، ورَوَوْا أنّ رسولَ الله صلى الله عليه وآله لم يدفع براءة إلى أبى بكر ، وأنه بعد أن نفذ أبو بكر بالحجيج أتبعه عليّا ومعه تسعُ آياتٍ من براءة ، وقد أمره أن يقرأها على الناس ويؤذِنَهم بنقض العهد وقطع الدنيّة ، فانصرف أبو بكر إلى رسول الله صلّى الله عليه وآله ، فأعاده على الحجيج ، وقال له : أنت الأمير ، وعلىّ المبلّغ ، فإنه لا يبلّغ عنّى إلا أنا أو رجلٌ منى ، ولم ينكر عبّاد أمر براءة بالكليّة ، وإنما أنكر أن يكون النبىّ صلى الله عليه وآله دفعها إلى أبى بكر ثم انتزعها منه ، وطائفةٌ عظيمة من المحدّثين يروُون ما ذكرناه ، وإن كان الأكثر الأظهرُ أنه دفعها إليه ثم أتبعه بعلىّ عليه السلام فانتزعها منه ؛ والمقصود أنّ المرتضى قد تعجّب مما لا يُتعجّب من مثله ، فظنّ أن عبّادا أنكر حديث براءة بالكلّية ، وقد وقفتُ أنا على ما ذكره عبّاد فى هذه القضية فى كتابه المعروف بكتاب « الأبواب » ، وهو الكتابُ الذى نقضه شيخُنا أبو هاشم ، فأمّا عذر شيخنا أبى علىّ ، وقوله : إن عادة العرب ذلك ، واعتراض المرتضى عليه ، فالذى قاله المرتضى أصحّ وأظهر ، وما نُسب إلى عادة العرب غيرُ معروف ، وإنما هو تأويلٌ تأوّل به متعصبو أبى بكر لانتزاع براءة منه ، وليس بشىء . ولستُ أقول ما قاله المرتضى من أنّ غرَض رسولِ الله صلى الله عليه وآله إظهارُ أنّ أبا بكر لا يصلح للأداء عنه ، بل أقول : فعَل ذلك لمصلحة رآها ، ولعلّ السبب فى ذلك أن عليّا عليه السلام من بنى عبد مناف وهم جمرة قريش بمكّة ، وعلىّ أيضا شجاع لا يُقام له[1] ، وقد حصل فى صُدورِ قريش منه الهيبة الشديدة والمخافة العظيمة ، فإذا حصل مثل هذا الشجاع البطل وحوله من بنى عمه وهم أهلُ العزّة والقوّة والحميّة ،

---

(١) ب : « لا يقال » تحريف .

كان أدعى إلى نجاته من قريش ، وسلامة نفسه وبلوغ الغرض من نبذ العهد على يده ؟ ألا ترى أن رسول الله صلى الله عليه وآله في عمرة الحديبية بعث عثمان بن عفان إلى مكة يطلب منهم الإذن له في الدخول ، وإنما بعثه لأنه من بني عبد مناف ، ولم يكن بنو عبد مناف — وخصوصاً بني عبد شمس — ليمكّنوا من قتله ، ولذلك حفّه بنو سعيد ابن العاص على بعير يوم دخل مكة وأحدقوا به مستلئمين[1] بالسلاح ، وقالوا له : أقبل وأدبر ، ولا تخفْ أحداً ، بنو سعيد أعزّة الحرَم . وأما القول في تولية رسول الله صلى الله عليه وآله أبا بكر الصلاة ، فقد تقدم ، وما رامه قاضي القضاة من الفرق بين صلاة أبي بكر بالناس وصلاة عبد الرحمن بهم ، مع كون رسول الله صلى الله عليه وآله صلّى خلفه ضعيفٌ ، وكلام المرتضى أقوى منه . فأما السؤال الذي سأله المرتضى من نفسه فقويّ ، والجواب الصحيحُ أن بعث براءة مع أبي بكر كان باجتهاد من الرسول صلى الله عليه وآله ، ولم يكن عن وَحْي ولا من جملة الشرائع التي تُتَلقّى عن جبرائيل عليه السلام ، فلم يقبح نسخُ ذلك قبلَ تقضّي وقت فعله ، وجواب المرتضى ليس بقويّ ، لأنه من البعيد أن يُسلّم سورة براءة إلى أبي بكر ولا يقال له . ماذا تصنع بها ؟ بل يقال : خذْ هذه معك لا غير . والقولُ بأن الكلام مشروطٌ بشرط لم يظهر خلاف الظاهر ، وفتح هذا الباب يُفسِد كثيراً من القواعد .

* * *

الطعنُ السادس

إن أبا بكر لم يكن يعرف الفقه وأحكام الشريعة ، فقد قال في الكلالة[2] : أقول

---

(١) المستلئم : لابس اللأمة .

(٢) الكلالة : من لا ولد له ولا والد ، وما لم يكن من النسب لحاً .

فيها برأيي ، فإن يكنْ صوابا فمن الله ، وإن يكن خطأ فمني[1] ، ولم يعرف ميراثَ الجد ، ومن حالُه هذه لا يَصلُح للإمامة .

أجاب قاضي القضاة بأن الإمام لا يجب أن يعلم جميع الأحكام ، وأنّ القَدْر الذي يَحتاج إليه هو القَدْر الذي يحتاج إليه الحاكمُ ، وأنّ القول بالرأي هو الواجبُ فيما لا نصّ فيه ، وقد قال أمير المؤمنين عليه السلام بالرأي في مسائل كثيرة .

اعترض المرتضى فقال : قد دللنا على أنّ الإمام لابدّ أن يكون عالما بجميع الشرعيّات ، وفرّقنا بينه وبين الحاكم ، ودللنا على فساد الرأي والاجتهاد . وأمّا أمير المؤمنين عليه السلام فلم يقل قطُّ بالرأي ، وما يُروَى من خبر بيع أمّهات الأولاد غيرُ صحيح ، ولو صح لجاز أن يكون أراد بالرأي الرجوع إلى النصوص والأدلة ، ولا شُبهة عندنا أنّ قوله كان واحدا في الحالين[2] ، وإن ظهر في أحدهما خلاف مذهبه للتقيّة[3] .

* * *

قلتُ : هذا الطعن مبنيٌّ على أمرين . أحدُهما هل من شرط الإمامة أن يعلم الإمامُ كلَّ الأحكام الشرعية أم لا ؟ وهذا مذكورٌ في كتبنا الكلامية ؛ والثاني هو القولُ في الاجتهاد والرأي حق أم لا ؟ وهذا مذكور في كتبنا الأصولية

* * *

الطعنُ السابع

قصّة خالدِ بن الوليد وقتله مالكَ بن نُوَيْرة ومضاجعتِه امرأته من ليلته ، وأنّ أبا بكر

---

(١) الشاتي : فمني ومن الشيطان ، ونحو قوله وقد سئل عن قوله : ﴿ وَفَاكِهَةً وَأَبًّا ﴾ ، فلم يعرف معناه ، والأبّ : المرعى في اللغة ، لا يخفى على أحد له أدنى أنس بالعربية ، ونحو ميراث الجدة وأنه لم يعرف الحكم فيه ، ونظائر ذلك كثيرة معروفة .   (٢) ب : « القولين » .
(٣) الشافي ٢٢٢ .

تَرْكَ إقامةَ الحدّ عليه ، وزعم أنّه سيفٌ من سيوف الله سَنّه الله على أعدائه ، مع أنّ الله تعالى قد أوجَب القَوَد وحَدّ الزّنا عموما ، وأنّ عمرَ نبّهه وقال له : اقتُله ، فإنه قَتَل مُسلِما .

أجاب قاضِي القُضاة فقال : إنّ شيخنا أبا عليّ قال: إنّ الرِّدّة ظهرتْ من مالكِ بن نُوَيْرة، لأنّه جاء في الأخبار أنه ردّ صدقاتِ قومِه عليهم لَمّا بلغه موتُ رسول الله صلى الله عليه وآله كما فعَله سائرُ أهل الرِّدّة فاستحقّ القتل . فإن قال قائل : فقد كان يصلّي، قيل له: وكذلك سائرُ أهل الرّدة ، وإنما كَفَروا بالامتناع من الزكاة، واعتقادِهم إسقاط وجوبها دونَ غيره. فإن قيل : فلِمَ أنكَرَ عمر ؟ قيل : كان الأمرُ إلى أبي بكر ، فلا وجهَ لإنكار عمرَ ، وقد يجوز أن يَعلَم أبو بكر من الحال ما يَخفَى على عمر . فإن قيل : فما معنى ما رُوِي عن أبي بكر من أنّ خالدا تأوّل فأخطأ ، قيل : أراد مخالفته عليه بالقَتْل ، وقد كان الواجب عنده على خالد أن يتوقّف للشّبهة . واستدلّ أبو عليّ على رِدّته بأنّ أخاه متمّم ابنَ نُوَيرة لما أنشد عمرَ مَرْثِيَته أخاه قال له : وَدِدتُ أنّي أقولُ الشعر فأرثي أخي زَيْدا بمثلِ ما رَثيتَ به أخاك ! فقال متمّم : لو قُتِل أخي على مِثل ما قُتِل عليه أخوك ما رَثَيْتُه ، فقال عمر : ما عزّاني أحدٌ بمِثل تعزيتك ، فدلّ هذا على أنّ مالكا لم يُقتَل على الإسلام كما قُتِل زيد .

وأجاب عن تَزْويج خالدٍ بامرأته بأنّه إذا قُتِل على الرِّدّة في دار الكُفْر جاز تزويج امرأته عند كثيرٍ من أهل العلم ، وإن كان لا يجوز أن يَطَأها إلّا بعد الاستبراء .

وحكَى عن أبي عليٍّ أنّه إنما قتَله لأنّه ذكَر رسول الله صلى الله عليه وآله فقال : «صاحبك» ، وأوهَم بذلك أنّه ليس بصاحبٍ له ، وكان عنده أنّ ذلك رِدّة وعلم عند المشاهدة

القصد، وهو أميرُ القوم، فجاز أن يَقتله وإن كان الأَوْلَى ألّا يَستعجل، وأن يكشف الأمرَ في رِدّته حتى يتّضح ؛ فلهذا لم يقتله أبو بكر به . فأمّا وطؤه لامرأته فلم يَثبت، فلا يصحّ أن يُجعل طَعنًا فيه [1] .

اعترض المرتضَى فقال : أمّا منع خالد في قتل مالك بن نُوَيرة واستباحة امرأته وأمواله لنسبته إيّاه إلى رِدّة لم تظهرْ منه ، بل كان الظاهرُ خلافَها من الإسلام ، فعظيم . ويجرى مجراه في العِظَم تغافلُ من تغافل عن أمره ، ولم يُقِم فيه حُكمَ الله تعالى ، وأقرّه على الخطأ الّذى شَهِد هو به على نفسه ، ويجرى مجراه مَن أمكنه أن يَعلم الحال فأهملها ولم يتصفّح ما رُوِى من الأخبار في هذا الباب وتعصّب لأسلافه ومذهبه . وكيف يجوز عند خصومنا على مالك وأصحابه جَحْد الزكاة مع المقام على الصلاة ، وهما جميعًا في قَرَن [2] ! لأنّ العلم الضرورىّ بأنّهما من دينه عليه السلام وشريعته على حدّ واحد ، وهل نسبةُ مالكٍ إلى الرِّدّة مع ما ذكرناه إلّا قدحٌ في الأصول ونقضٌ لِما نعتقده من أن الزكاة معلومةٌ ضرورةً من دينه عليه السلام . وأعجبُ من كلّ عجيب قوله : وكذلك سائر أهل الرِّدّة ، يعنى أنّهم كانوا يصلّون ويَجحدون الزكاة ، لأنّا قد بيّنّا أنّ ذلك مستحيلٌ غيرُ ممكنٍ ! وكيف يصحّ ذلك ، وقد رَوَى جميعُ أهل النقل أن أبا بكر لمّا وصّى الجيشَ الّذين أنفذهم بأن يؤذِّنوا ويقيموا ، فإن أذّن القومُ كأذانهم وإقامتِهم كفّوا عنهم، وإن لم يفعلوا أغاروا عليهم، فجعل أمارةَ الإسلام والبراءةَ من الرِّدّة الأذانَ والإقامة ! وكيف يُطلق في سائر أهل الرِّدّة ما أطلقه من أنّهم كانوا يصلّون ، وقد علِمنا أنّ أصحابَ مُسيلمة وطُلَيحة وغيرهما ممّن كان ادّعى النبوّة وخلَع الشريعة ما كانوا يرَوْن الصلاة ولا شيئًا ممّا جاءت به شريعتُنا . وقصّة مالك معروفةٌ عند من تأمّل كتبَ السِّيَر والنقل، لأنه كان على صدَقات قومه بنى

(١) نقله الشافي في المرتضى ٤٢٢ ، ٤٢٣ .

(٢) القرن : الحبل ؛ والكلام على الاستعارة .

يَرْبوع والياً من قِبَل رسولِ الله صلى الله عليه وآله ، ولمّا بلغته وفاةُ رسولِ الله صلّى الله عليه وآله أمسك عن أحد الصدقة من قومه وقال لهم : تربّصوا بها حتى يقومَ قائمٌ بعدَ النبيّ صلّى الله عليه وسلم ، وننظرَ ما يكون من أمرِه ، وقد صرّح بذلك في شعره حيث يقول :

وقال رجالٌ سُدِّدَ اليومَ مالكٌ	وقال رجالٌ مالكٌ لم يُسَدَّدِ
فقلت : دَعوني لا أبَا لأبيكُمُ	فلم أُخطِ رأياً في المَقام ولا النَّدِي
وقلت : خذوا أموالَكم غيرَ خائفٍ	ولا ناظرٍ فيما يجيء به غَدِي
فدونكُموها إنّما هي مالُكمْ	مصوَّرة أخلافُها لم تُجَدَّدِ
سأجعلُ نفسي دونَ ما تحذَرونه	وأرهنُكم يوماً بما قلتُه يَدِي
فإن قامَ بالأمرِ المجدِّد قائمٌ	أطعنا وقلنا : الدّينُ دينُ محمّدِ

فصرّح كما ترى أنّه استبقى الصدقةَ في أيدي قومِه رِفقاً بهم وتقرّباً إليهم ، إلى أن يقومَ بالأمر مَنْ يدفعُ ذلك إليه . وقد رَوَى جماعةٌ من أهلِ السِّيَر ، وذكره الطبريّ في تاريخه ، أنّ مالكاً نهَى قومَه عن الاجتماع على منع الصدقات وفرّقهم ، وقال : يا بني يَرْبوع ، إنّا كنّا قد عصَيْنا أمراءنا إذ دَعَونا إلى هذا الدّين ، وبطّأنا الناسَ عنه ، فلم نُفلِح ولم نَنجَح ، وإنّي قد نظرتُ في هذا الأمر فوجدتُ الأمرَ يتأتّى لهؤلاء القوم بغير سياسة ، وإذا أمر لا يسوسُه الناس ؛ فإيّاكم ومُعاداة قومٍ يُصنَع لهم فتفرّقوا على ذلك إلى أموالهم ، ورجع مالكٌ إلى منزله ، فلمّا قدِم خالدُ البُطاحَ بثّ السرايا وأمرَهم بداعية الإسلام وأن يأتُوه بكلّ من لم يجب ، وأمرَهم إن امتنع أن يقاتلوه ، فجاءته الخيلُ بمالك بن نُوَيرة في نفرٍ من بني يَرْبوع ؛ واختلفت السريّةُ في أمرهم ، وفي السريّة أبو قتادة الحارثُ بن ربعيّ ، فكان ممّن شهد أنّهم أذّنوا وأقاموا وصلّوا ، فلما اختلفوا فيهم

أمر بهم خالد فحُبِسُوا وكانت ليلةً باردة لا يقوم لها شيء ، فأمر خالدٌ منادياً يُنادِي: «أدفئوا أسرَاءكم »(٢) ، فظنّوا أنّهم أُمِرُوا بقتلهم ، لأنّ هذه اللفظة تُستعمل في لغة كِنانة للقتل، فقتَلَ ضِرَارُ بنُ الأزْوَر مالكا ، وتزوّج خالدٌ زوجتَه أمّ تميم بنت المِنْهال(٣).

وفي خبر آخَر أنّ السريّة التي بعث بها خالدٌ لمّا غشيت القوم تحتَ اللّيل راعُوهم ، فأخذ القومُ السلاح ! قال : فقلنا : إنّا المسلمون ، فقالوا : ونحن المسلمون ، قلنا : فما بالُ السّلاح معكم ! قلنا : فضعوا السلاح ، فلمّا وضعوا السلاح ربَطوا أُسارى فأتَوْا بهم خالدا . فحدّث أبو قتادةَ خالدَ بن الوليد أنّ القوم نادَوْا بالإسلام ، وأنّ لهم أمانا ، فلم يلتفت خالدٌ إلى قولهم وأمرَ بقتلهم ، وقسم سَبْيَهم ، وحلف أبو قتادة ألّا يسير تحت لواء خالد في جيش أبداً ، وركب فرسَه شاذّاً إلى أبي بكر ، فأخبرَه الخبر ، وقال له : إني نهيْتُ خالدا عن قتله ، فلم يقبَل قوْلي ، وأخذ بشهادة الأعراب الّذين غرضُهم الغنائم ، وإنّ عمر لمّا سمع ذلك تكلّم فيه عند أبي بكر فأكثرَ وقال : إنّ القِصاص قد وَجَبَ عليه . ولمّا أقبل خالدٌ ابنُ الوليد قافلا دَخَل المسجدَ وعليه قَباءٌ له عليه صَدَأ الحديد ، مُعْتجراً(٤) بعمامة له قد غرز في عمامته أسْهما ، فلمّا دخل المسجدَ قام إليه عمرُ فنزَعَ الأسهم عن رأسه فحطّمها ، ثمّ قال له : يا عدوَّ نفْسِه ، أعدَوْتَ على امرئٍ مُسْلم فقتلته ، ثمّ نَزَوْتَ على امرأته ! واللهِ لنرْجُمَنّك بأحجارك . وخالدٌ لا يكلّمه ، ولا يظنُّ إلا أنّ رأيَ أبي بكر مثلُ رأيه حتّى دخل إلى أبي بكر واعتذر إليه بعُذره وتجاوز عنه ، فخرج خالدٌ وعمرُ جالسٌ في المسجد فقال : هَلُمّ إليّ يا بن أمّ شَمْلة ! فعَرَف عمرُ أنّ أبا بكر قد رَضِيَ عنه فلم يكلّمه ، ودخل بيته(٥).

وقد رُوِي أيضا أنّ عمر لمّا وُلِّيَ جمَع من عشيرة مالكِ بن نُوَيْرَة مَنْ وَجَد منهم

---

(١) ب : « ادعوا » ، وصوابه في د والطبري . (٢) الطبري : « أسراءكم » .

(٣) تاريخ الطبري ٣ : ٢٧٨ (المعارف) ، مع تصرف واختصار .

(٤) اعتجر العمامة : لبسها . (٥) تاريخ الطبري ٣ : ٢٧٩ ، ٢٨٠ .

واسترجع ما وجد عند المسلمين من أموالهم وأولادهم ونسائهم ، فردّ ذلك عليهم جميعا مع نصيبه كان منهم . وقيل : إنّه ارتجع بعض نسائهم من نواحي دمشق ، وبعضهنّ حوامل ، فردّهن على أزواجهنّ . فالأمر ظاهرٌ في خطأ خالد ، وخطأ من تجاوز عنه . وقول صاحب الكتاب : إنّه يجوز أن يخفى عن عمر ما يظهر لأبي بكر ليس بشيء ؛ لأنّ الأمر في قصّة خالد لم يكن مشتبها ، بل كان مشاهدا معلوما لكلّ من حضره ؛ وما تأوّل به في القتل لا يعذر لأجله ، وما رأينا أبا بكر حكم فيه بحكم المتأوّل ولا غيره ، ولا تلافى خطأه وزلله ، وكونه سيفا من سيوف الله على ما ادّعاه لا يسقط عنه الأحكام ، ويبرّئه من الآثام . وأمّا قول متمّم : لو قتل أخي على ما قتل عليه أخوك لما رثيته ، لا يدلّ على أنّه كان مرتدّا ، فكيف يظنّ عاقل أنّ متمما يعترف بردّة أخيه وهو يطالب أبا بكر بدمه والاقتصاص من قاتليه ، وردّ سبيه ، وأنّه أراد في الجملة التقرّب إلى عمر بتقريظ أخيه ! ثمّ لو كان ظاهر هذا القول كباطنه لكان إنّما يقتضي تفضيل قتلة زيد على قتلة مالك ، والحال في ذلك أظهر ، لأنّ زيدا قتل في بعث المسلمين ذابّا عن وجوههم ، ومالك قتل على شبهة ، وبين الأمرين فرق .

وأمّا قوله في النبيّ صلّى الله عليه وآله : « صاحبك » فقد قال أهل العلم : إنّه أراد القرشيّة لأنّ خالدا قرشيّ . وبعد ، فليس في ظاهر إضافته إليه دلالة على نفيه له عن نفسه ، ولو كان علم من مقصده الاستخفاف والإهانة على ما ادّعاه صاحب الكتاب لوجب أن يعتذر خالد بذلك عند أبي بكر وعمر ويعتذر به أبو بكر لمّا طالبه عمر بقتله ، فإنّ عمر ما كان يمتنع من قتل قادح في نبوّة النبيّ صلّى الله عليه وآله ، وإن كان الأمر على ذلك فأيّ معنى لقول أبي بكر : تأوّل فأخطأ ! وإنّما تأوّل فأصاب إن كان الأمر على ما ذكر (1) .

* * *

(1) الشافي ٤٢٢ ، ٤٢٣ .

قلت : أمّا تعجّب المرتضى من كون قوم منعوا الزكاة وأقاموا على الصلاة ودعواه أنّ هذا غير ممكن ولا صحيح ، فالعجب منه كيف ينكر وقوع ذلك ، وكيف ينكر إمكانه ! أما الإمكان فلأنه لا ملازمة بين العبادتين إلاّ من كونهما مقترنتين في بعض المواضع في القرآن ، وذلك لا يوجب تلازمهما في الوجود ، أو من قوله : إنّ الناس يعلمون كون الزكاة واجبة في دين الإسلام ضرورة ، كما تعلمون كون الصلاة في دين الإسلام ضرورة ، وهذا لا يمنع اعتقادهم سقوط وجوب الزكاة لشبهة دخلت عليهم . فإنهم قالوا : إن الله تعالى قال لرسوله : ﴿ خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ ﴾[1] قالوا : فوصف الصدقة المفروضة بأنها صدقة من شأنها أن يطهّر رسول الله صلى الله عليه وآله الناسَ ويزكّيهم بأخذها منهم ، ثم عقب ذلك بأنْ فرض عليه مع أخذ الزكاة منهم أن يصلّيَ عليهم صلاةً تكون سكنا لهم . قالوا : وهذه الصّفات لا تتحقق في غيره ؛ لأن غيره لا يطهّر الناسَ ويزكّيهم بأخذ الصدقة ، ولا إذا صلى على الناس كانت صلاته سكنًا لهم ، فلم يجب علينا دفعُ الزكاة إلى غيره . وهذه الشبهة لا تنافي كون الزكاة معلوما وجوبُها ضرورة من دين محمد صلى الله عليه وآله ، لأنهم ما جحدوا وجوبها ، ولكنهم قالوا : إنه وجوبٌ مشروط ، وليس يُعلَم بالضرورة انتفاء كونها مشروطة ، وإنما يُعلَم ذلك بنظر وتأويل ، فقد بان أنّ ما ادّعاه من الضرورة ليس بدالّ على أنه لا يمكن أحد اعتقاد نفي وجوب الزكاة بعد موت الرسول ، ولو عرضت مثل هذه الشبهة في صلاة لصحّ لذاهب أن يذهب إلى أنها قد سقطت عن الناس ؛ فأمّا الوقوع فهو المعلوم ضرورة بالتواتر ، كما يعلم أن أبا بكر ولي الخلافة بعد الرسول صلى الله عليه وآله ضرورة بطريق التواتُر ، ومن أراد الوقوف على ذلك فلينظر في كُتب التواريخ

(١) سورة التوبة ١٠٣ .

فإنها تشتمل من ذلك على ما يشفى ويكفى . وقال أبو جعفر محمد بن جرير الطبرىّ فى التاريخ الكبير بإسنادٍ ذكره : إنّ أبا بكر أقام بالمدينة بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وآله وتوجيهه أسامة فى جيشه إلى حيث قُتِل أبوه زيد بن حارثة لم يحدث شيئاً ، وجاءته وفود العرب مرتدّين يُقِرّون بالصلاة ويمنعون الصدقة ، فلم يقبل منهم وردّهم ، وأقام حتى قدم أسامة بعد أربعين يوما من شخوصه ، ويقال : بعد سبعين يوما[1] .

وروى أبو جعفر قال : امتنعت العربُ قاطبة من أداء الزكاة بعد رسول الله صلى الله عليه وآله إلّا قريشا وثقيفا[2] .

وروى أبو جعفر ، عن السرىّ[3] عن شعيب ، عن سيف ، عن هشام بن عُرْوة ، عن أبيه ، قال : ارتدّت العربُ وَمنعت الزكاة إلّا قريشا وثقيفا ، فأما هوازن فقدّمت رِجْلا وأخّرتْ أخرى ، أمسكوا الصدقة[4] .

وروى أبو جعفر ، قال : لما منعت العربُ الزكاة كان أبو بكر ينتظر قدوم أسامة بالجيش ، فلم يحارب أحدًا قبل قدومه إلا عَبْسا وذُبْيان ، فإنه قاتلهم قبل رجوع أسامة[5] .

وروى أبو جعفر ، قال : قدمتْ وفودٌ من قبائل العرب المدينة ، فنزلوا على وجوه الناس بها ، ويحمّلونهم إلى أبى بكر أن يقيموا الصلاة وألّا يؤتوا الزكاة ، فعزم اللهُ لأبى بكر على الحقّ ، وقال : لو منعونى عِقَال بعير لجاهدتُهم عليه[6] .

وروى أبو جعفر شِعْرا للخطيل[7] بن أوس ، أخى الحطيئة فى معنى منع الزكاة، وأن

---

(١) تاريخ الطبرى ٣ : ٢٧٠ .

(٢) تاريخ الطبرى ٣ : ٢٤٢ . (٣) ب : « السدى » ؛ صوابه فى ا ، د وتاريخ الطبرى .

(٤) تاريخ الطبرى ٣ : ٢٤٢ . (٥) تاريخ الطبرى ٣ : ٢٤٣ .

(٦) تاريخ الطبرى ٣ : ٢٤٤ . والعقال : الحبل الذى كان يعقل به البعير الذى كان يؤخذ فى الصدقة

(٧) فى الأصول : « الحطل » ، وصوابه من تاريخ الطبرى .

أبا بكر ردّ سؤال العرب ولم يُجِبْهم من جُملته :

أطعنا رسولَ الله إذ كان بيننا ... فيالَعِباد الله ما لأبى بكرِ!(١)

أيُورِثها بكراً إذا مات بعده ... وتلك لعمرُ الله قاصمةُ الظّهر

فهلّا رددتُم وفدنا بإجابةٍ ... وهلاّ حسِبتم منه راعيةَ البَكْر

فإنّ الذى سألوكُم فمنعتمُ ... لكالتمر أو أحلَى لحلف بنى فِهرْ(٢)

وروى أبو جعفر قال : لما قَدِمت العربُ المدينة على أبى بكر فكلّموه فى إسقاط الزكاة، نزلوا على وجوه الناس بالمدينة فلم يبق أحدٌ إلّا وأنزل عليه ناساً منهم، إلا العباس ابن عبد المطلب، ثم اجتمع إلى أبى بكر المسلمون، فخوّفوه بأس العرب واجتماعها. قال ضرار بن الأزور : فما رأيتُ أحداً ـ ليس رسول الله ـ أملأ بحرْب شَعواء من أبى بكر فجعلنا(٣) نخوّفه(٤) ونروّعه، وكأنّما إنما نخبره بماله لا ما عليه، واجتمعت كلمة المسلمين على إجابة العرب إلى ما طلبتْ، وأبى أبو بكر أن يفعل إلاّ ما كان يَفعله رسول الله صلّى الله عليه وسلم وأن يأخذ إلا ما كان يأخذُ، ثم أجّلهم يوماً وليلة، ثم أمرَهم بالانصراف، وطاروا إلى عشائرهم(٥).

وروى أبو جعفر، قال : كان رسول الله صلّى الله عليه وسلم بعث عمرو بن العاص إلى عُمان قبل موته، فمات وهو بعُمان، فأقبل قافلًا إلى المدينة، فوجد العرب قد منعت الزكاة، فنزل فى بنى عامر على قُرّة بن هبيرة، وقرّة يقدّم رِجْلًا ويؤخّر أخرى، وعلى ذلك بنو عامر كلّهم إلا الخواصّ. ثم قَدِم المدينة، فأطافت به قريش، فأخبرهم أن العساكر مُعسكِرة حولهم، فتفرّق المسلمون، وتحلّقوا حَلَقا، وأقبل عمر بن الخطاب، فمرّ بحَلْقة

---

(١) أورد صاحب الأغانى البيت الأول والثانى (٢ : ١٥٧ ـ طبعة دار الكتب) ونسبهما إلى الحطيئة.
(٢) الطبرى ٣ : ٢٤٦، وفيه : «أو أحلى إلى من التمر».
(٣) ب : «يحملنا»، وصوابه من الطبرى، د. (٤) الطبرى : «نخبره».
(٥) تاريخ الطبرى ٣ : ٢٥٨.

وهم يتحدثون فيما سمعوا من عمرو ، وفي تلك الحلقة عليٌّ وعثمانُ وطلحةُ والزبير وعبد الرحمن ابنُ عوف وسعد ، فلما دنا عمرُ منهم سكتوا ، فقال : في أيّ شيء أنتم ؟ فلم يخبروه ؛ فقال : ما أعلمني بالذي خلوتم عليه ! فغضب طلحةُ وقال : الله يابن الخطاب ! إنك لتعلم الغيب ! فقال : لا يعلم الغيب إلا الله ، ولكنْ أظنُّ قلتم : ما أخوفنا على قريش من العرب وأخلقهم ألّا يقرّوا بهذا الأمر . قالوا : صدقت ، فقال : فلا تخافوا هذه المنزلة ، أنا والله منكم على العرب أخوفُ منّي عليكم من العرب (١) .

قال أبو جعفر : وحدّثني السريّ ، قال : حدثنا شعيب ، عن سيف ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، قال : نزل عمرو بن العاص بمنصرفه من عُمانَ بعد وفاة رسولِ الله صلى الله عليه وسلّم بقُرّة بن هبيرة بن سَلَمة بن قُشير ، وحوله عسكرٌ من أفنائهم ، فذبح له ، وأكرم منزلته ، فلما أراد الرّحلة خلا به وقال : يا هذا ؛ إنّ العرب لا تطيب لكم نفسًا بالإتاوة ، فإن أنتم أعفيتموها من أخذ أموالها فستسمع وتُطيع ، وإن أبيتم فإنها تجتمع عليكم ؛ فقال عمرو : أتوعدنا بالعرب وتخوّفنا بها ! موعدُك حِفشُ أمّك ، أما والله لأوطئنّه عليك الخيل ، وقدم على أبي بكر والمسلمين فأخبرهم (٢) .

وروى أبو جعفر قال : كان رسول الله صلّى الله عليه وسلم قد فرّق عمّاله في بني تميم على قبض الصدقات فجعل الزّبرقانَ بنَ بدر على عوف والرِّباب ، وقيس بن عاصم على مُقاعِس والبطون ، وصَفوان بن صَفوان وسَبْرة بن عمرو على بني عمرو ، ومالك بنُ نُوَيرة على بني حنظلة ، فلمّا توفّي رسولُ الله صلّى الله عليه وسلم ضرَب صفوانُ إلى أبي بكر حين وَقَع إليه الخبرُ بموت النبيّ صلّى الله عليه وسلم بصَدقات بني عمرو ، وبما وَلِيَ منها، وبما ولي سَبْرة، وأقام سَبْرة في قومه لحدَث إن نابه ، وأطرق قيسُ بنُ عاصم ينظُر ما الزّبرقان صانع ؟ فكان له عدوًّا وقال وهو ينتظره وينتظر ما يصنع : وَيلي عليه ! ما أدري ما أصنع إن أنا

(١) تاريخ الطبري ٣ : ٢٥٨ ، ٢٥٩ .
(٢) تاريخ الطبري ٣ : ٢٥٩

بايعتُ أبا بكر وأتيتُه بصدقات قومي حنقني فيهم فساءني عندهم ، وإن رددتُها عليهم فيأتين أبا بكر فيسوءني عنده ، ثم عزم قيسٌ على قسمتها في مُقاعِيس والبطون، ففعل وعزم الزِّبرقان على الوفاء ، فأتبع صفوان بصدقات عوف والرِّباب حتى قدِم بها المدينة وقال شعرا يُعرِّض فيه بقيس بن عاصم ، ومن جملته :

وفيتُ بأذواد الرّسول وقد أبتْ   سُعاةٌ فلم يَرْدُدْ بعيراً أميرُها

فلما أرسل أبو بكر إلى قيسٍ العلاء بن الحضرميّ أخرج الصدقة ، فتلقّاه بها وقدِم معه إلى المدينة [1].

وفي تاريخ أبي جعفر الطبريّ من هذا الكثير الواسع ، وكذلك في تاريخ غيره من التواريخ ، وهذا أمرٌ معلوم باضطرار ، لا يجوزُ لأحدٍ أن يُخالِف فيه .

فأما قوله: كيف يصحّ ذلك ، وقد قال لهم أبو بكر : إذا أذّنوا وأقاموا كأذانكم وإقامتكم ، فكفّوا عنهم ، فجعل أمارةَ الإسلام والبراءة من الرِّدّة الأذان والإقامة ، فإنه قد أسقط بعضَ الخبر ؛ قال أبو جعفر الطبريّ في كتابه : كانت وصيّتُه لهم : إذا نزلتم فأذّنوا وأقيموا، فإن أذّن القومُ وأقاموا فكُفّوا عنهم، فإن لم يفعلوا فلا شيء إلّا الغارة، ثم اقتلوهم كلّ قتلة ؛ الحرْق فما سواه ، وإن أجابوا داعيةَ الإسلام فاسألوهم ، فإنْ أقرّوا بالزكاة فاقبلوا منهم ، وإن أبَوْا فلا شيءَ إلّا الغارة ، ولا كلمة [2] .

فأما قولُه : وكيف يُطلق قاضي القضاة في سائر أهل الرِّدّة ما أطلقه من أنّهم كانوا يصلّون ومن جملتهم أصحابُ مُسيلمة وطليحة ! فإنّما أراد قاضي القُضاة بأهل الرِّدّة هاهنا مانعي الزّكاة لا غير ، ولم يُرِد مَن جَحَد الإسلام بالكلّية .

فأمّا قصّة مالك بن نُوَيرة وخالد بن الوليد فإنّها مشتبهة عندي ، ولا غروَ فقد اشتبهتْ على الصّحابة، وذلك أنّ مَنْ حضرها من العرب اختلفوا في حال القوم: هل كان

(١) تاريخ الطبري ٣ : ٢٦٧ ، ٢٦٨ .   (٢) تاريخ الطبري ٣ : ٢٧٩ .

عليهم شِعارُ الإسلام أولا ؟ واختلف أبو بكر وعمرُ فى خالدٍ مع شدّة اتفاقهما ، فأما الشعر الّذى رواه المرتضَى لمالكِ بنِ نُوَيْرَةَ فهو معروف إلّا البيتَ الأخير ، فإنّه غيرُ معروف ، وعليه عُمدة المرتضَى فى هذا المقام ، وما ذكره بعدُ من قصّة القوم صحيح كلُّه مُطابِق لما فى التواريخ إلّا مُوَيْضعاتٍ يسيرة :

منها قولُه : إنّ مالكا نَهَى قومَه عن الاجتماع على مَنْع الصدقات ، فإنّ ذلك غيرُ منقول وإنّما المنقولُ أنّه نَهَى قومَه عن الاجتماع فى موضع واحد ، وأمرَهم أن يتفرّقوا فى مِياهِهم ؛ ذكَرَ ذلك الطبرىّ ولم يذكر نَهيَه إيّاهم عن الأجتماع على مَنْع الصدقة ، وقال الطبرىّ : إنّ مالكا تردّد فى أمرِه : هل يحمِل الصّدقات أم لا ؟ فجاءه خالد وهو متحيّرٌ شَجِيّ .

ومنها أنّ الطبرىّ ذكَرَ أنّ ضرار بنَ الأزور قتَل مالكا عن غير أمرِ خالد ، وأنّ خالدا لمّا سَمِع الواعيةَ خرج وقد فرَغوا منهم ، فقال : إذا أراد اللهُ أمراً أصابه ؛ قال الطبرىّ : وغَضِب أبو قتادة لذلك ، وقال لخالد : هذا عملُك ! وفارقَه وأتى أبا بكر فأخبره فغَضِب عليه أبو بكر حتى كلّمه فيه عُمرَ ، فلم يَرْضَ إلّا أن يَرجِع إلى خالد ، فرجع إليه حتى قدم معه المدينة[1] .

ومنها أنّ الطبرىّ رَوَى أنّ خالدا لمّا تزوّج أمّ تميم بنتَ المِنهال امرأةَ مالك لم يدخُل بها وتركها حتى تنقضيَ طُهرَها ، ولم يذكُر المرتضَى ذلك .

ومنها أنّ الطبرىّ رَوَى أنّ متمّمًا لمّا قدِم المدينةَ طلب إلى أبى بكر فى سَبْيِهم ، فكتب له بردّ السّبى ؛ والمُرتضَى ذكَرَ أنّه لم يرد إلّا فى خلافة عمرَ .

فأمّا قولُ المرتضَى : إنّ قولَ متمّم: لو قُتِل أخى على مِثل ما قُتِل عليه أخوك لما رثيتُه،

---

(١) تاريخ الطبرى ٣ : ٢٧٨ .

لا يدلّ على رِدّته ، صحيح ، ولا ريبَ أنّه قصَد تقريظَ زيدِ بن الخطّاب وأن يُرثي عمرُ أخاه بذلك . وبعدُ قال المرتضى : إنّ بين القِتْلتين فرقاً ظاهراً ، وإليه أشارَ متمّم لا محالةَ .

فأمّا قولُ مالك : صاحبُك، يعني النبيَّ صلى الله عليه وآله ، فقد روَى هذه اللفظة الطبريُّ في التاريخ ، قال : كان خالدٌ يَعتذِر عن قتْله ، فيقول : إنّه قال له وهو يراجعُه : ما إخالُ صاحبَكم إلّا قال كذا وكذا ، فقال له خالد : أوَ ما تعدّه لك صاحباً[١] ! وهذه لَعمري كلمةٌ جافية ؛ وإن كان لها مَخرَج في التأويل ، إلّا أنّه مُستكرَه ، وقرائنُ الأحوال يَعرِفها مَن شاهدَها وسمِعها ، فإذا كان خالدٌ قد كان يَعتذِر بذلك ، فقد اندفعَ قولُ المرتضَى : هلّا اعتذرَ بذلك ! ولستُ أبرّئ خالداً عن الخطأ ، وأعلم أنّه كان جبّاراً فاتِكاً لا يُراقِب الدّين فيما يَحمله عليه الغضبُ وهوَى نفسه ، ولقد وقَع منه في حياةِ رسولِ الله صلى الله عليه وآله مع بني جذيمة بالغُميصاء أعظمُ ممّا وقَع منه في حقّ مالك بن نُوَيرة ، وعَفا عنه رسولُ الله صلى الله عليه وآله بعدَ أن غضِب عليه مُدّة وأعرَض عنه ، وذلك العفوُ هو الّذي أطمعه حتى فَعَل ببني يَرْبوع ما فَعَل بالبطاح .

* * *

الطعن الثامن

قولُهم : إنّ ممّا يُؤثّر في حاله وحالِ عمرَ دَفنَهما معَ رسول الله صلى الله عليه وآله في بيْتِه ، وقد منع الله تعالى الكلَّ من ذلك في حال حياتِه ـ فكيف بعدَ المَمات ـ بقوله تعالى : ﴿ لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ ﴾[٢] .

أجاب قاضي القضاة بأن الموضعَ كان مِلْكاً لعائشة ، وهي حُجْرتها التي كانت

---

(١) تاريخ الطبري ٣ : ٢٨٠ . (٢) سورة الأحزاب ٥٣ .

معروفةً بها ، والحُجَرُ كلُّها كانت أملاكاً لأزواج النبيّ صلّى الله عليه وآله ، وقد نطق القرآنُ بذلك في قوله : ﴿ وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ ﴾[1] ، وذكر أنّ عمرَ استأذنَ عائشةَ في أن يُدفَن في ذلك الموضع ، وحتى قال : إن لم تأذنْ لي فادفِنوني في البقيع ، وعلى هذا الوجه يُحمَل ما رُوِي عن الحسَن عليه السلام أنّه لمّا مات أوصَى أن يُدفَن إلى جَنْب رسولِ الله صلّى الله عليه وآله ، وإن لم يترك ففي البَقيع ، فمَا كان مِن مَرْوانَ وسعيد بن العاص ما كان دُفِن بالبَقيع . وإنما أوصَى بذلك بإذن عائشةَ ؛ ويجوز أن يكونَ علم من عائشة أنّها جعلتْ الموضعَ في حُكْم الوقْف ، فاستباحوا ذلك لهذا الوجه ؛ قال : وفي دَفْنه عليه السلام في ذلك الموضع ما دلّ على فضْل أبي بكر ؛ لأنّه عليه السلام لمّا مات اختلفوا في موضع دَفْنه ؛ وكَثُر القولُ حتى رَوَى أبو بكر عنه صلّى الله عليه وآله أنّه قال ما يدلّ على أنّ الأنبياء إذا ماتوا دُفِنوا حيث ماتوا ، فزال الخلافُ في ذلك[2] .

اعترضَ المرتضَى فقال : لا يخلو موضعُ قبر النبيّ صلّى الله عليه وآله من أن يكون باقيًا على مِلْكه عليه السلام ، أو يكون انتقل في حياته إلى عائشة على ما ادّعاه ؛ فإن كان الأوّل لم يخلُ أن يكونَ ميراثًا بعدَه أو صدقة ؛ فإن كان ميراثًا فما كان يحلّ لأبي بكر ولا عمَر من بعده أن يأمرا بدفنهما فيه إلّا بعد إرضاء الوَرَثة الذين هم على مذهبنا فاطمة وجماعةُ الأزواج ، وعلى مذهبهم هؤلاء والعبّاس ، ولم نجد واحدًا منهما خاطَب أحدًا من هؤلاء الوَرَثة على ابتياع هذا المكان ولا استنزله عنه بثمن ولا غيره . وإن كان صدقة فقد كان يجب أن يُرْضِي عنه جماعةَ المسلمين ويبتاعه منهم ؛ هذا إن جاز الابتياع لما يجرى هذا المجرى ، وإن كان انتقل في حياته فقد كان يجب أن يظهر سبب انتقاله والحجّة فيه ، فإنّ فاطمة عليها السلام لم يَقنَع منها في انتقال فَدَك إلى مِلْكها بقولها ، ولا بشهادة من

---

(١) سورة الأحزاب : ٣٣ . (٢) نقله المرتضى في الشافي ٤٤٤ .

تَبِعدها. فأمّا تعلّقه بإضافة البيوت إليهنّ في قوله : ﴿ وقَرْنَ في بيوتِكُنّ ﴾ ؛ فمن ضعيف الشُّبهة؛ لأنّا قد بيّنا فيما مضى من هذا الكتاب أن هذه الإضافة لا تقتضي المِلك ، وإنما تقتضي السُّكنى ، والعادة في استعمال هذه اللفظة فيما ذكرناه ظاهرة، قال تعالى: ﴿لا تُخْرِجُوهُنّ من بيوتهن ﴾[1] ؛ ولم يُرِد الله تعالى إلّا حيث يسكنّ وينزلن دُون حيث يملكن وما أشبهه. وأظرف من كل شيء تقدّم قوله : إنّ الحسن عليه السلام استأذن عائشة في أن يُدفن في البيت حتى منعه مروانُ وسعيدُ بن العاص ؛ لأنّ هذه مكابرة منه ظاهرة ، فإنّ المانع للحَسَن عليه السلام من ذلك لم يكن إلّا عائشة ، ولعلّ من ذِكْره من مروان وسعيد وغيرهما أعانها واتّبع في ذلك أمرَها ، وروى أنها خرجت في ذلك اليوم على بغل حتى قال ابن عباس : يوماً على تَفْل ويوماً على جمل ! فكيف تأذن عائشة في ذلك ، وهي مالكةُ الموضع على قولهم ، ويمنع منه مروان وغيره ممّن لا مِلكَ له في الموضع ولا شِرْكة ولا يد ! وهذا من مبيح[2] ما يرتكب . وأيّ فضل لأبي بكر في روايته عن النبيّ صلّى الله عليه وآله حديث الدّفن ! وعلمهم بقوله إن صحّ فمن مذهب صاحب الكتاب وأصحابه العمل بخبر الواحد العَدْل في أحكام الدّين العظيمة ، فكيف لا يعمل بقول أبي بكر في الدفن وهم يعملون بقول مَن هُو دونه فيما هو أعظم من ذلك[3] !

* * *

قلت : أمّا أبو بكر ؛ فإنه لا يلحقه بدَفْنِه مع الرّسول صلّى الله عليه وآله ذمٌّ ؛ لأنه ما دَفَنَ نفسه ، وإنما دفنه الناسُ وهو ميّت ، فإن كان ذلك خطأً فالإثم والذّمّ لاحقان بمن فعل به ذلك ، ولم يَثْبُت عنه بأنّه أوصَى أن يُدفن مع رسول الله صلّى الله عليه وآله ، وإنّما قد يُمكن أن يتوجّه هذا الطعن إلى عمر ، لأنه سأل عائشة أن يُدفَن في الحُجْرة مع رسولِ الله صلّى الله عليه وآله وأبي بكر . والقولُ عندي مشتبه في أمر حُجَر الأزواج؛

(١) سورة الطلاق ١ . (٢) الشافي : « أقبح » . (٣) الشافي ٤٢٤ .

هل كانت على مِلك رسولِ الله صلى الله عليه وآله إلى أن تُوفى ، أم مَلَكَها نساؤه ؟ والذى تنطِقُ به التواريخُ أنّه لما خرج من قُباء ودخلَ المدينة وسكَن منزل أبى أيّوب ، اختطّ المسجد واختطّ حُجَر نسائه وبناته ، وهذا يدلّ على أنّه كان المالك للمواضع ، وأمّا خروجُها عن ملكه إلى الأزواج والبنات فممّا لم أقِفْ عليه . ويجوز أن تكونَ الصحابةُ قدفهمت من قرائن الأحوال وممّا شاهدوه منه عليه السلام ؛ أنّه قد أقرّ كلّ بنت منها فى يدِ زوجةٍ من الزّوجات على سبيل الهبة والعَطيّة ، وإن لم يُنقل عنه فى ذلك صيغةُ لفظ مُعيّن ، والقولُ فى بيتِ فاطمةَ عليها السلام كذلك ، لأنّ فاطمة عليها السلام لم تكن تملك مالًا ، وعلىّ عليه السلام بَعلُها كان فقيراً فى حياةِ رسولِ الله صلى الله عليه وآله حتى إنه كان يَستَقى الماء ليهود بيدِه ، يَسقِى نخيلَهم لقُوتٍ يدفعونه إليه ، فمن أينَ كان له ما يبتاعُ به حُجرةً يَسكُن فيها هو وزوجته[1] ! والقولُ فى كثيرٍ من الزّوجات كذلك أنّهنّ كنّ فقيراتٍ مُدقِعات ، نحو صفيّة بنت حُيَىّ بن أخطب ، وجُويريّة بنت الحارث ، وميمونة ، وغيرهنّ ؛ فلا وجه يُمكِن أن يتملّك منه هؤلاء النّسوة والبنتُ الحُجَر ؛ إلّا أن يكون رسولُ الله صلى الله عليه وآله وَهبها لهنّ ؛ هذا إن ثبت أنها خرجتْ عن مِلكيّته عليه السلام ، وإلّا فهى باقيةٌ على مِلكيّته باستصحاب الحال . والقولُ فى حُجْرة زينبَ بنتِ رسولِ الله صلى الله عليه وآله كذلك ، لأنّه أقدَمَها من مكّة مفارقةً لبعلها أبى العاص بنِ الرّبيع ، فأسكنها بالمدينة فى حُجْرة منفردة خالية عن بَعْل ، فلابدّ أن تكون تلك الحجرةُ بمقتضى ما يَتغلّب على الظنّ ملكاً له عليه السلام ، فيُستدام الحكم بملكه لها إلى أن نجد دليلا ينقُلنا عن ذلك . وأمّا رقيّة وأمّ كُلثوم زوجتا عثمان، فإن كان مُثرِيا ذا مال فيجوز أن يكون ابتاع حُجْرَةً سكنت فيها الأولى منهما ، ثمّ الثانيةُ بعدَها .

---

(١) ب : « زوجة » .

فأما احتجاجُ قاضي القضاة بقوله : ﴿ وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ ﴾ ؛ فاعتراضُ المرتضى عليه قويّ ، لأنّ هذه الإضافة إنما تقتضي التخصيص فقط لا التمليك ، كما قال: ﴿ لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ ﴾[1] ؛ ويجوز أن يكون أبو بكر لما روى قوله : « نحن لا نورث » ترك الحجَر في أيدي الزوجات والبنت على سبيل الإقطاع لهنّ لا التمليك ، أي أباحهنّ السكنى لا التصرّف في رقاب الأرض والأبنية والآلات ، لما رأى في ذلك من المصلحة ، ولأنّه كان من المستهجَن القبيح إخراجُهنّ من البيوت ، وليس كذلك فَدَك ؛ فإنها قريةٌ كبيرةٌ ذاتُ نخل كثير خارجةٌ عن المدينة ، ولم تكن فاطمةُ متصرّفةً فيها من قِبَل نفسها ولا بوكيلها ، ولا رأتها قطّ ، فلا تشبه حالُها حالَ الحجَر . وأيضاً لإباحة هذه الحجَر وزارة أثمانهنّ ، فإنها كانت مبنيّةً من طين قصيرة الجدران ، فلعلّ أبا بكر والصحابة استحقروها ، فأقرّوا النساء فيها وعوّضوا المسلمين عنها بالشيء اليسير ممّا يقتضي الحساب أن يكون من سهم الأزواج والبنت عند قسمة الفيء .

وأمّا القولُ في الحسَن وما جرَى من عائشة وبني أميّة فقد تقدّم ؛ وكذلك القولُ في الخبر المرويّ في دفن الرسول صلّى الله عليه وآله ، فكان أبو المظفّر هبةُ الله بن الموسويّ صدر المخزن المعمور ، كان في أيام الناصر لدين الله إذا حدّثته حديثَ وفاةِ رسولِ الله صلى الله عليه وآله ورواية أبي بكر ما رواه من قوله عليه السلام : « الأنبياء يُدفَنون حيث يموتون » ، يحلف أنّ أبا بكر افتعل هذا الحديثَ في الحال والوقت ، ليُدفَن النبيّ صلى الله عليه وآله في حُجْرة ابنته ، ثم يُدفَن هو معه عند موته ، عِلْما منه أنّه لم يبق من عمره إلّا مثل ظِمْء[2] الحمار ، وأنّه إذا دُفن النبيّ صلى الله عليه وآله في حُجرة ابنته فإن ابنته تدفنه لا محالة في حُجرتها عند بَعْلها ، وأنّ دفنَ النبيّ صلى الله عليه وآله في موضع

---

(١) سورة الطلاق ١ .

(٢) يقال : ما بقي منه إلا ظِمْء الحمار ؛ أي شيء يسير لأنه ليس شيء أقصر ظمأ منه .

آخرَ فربّما لا يتهيّأ له أن يُدفَن عنده ، فرأى أنّ هـذا الفوزَ بهذا الشّرف العظيم ، وهذا المكان الجليل ، ممّا لا يقتضي حسن التّدبير فوته ، وإن انتهاز الفرصة فيـه واجب ، فروَى لهم الخبرَ ، فلا يمكنهم بعد روايته ألّا يعملوا به ، لاسيّما وقد صار هو الخليفة ، وإليه السلطان والنفع والضّرر ، وأدرك ما كان في نفسه ، ثمّ نسَج عمرُ على منواله ، فرَغِب إلى عائشةَ في مثل ذلك ، وقد كان يُكرِمها ويقدّمها على سائر الزّوجات في العطاء وغيره ، فأجابتْه إلى ذلك ، وكان مُطاعاً في حياته وبعد مماته ، وكان يقول : واعجباً للحَسَن وطَمَعِه في أن يُدفَن في حُجْرة عائشــة ! والله لو كان أبوه الخليفةَ يومئذ لما تهيّأ له ذلك ، ولا تمّ لبُغض عائشةَ لهم ، وحسد الناس إيّاهم ، وعداوة بني أميّة وغيرهم من قريش عليهم ! ولهذا قالوا : يُدفَن عثمانُ في حَشّ كوكب[1] ، ويُدفَن الحسَن في حُجْرة رسول الله صلّى الله عليـه وسلم ، فكيف والخليفةُ معاويةُ والأمراء بالمدينة بنو أميّة ، وعائشةُ صاحبةُ الموضع ، والناصرُ لبني هاشم قليـل ، والشانئ كثير .

وأنا أستغفر الله ممّا كان أبو المعمر يَحكيه عليه ، وأعلمُ وأظنّ ظنّا شبيها بالعلم أنّ أبا بكر ما روَى إلّا ما سَمِـع ، وأنّه كان أتقى لله من ذلك

* * *

الطعن التاسع

قولُهم : إنّه نصّ على عمرَ بالخلافة ، فخالَف رسول الله صلّى الله عليه وآله على زَعْمه ، لأنّه كان يزعُم هو ومن قال بقوله أنّ رسولَ الله صلّى الله عليه وآله لم يستخلِف .

---

(١) حش كوكب : موضع بالمدينة .

والجواب أن كونه لم يستخلف لا يدلّ على تحريم الاستخلاف ، كما أنه لم يركب الفيل لا يدلّ على تحريم رُكوب الفيل . فإن قالوا : ركوبُ الفيل فيه منفعة ولا مضرّة فيه ولم يرد نصّ بتحريمه ، فوجب أن يحسن . قيل لهم : والاستخلاف مصلحة ، ولا مضرّة فيه ؛ وقد أجمع المسلمون أنه طريق إلى الإمامة ، فوجب كونه طريقاً إليها ، وقد رُوى عن عمر أنه قال : إن أستخلف فقد استخلف من هو خير منّى — يعنى أبا بكر — وإن أترك فقد ترك من هو خيرٌ منى — يعنى رسول الله صلى الله عليه وآله . فأما الاجماع المشار إليه فهو أنّ الصحابة أجمعوا على أنّ عمرَ إمامٌ بنصّ أبى بكر عليـه ، وأنفذوا أحكامه ، وانقادوا إليه لأجل نصّ أبى بكر لا لشىء سواه ، فلو لم يكن ذلك طريقا إلى الإمامة لما أطبقوا عليه . وقد اختلف الشيخان أبو علىّ وأبو هاشم فى أن نصّ الإمام على إمام بعده : هل يكفى فى انعقاد إمامته ؟ فقال أبو علىّ : لا يكفى ، بل لابدّ من أن يرضى به أربعـةٌ حتى يجرى عهده إليه مجرى عقد الواحد برضا أربعة ؛ فإذا قارنه رضا أربعة صار بذلك إماما ، ويقول فى بيعة عمر : إن أبا بكر أحضر جماعة من الصحابة لما نصّ عليه ، ورجع إلى رضاهم بذلك ، وقال أبو هاشم : بل يكفى نصّه عليه ، ولا يُراعى فى ذلك رضا غيره به ، ولو ثبت أنّ أبا بكر فعله لكان على طريق التّبع للنصّ ، لا أنه يؤثر فى إمامته مع العهد ؛ ولعل أبا بكر إن كان فعل ذلك فقد استطاب به نفوسهم ، ولهذا لم يؤثّر فيه كراهية طلحة حين قال : وليتَ علينا فظًّا غليظا . ويبين ذلك أنه لم ينقل استئناف العقد من الصحابة لعمر بعد موت أبى بكر ولا اجتماع جماعة لعقد البَيْعة له ، والرضا به ، فدلّ على أنهم اكتفوا بعهد أبى بكر إليه .

* * *

الطعن العاشر

قولهم : إنه سمّى نفسه بخليفة رسول الله صلى الله عليه وآله ، لاستخلافه إياه بعد موته ، مع اعترافه أنه لم يستخلفه .

والجواب أن الصحابة سمته خليفة رسول الله صلى الله عليه وآله لاستخلافه إياه على الصلاة عند موته ، والاستخلاف على الصلاة عند الموت له مزيّة على الاستخلاف على الصلاة حال الحياة ، لأن حال الموت هي الحال التي تكون فيها العهودُ والوصايا وما يهتم به الإنسان من أمور الدّنيا والدين ، لأنها حالُ المُفارقة . وأيضا فإن رسول الله صلى الله عليه وآله ما استخلف أحدا على الصّلاة بالمدينة وهو حاضر ، وإنما كان يستخلف على الصلاة قوما أيام غَيْبته عن المدينة ، فلم يحصل الاستخلاف المطلق على الصلاة بالناس كلهم ، وهو صلى الله عليه وآله حاضرٌ بين الناس حيّ إلا لأبي بكر ، وهذه مزيّة ظاهرة على سائر الاستخلافات في أمر الصلاة ، فلذلك سمّوه خليفة رسول الله صلى الله عليه وآله .

وبعد ، فإذا ثبت أنّ الإجماع على كون الاختيار طريقا[1] إلى الإمامة وحجّة ، وثبت أن قوما من أفاضل الصحابة اختاروه للخلافة ، فقد ثبت أنه خليفة رسول الله صلى الله عليه وآله ، لأنه لا فرق بين أن ينصّ الرسولُ صلى الله عليه وآله على شخص معين ، وبين أن يشير إلى قوم فيقول : مَن اختار هؤلاء القوم فهو الإمام ؛ في أنّ كلّ واحد منهما يصح أن يُطلق عليه خليفة رسول الله صلى الله عليه وآله[2] .

* * *

(١) ا : « سبيلا » .

الطعن الحادي عشر

قولهم : إنه حرق الفُجاءة السُّلَمِيّ بالنار ، وقد نهى النبيُّ صلى الله عليه وآله أن يُحرق أحد بالنار .

والجواب أن الفُجاءة جاء إلى أبي بكر كما ذكر أصحابُ التواريخ فطلب منه سلاحا يتقوّى به على الجهاد في أهل الردّة ، فأعطاه ، فلما خرج قطع الطريق ونهب أموال المسلمين وأهل الرِّدّة جميعا ، وقتل كلَّ من وَجَد ، كما فعلت الخوارجُ حيث خرجتْ ، فلما ظفر به أبو بكر رأى حَرْقه بالنار إرهابا لأمثاله من أهل الفساد ، ويجوز للإمام أن يخصّ النصّ العام بالقياس الجليّ عندنا[1] .

* * *

الطعن الثاني عشر

قولهم : إنه تكلم في الصلاة قبل التسليم ، فقال : لا يفعلنّ خالد ما أمرته ؛ قالوا : ولذلك جاز عند أبي حنيفة أن يخرج الإنسانُ من الصلاة بالكلام وغيره من مفسدات الصلاة من دون تسليم ، وبهذا احتجّ أبو حنيفة .

والجواب أن هذا من الأخبار التي تتفرّد بها الإمامية ، ولم تثبت ؛ وأما أبو حنيفة فلم يذهب إلى ما ذهب إليه لأجل هذا الحديث ، وإنما احتجّ بأن التسليم خطاب آدميّ ، وليس هو من الصلاة وأذكارها ، ولا من أركانها ، بل هو ضدّها ، ولذلك يبطلها قبل التمام ، ولذلك لايسلّم المسبوق تبعاً لسلام الإمام ، بل يقوم من غير تسليم ؛ فدلّ على أنه ضدّ للصلاة وجميع الأضداد بالنسبة إلى رَفْع الضدّ على وتيرة واحدة ، ولذلك استوى الكلّ في

(١) الجلي : الواضح .

الإبطال قبل التمام ، فيستوى الكلّ فى الانتهاء بعد التمام . وما يذكره القوم من سب كلام أبى بكر فى الصلاة أمرٌ بعيد ، ولو كان أبو بكر يريد ذلك لأمر خالدا أن يفعل ذلك الفعل بالشخص المعروف وهو نائم ليلاً فى بيته ، ولا يعلم أحد مَن الفاعل .

* * *

الطعن الثالث عشر

قولهم : إنه كتب إلى خالد بن الوليد وهو عَلَى الشام يأمره أن يقتل سعد بن عُبادة ، فكمن له هو وآخرُ معه ليلا ، فلما مرّ بهما رمَيَاه فقتلاه ، وهتف صاحبُ خالد فى ظلام الليل بعد أن ألقيَا سعدا فى بئر هناك فيه ماء ببيتين :

نحن قتلنا سيد الخز رج سعد بن عُبادهْ
ورميناه بسهمين فلم تُخْطِ فؤاده

يوهم أنّ ذلك شعر الجنّ ، وأن الجنّ قتلتْ سعدا ، فلما أصبح الناس فقدوا سعدا ، وقد سمع قوم منهم ذلك الهاتف فطلبوه ، فوجدوه بعد ثلاثة أيام فى تلك البئر ، وقد اخضرّ ، فقالوا : هذا مَسيس الجن ؟ وقال شيطانُ الطاق لسائل سأله : ما منع عليا أن يخاصم أبا بكر فى الخلافة ؟ فقال : يابن أخى ، خاف أن تقتله الجنّ .

والجواب ، أما أنا فلا أعتقد أنّ الجن قتلتْ سعدا ، ولا أنّ هذا شعرُ الجنّ ، ولا أرتاب أن البشر قتلوه ، وأنّ هذا الشعر شعر البشر ، ولكن لم يثبت عندى أن أبا بكر أمَرَ خالدا ، ولا أستبعد أن يكون فعله من تلقاء نفسه ليرضىَ بذلك أبا بكر — وحاشاه — فيكون الإثم على

خالد، وأبو بكر برىء من إثمه؛ وما ذلك من أفعال خالد ببعيد.

***

الطعن الرابع عشر

قولهم: إنه لما استخلف قطع لنفسه على بيت المال أجرة كل يوم ثلاثة دراهم، قالوا: وذلك لا يجوز، لأن مصارف أموال بيت المسلمين لم يذكر فيها أجرة للإمام.

والجواب أنه تعالى جعل في جملة مصرف أموال الصدقات العاملين عليها، وأبو بكر من العاملين. واعلم أن الإمامية لو انصفت لرأت أن هذا الطعن بأن يكون من مناقب أبي بكر أولى من أن يكون من مساويه [1] ومثالبه، ولكن العصبية لا حيلة فيها.

***

الطعن الخامس عشر

قولهم: إنه لما استخلف صرخ مناديه في المدينة: من كان عنده شيء من كلام الله فليأتنا به؛ فإنا عازمون على جمع القرآن، ولا يأتنا بشيء منه إلا ومعه شاهدا عدل؛ قالوا: وهذا خطأ، لأن القرآن قد بان بفصاحته عن فصاحة البشر، فأي حاجة إلى شاهدي عدل!

والجواب، أن المرتضى ومن تابعه من الشيعة لا يصح لهم هذا الطعن؛ لأن القرآن عندهم ليس معجزا بفصاحته، على أن من جعل معجزته الفصاحة لم يقل: إن كل آية من القرآن هي معجزة في الفصاحة، وأبو بكر إنما طلب كل آية من القرآن لا السورة بتمامها وكمالها التي يتحقق الإعجاز من طريق الفصاحة فيها. وأيضا فإنه لو أحضر إنسان آية أو آيتين ولم يكن معه شاهد، فربما تختلف العرب: هل هذه في الفصاحة بالمنة

---

(١) ا: «عيوبه».

مبلغ الإعجاز الكلّيّ ، أم هي ثابتةٌ من كلام العرب بثبوته ؟ غيرَ بالغة إلى حدّ الإعجاز ؟ فكان يلتبسُ الأمرُ ويقعُ النزاع ، فاستظهرَ أبو بكر بطلب الشهود تأكيدا ، لأنه إذا انضمّت الشهادةُ إلى الفصاحة الظاهرة ثبَتَ أنّ ذلك الكلامَ من القرآن .

* * *

الأصلُ :

ومن هذا الكتاب :

إنّي وَاللهِ لَوْ لَقِيتُهُمْ وَاحِدًا وَهُمْ طِلَاعُ الْأَرْضِ كُلِّهَا مَا بَالَيْتُ وَلَا اسْتَوْحَشْتُ ؛ وَإِنِّي مِنْ ضَلَالِهِمُ الَّذِي هُمْ فِيهِ ، وَالْهُدَى الَّذِي أَنَا عَلَيْهِ ، لَعَلَى بَصِيرَةٍ مِنْ نَفْسِي ، وَيَقِينٍ مِنْ رَبِّي . وَإِنِّي إِلَى لِقَاءِ اللهِ لَمُشْتَاقٌ ، وَلِحُسْنِ ثَوَابِهِ لَمُنْتَظِرٌ رَاجٍ ؛ وَلَكِنَّنِي آسَى أَنْ يَلِيَ هَذِهِ الْأُمَّةَ سُفَهَاؤُهَا وَفُجَّارُهَا ، فَيَتَّخِذُوا مَالَ اللهِ دُوَلًا ، وَعِبَادَهُ خَوَلًا ، وَالصَّالِحِينَ حَرْبًا ، وَالْفَاسِقِينَ حِزْبًا ؛ فَإِنَّ مِنْهُمُ الَّذِي شَرِبَ فِيكُمُ الْحَرَامَ ، وَجُلِدَ حَدًّا فِي الْإِسْلَامِ . وَإِنَّ مِنْهُمْ مَنْ لَمْ يُسْلِمْ حَتَّى رُضِخَتْ لَهُ عَلَى الْإِسْلَامِ الرَّضَائِخُ ؛ فَلَوْلَا ذَلِكَ مَا أَكْثَرْتُ تَأْلِيبَكُمْ وَتَأْنِيبَكُمْ ، وَجَمْعَكُمْ وَتَحْرِيضَكُمْ ، وَلَتَرَكْتُكُمْ إِذْ أَبَيْتُمْ وَوَنَيْتُمْ .

أَلَا تَرَوْنَ إِلَى أَطْرَافِكُمْ قَدِ انْتَقَصَتْ ، وَإِلَى أَمْصَارِكُمْ قَدِ افْتُتِحَتْ ، وَإِلَى مَمَالِكِكُمْ تُزْوَى ، وَإِلَى بِلَادِكُمْ تُغْزَى !

انْفِرُوا رَحِمَكُمُ اللهُ إِلَى قِتَالِ عَدُوِّكُمْ ، وَلَا تَثَّاقَلُوا إِلَى الْأَرْضِ فَتُقِرُّوا بِالْخَسْفِ ، وَتَبُوءُوا بِالذُّلِّ ، وَيَكُونَ نَصِيبُكُمُ الْأَخَسَّ ؛ وَإِنَّ أَخَا الْحَرْبِ الْأَرِقُ وَمَنْ نَامَ لَمْ يُنَمْ عَنْهُ ، وَالسَّلَامُ .

الشرح :

طِلاع الأرض : ملؤها ، ومنـه قولُ عمر : لو أنّ لى طِلاعَ الأرض ذهبا لافتديتُ به من هَوْل المُطّلَع .

وآسَى : أحزَن .

وأكثرت تأنيبكم : تحريضكم وإغراءكم به . والتأنيب : أشدّ اللّوم .

ووَنَيتم : ضعُفتم وفتَرتم . وتمالِككم تَزَوَى ، أى تنقبض .

ولا تشّققوا ، بالتشديد ، أصله « تَتَشَققوا » . وتعرّوا بالخسف : تعترفوا بالضيم وتَصبروا له . وتبوءوا بالذلّ : تَرجعوا به . والأرِق : الذى لا ينام . ومِثلُ قوله عليه السلام : « من نام لم يُنَم عنه » قولُ الشاعر :

لله دَرُّكِ ما أردتِ بثـائرٍ   حَرّانَ ليس عن التِّرَاتِ براقدِ[1]

أسهرتِه ثم اضطجعتِ ولم يَنَمْ   حَنَقًا عليكِ وكيف نومُ الحاقدِ !

فأمّا الذى رَضيخ له على الإسلام الرّضائخ ، فمعاوية ؛ والرّضيخة : شىء قليلٌ يُعطاه الإنسان يُصانَع به عن شىء[2] يُطلَب منه كالأجر ، وذلك لأنّه من المؤلّفة قلوبُهم الذين رَغبوا فى الإسلام والطاعة بجمالٍ وشاء دُفِعتْ إليهم ، وهم قومٌ معروفون كمعاوية وأخيه يزيد ، وأبيهما أبى سُفيان ، وحكيم بن حِزام ، وسُهَيل بن عمرو ، والحارث بن هشام ابن المغيرة ، وحُوَيْطِب بن عبد العُزّى ، والأخنس بن شَريق ، وصَفوان بن أميّة ، وعمير بن وهب الجمحىّ ، وعُيينة بن حصن ، والأقرع بن حابس ، وعبّاس بن مِرداس وغيرهم . وكان إسلام هؤلاء للطّمع والأغراض الدنياوية ، ولم يكن عن أصل ولا عن يقين وعلم .

---

(١) الترات : جمع ترة ؛ وهى الأخذ بالثأر .   (٢) ق : « أمر » .

وقال الراونديّ : عَنَى بقوله: «رُضِخَتْ لهم الرضائخ » عمرَو بنَ العاص، وليس بصحيح، لأنّ عمرا لم يُسلِم بعد الفتح، وأصحاب الرضائخ كلّهم أسلموا بعد الفتح، صُونِعوا على الإسلام بغنائم حُنَين . ولعَمرى إن إسلام عمْرو كان مدخولا أيضا ؛ إلّا أنّه لم يكن عن رَضيخة ، وإنّما كان لمعنًى آخر. فأما الذي شَرِب الحرام ، وجُلِد في حدّ الإسلام ، فقد قال الراونديّ : هو المغيرةُ بنُ شُعْبة ، وأخطأ فيما قال ، لأنّ المغيرة إنّما اتُّهِم بالزنا ولم يُحَدّ ولم يَجرِ للمغيرة ذكرٌ في شُرب الخمر ، وقد تقدّم خبرُ المغيرة مُستوفًى ، وأيضا فإنّ المغيرة لم يَشهدْ صِفّين مع معاوية ولا مع عليّ عليه السلام ، وما للراونديّ ولهذا ! إنّما يَعرِف هذا الفنّ أربابُه . والذى عناه عليّ عليه السلام الوليدُ بنُ عُقْبة بن أبى مُعَيط ، وكان أشدّ الناس عليه وأبلغهم تحريضا لمعاوية وأهل الشام على حربه .

* * *

[أخبار الوليد بن عقبة]

ونحن نذكر خبرَ الوليد وشُربَه الخمر منقولا من كتاب « الأغانى » لأبى الفرج عليّ بن الحسين الأصبهانيّ : قال أبو الفرج : كان سبب إمارة الوليد بن عُقْبة الكوفةَ لعثمانَ ما حدّثنى به أحمدُ بنُ عبد العزيز الجوهريّ ، قال : حدّثنا عمرُ بنُ شبّة ، قال : حدّثنى عبد العزيز بن محمّد بن حكيم ، عن خالد بن سعيد بن عمرو بن سعيد ، عن أبيه ، قال: لم يكن يَجلِس مع عثمان على سريره إلّا العباس بن عبد المطلب ، وأبو سفيان بن حرب ، والحكم ابن أبى العاص ، والوليد بن عقبة ، ولم يكن سريرُه يَسَع إلّا عثمان وواحدا منهم ، فأقبل الوليدُ يوما فجلس ، فجاء الحكَم بن أبى العاص فأومأ عثمانُ إلى الوليد ، فرَحل له عن مجلسه ، فلمّا قام الحكم قال الوليد : والله يا أميرَ المؤمنين لقد تَلجْلَج في صدرى بيتان قلتُهما حين رأيتُك آثرتَ ابنَ عمّك على ابن أمّك - وكان الحكَم عمّ عثمان، والوليد أخاه

لأمه ـ فقال عثمان : إن الحكم شيخُ قريش ، فما البيتان ؟ فقال :

رأيتُ لِعَمِّ المرءِ زُلفَى قرابةٍ ... دُوَيْنَ أخيه حَدَثاً لم يكن قِدْما

فأمّلتُ عمراً أن يَشِبَّ وخالداً ... لكي يَدعُواني يومَ نائبةٍ عمّا

يعني عمراً وخالداً ابنَيْ عثمانَ . قال : فرقّ له عثمان وقال : قد ولّيتك الكوفة ، فأخرجه إليها [1].

قال أبو الفرج : وأخبرني أحمد بنُ عبد العزيز، قال : حدثنى عمرُ بن شبّة، قال: حدثنى بعضُ أصحابنا ، عن ابن [2] دأب قال : لما ولّى عثمانُ الوليدَ بنَ عقبة الكوفة قَدِمها وعليها سعدُ بن أبي وقاص ، فأُخبِرَ بقُدُومه ولم يعلم أنه قد أُمِّر ، فقال : وما صنع ؟ قالوا : وقَفَ في السوق فهو يحدّث الناس هناك ، ولسنا ننكر شيئا من أمره، فلم يلبث أن جاءه نصفَ النهار ، فاستأذن على سعد ، فأذِن له ، فسلّم عليه بالإمرة ، وجلس معه ، فقال له سعد : ما أقدَمَك يا أبا وهب ؟ قال : أحببتُ زيارتك؛ قال : وعلى ذاك، أجئتَ بريدا ؟ قال : أنا أرزَنُ من ذلك ، ولكنّ القومَ احتاجوا إلى عَمَلهم فسرّحوني إليه ، وقد استعملني أميرُ المؤمنين على الكوفة . فسكتَ سعدٌ طويلا ، ثم قال : لا والله ما أدري أصلحتَ بعدَنا أم فسدْنا بعدك ! ثم قال :

كِلِيني وجُرِّيني ضِباعُ وأبشري ... بلحمِ امرئٍ لم يشهدِ اليومَ ناصرُهْ

فقال الوليد : أما والله لأنا أقولُ للشعر منك ، وأروَى له، ولو شئتُ لأجبتُك ،ولكني أدعُ ذاك لما تعلم . نعم والله لقد أُمِرتُ بمحاسبتك ، والنظرِ في أمر عُمّالك . ثم بعث إلى عمّال سعد فحبَسهم وضيّق عليهم ، فكتبوا إلى سعد يستغيثون به ، فكلّمه فيهم فقال له : أوَ للمعروف عندك موضع ؟ قال : نعم ، فخلّى سبيلهم [3].

---

(١) الأغاني ٤ : ١٧٤ (ساسي) . وفي د « فأخرج » .

(٢) في د « عن زاذان » .

(٣) الأغاني ٤ : ١٧٥ ، ١٧٦ (ساسي) .

قال أحمد[1] : وحدّثني عمرُ ، عن أبي بكر الباهليّ ، عن هُشَيم ، عن العوّام ابن حَوْشَب . قال : لمّا قدم الوليدُ على سعد قال له سعد : واللهِ ما أدري كِسْتَ بعدَنا أم حمقنا بعدَك ! فقال : لا تجزعَنّ يا أبا إسحق ، فإنّه المُلْك يتغدّاه قوم ويتعشّاه آخرون. فقال سعد : أراكم واللهِ ستجعلونه مُلْكا[2] .

قال أبو الفرَج : وحدّثنا أحمد قال : حدّثني عمر قال : حدّثني هارون بنُ معروف ، عن ضَمْرة بن ربيعة ، عن ابن شَوْذَب قال : صلّى الوليدُ بأهل الكوفة الغداةَ أربعَ رَكَعات ، ثمّ التفت إليهم فقال : أزيدكم ؟ فقال عبدُ الله بنُ مسعود : ما زِلْنا معك في زيادةٍ منذ اليوم[3] .

قال أبو الفرَج : وحدّثني أحمد قال : حدّثنا عمر ، قال : حدّثنا محمّد بن حُمَيد ، قال : حدّثنا جَرير ، عن الأجلح ، عن الشّعبيّ قال : قال الحُطَيئة يذكر الوليد :

شهِدَ الحطيئةُ يوم يَلقَى ربَّهُ ... أنّ الوليدَ أحقُّ بالعذْرِ[4]

نادَى وقد تَمّتْ صلاتُهمُ ... أأزيدُكُمْ ـ سُكْراً ـ ولم يدْرِ[5]

فأبَوْا أبا وَهْب ولو أذِنوا ... لَقَرَنْتَ بين الشّفع والوَتْرِ[6]

كَفّوا عنانَك إذ جَرَيتَ ولو ... تركوا عنانَكَ لم تزَلْ تجري[7]

---

(١) هو أحمد بن عبد العزيز الجوهري .

(٢) الأغاني ٤ : ١٧٦

(٣) الأغاني ٤ : ١٧٦ . (٤) الأغاني ٤ : ١٧٦ وفي د « حين يذكر ربه » .

(٥) الديوان : « أأزيدكم ثملا » .

(٦) الديوان : « ليزيدهم خيرا ولو قبلوا » .

(٧) الديوان : « خلعوا عنانك » ؛ وبعده :

ورأوْا شمائلَ ماجدٍ أنِفٍ ... يُعطي على الميسور والعُسْرِ

فنُزِعتَ مكذوباً عليكَ ولم ... تُرْدَدْ إلى عُذرٍ ولا فقرِ

وقال الحطيئة أيضاً :

تكلّمَ في الصلاة وزادَ فيها علانيةً وأعلنَ بالنِّفاقِ[1]

ومَجَّ الخمرَ في سَنَنِ المصلَّى ونادى والجميعُ إلى افتراقِ

أزيدُكُمُ على أن تحمَدوني فما لكمُ ومالي مِن خَلاقِ[2]

قال أبو الفرج : وأخبرنا محمدُ بنُ خلف وكيع قال : حدّثنا حماد بن إسحاق ، قال : حدّثني أبي قال : قال أبو عُبيدة وهشامُ بنُ الكلبيّ والأصمعيّ : كان الوليدُ زانياً يشرَبُ الخمر ، فشرِب بالكوفة وقام ليصلّيَ بهم الصبحَ في المسجد الجامع ، فصلّى بهم أربعَ ركَعات ثمّ التفت إليهم فقال : أزيدُكُمْ ؟ وتقيّأ في المحراب بعد أن قرأ بهم رافعاً صوتَه في الصّلاة :

عَلِقَ القلبُ الرَّبابا بعد ما شابَتْ وشابا

فشخَص أهلُ الكوفة إلى عثمان فأخبروه بخبره ، وشهِدوا عليه بشُرْب الخمر ، فأُتي به ، فأمَر رجلا من المسلمين أن يَضربه الحدّ ، فلمّا دنا منه قال : نشدْتُكَ الله وقرابتي من أمير المؤمنين ! فتركه ، فخاف عليّ بن أبي طالب عليه السلام أن يُعطّل الحدّ ، فقام إليه فحدّه بيده ، فقال الوليد : نشَدْتُكَ الله والقرابة ! فقال أمير المؤمنين عليه السلام : اسكُتْ أبا وَهْب ، فإنّما هلك بنو إسرائيل لتعطيلهم الحدود ؟ فلمّا ضربَه وفرغ منه قال : لتدعونى قريش بعدها جَلّادا . قال إسحاق : وحدّثني مصعبُ بنُ الزّبير قال : قال الوليدُ بعد ما شَهِدُوا عليه فجُلِد : اللهم إنهم قد شهدوا عليّ بزُور ، فلا تُرضِهم عن أمير ، ولا تُرْضِ عنهم أميراً ، قال : وقد عكس الحطيئة أبياته فجعلها مَدْحاً للوليد :

شَهِدَ الحطيئةُ حين يلقى ربّه أنّ الوليدَ أحقُّ بالعُذْرِ

---

(١) ملحق ديوانه ١١٩ ، وفيه : « وجاهر بالنفاق » .

(٢) الأغاني ٤ : ١٧٦ .

كفّـوا عنانَكَ إذ جريتَ ولوْ ... تركوا عنـانَكَ لم تزلْ تجرِى

ورأوا شمائـلَ ماجـدٍ أنِفٍ ... يُعطى على الميسور والعُسْرِ

فنزعتَ مكذوباً عليكَ ولمْ ... تُنزَعْ على طمعٍ ولا ذُعْرِ[١]

قال أبو الفرج : ونسختُ من كتاب هرون بن الزيات بخطه ، عن عمرَ بن شبّة ؛ قال : شهد رجلٌ عند أبى العجّاج ـ وكان على قضاء البصرة ـ على رجل من المعَيطيّين بشهادة ، وكان الشاهد سكران ، فقال المشهود عليه ، وهو المعَيطىّ : أعزّكَ الله أيّها القاضى ، إنّه لا يُحسِن من السُّكْرِ أن يقرأ شيئاً من القرآن ، فقال الشاهد : بلى أُحسِن ، قال : فاقرأ ، فقال :

عَلِق القلبُ الرَّبابا ... بعد ما شابتْ وشابا

يمجُن[٢] بذلك ، ويَحكى ما قاله الوليدُ فى الصلاة ، وكان أبو العجّاج أحمق ، فظنّ أنّ هذا الكلام من القرآن ، فجعل يقول : صدَقَ اللهُ ورسولُه ، ويحكم ، كم تعلمون ولا تَعْملون ![٣]

قال أبو الفرج : وأخبرنى أحمدُ بن عبد العزيز ، قال : حدّثنا عمرُ بن شبّة ، عن المدائنىّ ، عن مبارك بن سلام ، عن فُطَير بن حبيبة ، عن أبى الضحى ، قال : كان ناسٌ من أهل الكوفة يتطلّبون عَثْرة الوليد بن عقبة ، منهم أبو زينب الأزدىّ ، وأبو مورّع ، فجاءا يوماً ولم يَحضُرِ الوليدُ الصلاة ، فسألا عنه ، فتلطّفا حتى علما أنّه يَشرَب ، فاقتحما الدارَ فوجَدَاه يقىء ، فاحتملاه وهو سكرانُ حتى وضعاه على سريره ، وأخذا خاتمه من يده ، فأفاقَ ، فافتقد خاتمه ، فسأل عنه أهلَه ، فقالوا : لا ندرى ، وقد رأينا رجلين دخلا عليك

---

(١) الأغانى ٤ : ١٧٦ ، ١٧٧ .

(٢) يمجن : يقول قولا لا يبالى ما عاقبته ؛ ومنه ماجن ، وفى الأغانى : « وكان ماجنا » .

(٣) الأغانى ٤ : ١٧٧ ، ١٧٨ .

فاحتملاك فوضعاك على سريرك . فقال : صفوهما لى ، فقالوا : أحدهما آدم[1] طوالٌ حسن الوجه ، والآخر عريض مربوع عليه خميصة[2] ، فقال : هذا أبو زينب ، وهذا أبو مورّع؟

قال : ولقىَ أبو زينب وصاحبه عبدَ الله بن حُبيش الأسدىّ وعلقمة بن يزيد البكرىّ وغيرَهما ، فأخبروهم ، فقالوا : اشخصوا إلى أمير المؤمنين فأعلموه ، وقال بعضهم : إنه لا يقبل قولكم فى أخيه ، فشخصوا إليه ، فقالوا : إنا جئناك فى أمر ، ونحن مخرجوه إليك من أعناقنا ، وقد قيل : إنك لا تقبله ، قال : وما هو ؟ قالوا : رأينا الوليدَ وهو سكرانُ من خمر شربها ، وهذا خاتمُه أخذناه من يده وهو لا يعقل . فأرسل عثمان إلى علىّ عليه السلام فأخبره ، فقال : أرى أن تشخصه ، فإذا شهدوا عليه بمحضر منه حددته . فكتب عثمانُ إلى الوليد ، فقدم عليه ، فشهد عليه أبو زينب وأبو مورّع وجُندب الأزدىّ وسعد ابن مالك الأشعرىّ ، فقال عثمانُ لعلىّ عليه السلام : قم يا أبا الحسن فاجلده، فقال علىّ عليه السلام للحسن ابنه : قم فاضربه ؛ فقال الحسن : ما لك ولهذا ، يكفيك غيرك ؛ فقال علىّ لعبد الله بن جعفر : قم فاضربه ، فضربه بمخصرة[3] فيها سَيْر له رأسان ، فلما بلغ أربعين قال : حسبك .

قال أبو الفرج : وحدّثنى أحمد قال : حدّثنا عمر قال : حدّثنى المدائنىّ عن الوقاصى ، عن الزهرىّ قال : خرج رهطٌ من أهل الكوفة إلى عثمانَ فى أمر الوليد ، فقال : أكلما غضب رجل على أميره رماه بالباطل ! لئن أصبحتُ لكم لأنكّلنّ بكم ، فاستجاروا بعائشةَ ، وأصبح عثمانُ فسمع من حجرتها صوتاً وكلاما فيه بعضُ الغلظة ، فقال : أما يجد فُسّاقُ العراق ومُرّاقها ملجأً إلا بيت عائشة ! فسمعتْ، فرفعتْ نعل رسولِ الله صلى الله عليه وآله وقالت : تركتَ سنة صاحب هذا النعل . وتسامع الناس فجاءوا حتى ملأوا المسجد ، فمن قائل : قد أحسنتْ، ومن قائل : ما للنساء ولهذا ! حتى تحاصبوا

---

(١) الآدم : الأسمر . (٢) الخميصة : كساء أسود مربع له علمان .

(٣) المخصرة : ما اختصره الإنسان بيده فأمسكه من عصا أو مقرعة أو عكازة وما أشبهها .

وتضاربوا بالنعال، ودخل رهطٌ من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلّم على عثمانَ فقالوا له: اتّق الله ولا تُعطّل الحدود، واعزل أخاك عنهم؛ ففعل[1].

قال أبو الفرج: حدّثنا أحمد قال: حدّثني عمر، عن المدائنيّ، عن أبي محمد النّاجي، عن مطر الورّاق، قال: قَدِم رجلٌ من أهل الكوفة إلى المدينة فقال لعثمان: إنّي صلّيتُ صلاة الغداة خلف الوليد، فالتفت في الصّلاة إلى الناس، فقال: أأزيدكُمْ، فإني أجدُ اليومَ نشاطا؟ وشممنا منه رائحةَ الخمر، فضرَب عثمانُ الرّجلَ؛ فقال الناس: عطّلت الحدود، وضَربت الشهود[2].

قال أبو الفرج: وحدّثنا أحمد، قال: حدثنا عمر قال: حدّثنا أبو بكر الباهليّ، عن بعض من حدّثه قال: لمّا شُهِد على الوليد عند عثمانَ بشُرب الخمر كَتَب إليه يأمره بالشّخوص، فخرج وخرج معه قومٌ يعذرونه، منهم عديّ بن حاتم الطائيّ، فنزل الوليدُ يوماً يَسوقُ بهم، فارتجز وقال:

لا تَحسبنّا قد نسينا الأحقاف[3] والنّشوات من مُعتّق صاف

• وعزف قَيْنات علينا عُزّاف •

فقال عديّ: فأين تذهب بنا إذَن! فأقم[4].

قال أبو الفرج: وقد رَوَى أحمد عن عمرَ، عن رجاله، عن الشّعبيّ، عن جُندَب الأزديّ قال: كنتُ فيمن شَهِد على الوليد عند عثمان، فلمّا استتممنا عليه الشهادة حبسه عثمان. ثم ذكر باقي الخبر وضربَ عليّ عليه السلام إيّاه، وقولَ الحسن ابنه: «مالك ولهذا»، وزاد فيه، وقال عليّ عليه السلام: لست بدِين مُصيبا؛ أو قال: من المسلمين.

---

(١) الأغاني ٤ : ١٧٨ . (٢) الأغاني ٤ : ١٧٨ .

(٣) الأغاني : «الإيجاف»؛ وهو ضرب من السير .

(٤) الأغاني ٤ : ١٧٨ ، ١٧٩ . (٥) الأغاني ٤ : ١٧٩ .

قال أبو الفرج : وأخبرني أحمد ، عن عمرَ عن رجاله، أنّ الشهادة لمّا تمّت قال عثمان لعليّ عليه السلام : دونكَ ابنَ عمّك فأقِم عليه الحدّ . فأمر عليّ عليه السلام ابنَه الحسن عليه السلام ، فلم يفعل ، فقال : يكفيك غيرُك ! فقال عليّ عليه السلام : بل ضعفتَ ووهَنْتَ وعجزْتَ ! قم ياعبدَ الله بنَ جعفر فاجلِدْه ، فقامَ فجلدَه ، وعليّ عليه السلام يعدّ حتّى بلغ أربعين ، فقال له عليّ عليه السلام : أمسِكْ حَسْبُك ، جلدَ رسولُ الله صلى الله عليه وآله أربعين ، وجلد أبو بكر أربعين ؛ وكمّلها عمر ثمانين ، وكلٌّ سنّة(1) .

قال أبو الفرج : وحدّثني أحمد ، عن عمر ، عن عبد الله بن محمد بن حكيم ، عن خالد ابن سعيد ، قال : وأخبرني بذلك أيضاً إبراهيمُ بنُ محمد بن أيوب ، عن عبد الله بن مسلم ، قالوا جميعا : لما ضربَ عثمانُ الوليدَ الحدّ ، قال : إنك لتضربُني اليومَ بشهادة قوم ليقتلُنّك عاماً قابلا(2) .

قال أبو الفرج . وحدثني أحمد بنُ عبد العزيز الجوهريّ ، عن عمر بن شبّة ، عن عبد الله بن محمد بن حكيم ، عن خالد بن سعيد . وأخبرني أيضاً إبراهيمُ ، عن عبد الله ، قالوا جميعا : كان أبو زُبَيد الطائيّ نديماً للوليد بن عقبة أيامَ ولايته الكوفة ، فلمّا شَهِدوا عليه بالسُّكر من الخمر خرج عن الكوفة معزولا ، فقال أبو زُبَيد يتذكّر أيّامه ونِدامته :

من يرى العيرَ أن تمشي على ظهـ ـرِ المَرَوْرَى حُداتُهنّ عِجالُ(3)
ناعجاتٍ والبيتُ بيتُ أبي وهـ ـبٍ خلاءٌ تحنُّ فيه الشَّمالُ
يعرفُ الجاهلُ المضلَّلُ أنّ الـ ـدّهرَ فيه النَّكراءُ والزِّلزالُ
ليت شعري كذاكُمُ العهدُ أم كا نوا أناساً كمن يزولُ فزالوا!

---

(1) الأغاني ٤ : ١٧٩ . (٢) الأغاني ٤ : ١٧٩ .

(٣) ابن أروى ، هو الوليد بن عقبة ؛ وأروى هي أم عثمان بن عفان .

بعد ما تعلمين يا أمّ عمرو　　　كان فيهم عزٌّ لنا وجمالُ

ووجوهٌ تودُّنا مشرقاتٌ　　　ونوالٌ إذا أُريد النّوالُ

أصبح البيتُ قد تبدّل بالحيّ　　　وجوهاً كأنّها الأقيال[1]

كلّ شيء يحتالُ فيه الرجالُ　　　غير أنْ ليس للمنايا احتيالُ

ولعمرُ الإله لو كان للسيـ　　　ـف مصالٌ وللسان مقال[2]

ما تناسيتُك الصفاء ولا الودّ　　　ولا حال دونك الإشغال

ولحرّمت لحمك المتعضّي　　　ضلّةً ضلّ حلمُهم ما اغتالوا[3]

قولهم شُربك الحرام وقد كا　　　ن شرابٌ سوى الحرام حلالُ

وأبى ظاهرُ العداوة والشنـ　　　ـآنِ إلا مقال ما لا يُقال

من رجالٍ تقارضوا منكراتٍ　　　لينالوا الذي أرادوا فنالوا

غير ما طالبين ذَحلاً ولكن　　　مال دهرٌ على أناسٍ فمالوا

من يخنْك الصفاءَ أو يتبدّلْ　　　أو يزُلْ مثلَ ما يزول الظِّلالُ

فاعلمنْ أنني أخوك أخو الودّ　　　حياتي حتى تزول الجبالُ

ليس بخلٌ عليك يوماً بمالٍ　　　أبداً ما أقلّ نعلاً قِبالُ[4]

ولك النصرُ باللسان وبالكفّ　　　إذا كان لليدين مصالُ[5]

قال أبو الفرج: وحدّثني أحمد قال: حدّثني عمرُ قال: لما قدم الوليد بنُ عُقبة الكوفة قدم عليه أبو زُبيد فأنزله دار عَقيل بن أبي طالب على باب المسجد، وهي التي

---

(١) الأقيال: ملوك الحميريين. وفي الأغاني: «الأقتال» جمع قِتل؟ وهو العدو.

(٢) الأغاني: «مصال». يقال: صال على قرنه، وإذا وثب عليه واستطال.

(٣) المتعضّي: المتقطع والمتفرق.　(٤) قِبال النعل: زمام بين الإصبع والتي تليها.

(٥) الأغاني ٤ : ١٧٩، ١٨٠.

تُعرف بدار القِبْطى ، فكان مما احتجّ به عليه أهل الكوفة أن أبا زبيد كان يخرج إليه من داره وهو نصرانىّ يخترق المسجد فيجعله طريقا [1] .

قال أبو الفرج : وأخبرنى محمد بن العباس اليزيدىّ قال : حدثنى عمى عبيد الله ، عن ابن حبيب عن ابن الأعرابى، أنّ أبا زُبيد وفد على الوليد حين استعمله عثمان على الكوفة، فأنزله الوليد دار عَقيل بن أبى طالب عند باب المسجد ، واستَوْهَبها منه ، فوهبها له ، فكان ذلك أول الطعن عليه من أهل الكوفة ، لأنّ أبا زبيد كان يَخرُج من داره حتى يشقّ المسجد إلى الوليد فيسمُرَ عنده ، ويشرب معه ، ويخرُج فيشقّ المسجد وهو سكران ، فذاك نبّههم عليه . قال : وقد كان عثمان ولّى الوليدَ صدقاتِ بنى تغلب ، فبلغه عنه شعرٌ فيه خلاعة ، فعزله . قال : فلما ولّاه الكوفة اختصّ أبا زبيد الطائى وقرّبه، ومدحه أبو زُبيد بشعر كثير، وقد كان الوليد استعمل الربيع بن مرىّ بن أوس بن حارثة بن لأم الطائى على الحمى فيما بين الجزيرة وظهر الحيرة ، فأجدبت الجزيرة ، وكان أبو زبيد فى بنى تغلب نازلا ، فخرج بإبلهم ليرعيهم ، فأبى عليهم الربيع بن مرىّ ومنعهم ، وقال لأبى زُبيد : إن شئت أرعيتك وحدك فعلت ؛ فأتى أبو زُبَيد إلى الوليد فشكاه ، فأعطاه ما بين القصور الحمر من الشام، إلى القصور الحمر من الحيرة ، وجعلها له حمًى، وأخذها من الربيع ابن مرىّ ، فقال أبو زبيد يمدحُ الوليد، والشعر يدلّ على أن الحمى كان بيد مرىّ بن أوس ، لا بيد الربيع ابنه ، وهكذا هو فى رواية عمر بن شبة :

لعمرُ أبيك يا بن أبى مُرىّ ... لغيرُك من أباح لنا الديارا [2]

أباح لنا أبارِق ذات نَورٍ ... ورَعْى القفّ منها والقفارا [3]

---

(١) الأغانى ٤ : ١٨٠ . (٢) الأغانى : « لنا الديارا » .

(٣) الأبارق : جمع الأبرق ، وهو الأرض الغليظة فيها حجارة ورمل وطين مختلطة . والقف ما يبس من البقول وتناثر حبه وورقه ؛ ترعاه الإبل وتسمن عليه .

بحمد الله ثم فتى قريش — أبى وهب غدت بُدْنًا غِزارا(١)

أباح لنا ولا نحمى عليكم — إذا ما كنتم سنةً جزارا

قال: يقول: إذا أجدبتم فإنا لا نحميها عليكم، وإذا كنتم أسأتم وحميتموها علينا.

فتى طالتْ يداه إلى المعالى — وطَحْطَحت المجذَّمة القِصارا(٢)

قال: ومن شعر أبى زُبيد فيه يذكر نصره له على مرىّ بن أوْس بن حارثة:

يا ليت شعرى بأنباء أنبؤُها — قد كان يعنى بها صدْرى وتقديرى

عن امرئٍ ما يزدْه الله من شرَف — أفرحْ به ومرىٌّ غيرُ مسرور

إن الوليد له عنـدى وحقّ له — ودّ الخليل ونصح غير مذخور

لقد دعانى وأدنانى وأظهرنى — على الأعادى بنصر غير تعذير

وشذّب القومَ عنى غير مكترث — حتى تناهوْا على رغم وتصغير

نفسى فداء أبى وهب وقلّ له — يا أمّ عمرو فحُلّى اليوم أو سيرى(٣)

وقال أبو زُبَيْد يمدح الوليد ويتألم لفراقه حين عُزل عن الكوفة:

لعمرى لئنْ أمسى الوليد ببلدة — سواى لقد أمسيتُ للدهر معورا(٤)

خلا أن رزق الله غادٍ ورائحٌ — وإنى له راجٍ وإنْ سار أشهرا

وكان هو الحصن الذى ليس مسلمى — إذا أنا بالنكراء هيّجتُ معشرا

إذا صادفُوا دونى الوليد فإنمـا — يرَوْن بوادِى ذى حماس مُزَعفرا(٥)

---

(١) غزاراً: جمع غزيرة؛ وهى من الإبل الكثيرة اللبن.

(٢) طحطح الرجل ماله: فرقه. (٣) الأغانى ٤: ١٨٠.

(٤) المعور: الذى لا حافظ له.

(٥) ذو حماس: موضع تلقاء عرعر، أو مأسدة. والمزعفر: الأسد الورد. وبعده فى الأغانى:

خضيبَ بنانٍ ما يزالُ براكبٍ — يخبُّ وضاحِى جلدِهِ قد تقشّرا

وهي طويلة يصف فيها الأسد(١) .

قال أبو الفرج : وحدثنا أحمد بن عبد العزيز قال حدثنا عمر عن رجاله، عن الوليد قال:
لما فتح رسول الله صلّى الله عليه وآله مكة حمل أهل مكة يأتونه بصبيانهم ، فيدعو لهم بالبركة ، ويمسح يده على رءوسهم ، فجيء بي إليه وأنا مخلّق ، فلم يمسّني ، وما منعه إلا أنّ أمي خلّقتني بخلوق ، فلم يمسّني من أجل الخلوق(٢) .

قال أبو الفرج: وحدثني إسحاق بن بنان الأنماطيّ ، عن حُبيش بن مبشر ، عن عبد الله ابن موسى ، عن ابن أبي ليلى ، عن الحكم ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس قال : قال الوليد بن عقبة لعليّ بن أبي طالب عليه السلام : أنا أحدّ منك سنانا ، وأبسط منك لسانا ، وأملأ للكتيبة ؛ فقال عليّ عليه السلام : اسكت يا فاسق ، فنزل القرآن فيهما : ﴿ أفمن كان مؤمنا كمن كان فاسقا لا يستوون ﴾(٣) .

قال أبو الفرج : وحدثني أحمد بن عبد العزيز ، عن عمر بن شبّة ، عن محمد ابن حاتم ، عن يونس بن عمر ، عن شيبان ، عن يونس ، عن قتادة في قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا ﴾(٤) . قال: هو الوليد بنُ عقبة، بعثه النبيّ صلى الله عليه وآله مُصدِّقا إلى بني المصطلق ، فلما رأوه أقبلوا نحوه ، فهابهم ، فرجع إلى النبيّ صلّى الله عليه وآله فقال له : إنهم ارتدّوا عن الإسلام ، فبعث النبي صلى الله عليه وسلم خالد بن الوليد ، فعلم علمهم ، وأمره أن يتثبّت ، وقال له : انطلق ولا تعجل ، فانطلق حتى أتاهم ليلا ، وأنفذ عيونه نحوهم ، فلما جاءوه أخبروه أنهم متمسكون بالإسلام وسمع أذانهم وصلاتهم ، فلما أصبح أتاهم فرأى ما يعجبه ، فرجع إلى الرسول صلّى الله عليه وآله فأخبره ، فنزلت هذه الآية(٥) .

---

(١) الأغاني ٤ : ١٨٢ . (٢) الأغاني ٤ : ١٨٢
(٣) سورة السجدة : ١٨ (٤) سورة الحجرات ٦ .
(٥) الأغاني ٤ : ١٨٢ .

قلت : قد لمح أبن عبد البرّ صاحب كتاب " الاستيعاب " فى هذا الموضع نكتة حسنة ، فقال فى حديث الخلوق : هذا حديث مضطرب منكر ، لا يصحّ ، وليس يمكن أن يكون من بَعَثه النبيّ صلى الله عليه وآله مُصدّقا صبيًّا يومَ الفتح ؛ قال : ويدلّ أيضا على فساده أنّ الزبير بن بكّار وغيره من أهل العلم بالسِّيَر والأخبار ذكروا أنّ الوليدَ وأخاه عُمارة أبنَى عُقْبة بن أبى مُعَيط خرجا من مكّة ليردّا أختهما أمّ كلثوم عن الهجرة ، وكانت هجرتُها فى الهُدْنة التى بين النبيّ صلى الله عليه وآله وبين أهل مكّة ، ومَنْ كان غلاما مخلّقا بالخلوق يومَ الفتح ليس يجىء منه مِثلُ هذا . قال : ولا خلافَ بين أهل العلم بتأويل القرآن أنّ قوله عزّ وجلّ : ﴿ إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا ﴾ أنزلت فى الوليد لمّا بَعَثه رسولُ الله صلى الله عليه وآله مُصدّقا ، فكذَب على بَنى المُصطلق وقال : إنّهم ارتدّوا وامتنعوا من أداء الصَّدقة . قال أبو عمر : وفيه وفى علىّ عليه السلام نزل : ﴿أَفَمَنْ كَانَ مُؤْمِنًا كَمَنْ كَانَ فَاسِقًا لَا يَسْتَوُونَ﴾[1] فى قصّتهما المشهورة . قال : ومن كان صبيا يومَ الفتح لا يجىء منه مِثلُ هذا ، فوجب أن يُنظر فى حديث الخلوق ، فإنّه رواية جعفر بن برقان ، عن ثابت ، عن الحجّاج ، عن أبى موسى الهَمْدانىّ ؛ وأبو موسى مجهولٌ لا يصحّ حديثه .

* * *

ثمّ نعود إلى كتاب أبى الفرج الأصبهانىّ ؛ قال أبو الفرج : وأخبرنى أحمدُ بنُ عبد العزيز ، عن عمر بن شبّة ، عن عبد الله بن موسى ، عن نعيم بن حكيم ، عن أبى مريم ، عن علىّ عليه السلام ، أنّ امرأةَ الوليد بن عُقْبة جاءتْ إلى النبىّ صلى الله عليه وآله تَشتكى إليه الوليدَ ، وقالت : إنّه يَضربها ، فقال لها : ارجعى إليه وقولى له : إنّ رسولَ الله قد أجارَنى ، فانطلقتْ ، فمكثتْ ساعةً ، ثم رجعتْ فقالت : إنّه

(١) سورة السجدة ١٨ .

ما أقلع عنّى ، فقطع رسولُ الله صلى الله عليه وسلم هُدْبة[1] من ثوبه وقال : ادهبي بها إليه وقولى له : إنّ رسولَ الله قد أجارَنى ، فانطلقتْ فمكثتْ ساعةً ثم رجعتْ فقالت : ما زادنى إلا ضربا ، فرفع رسولُ الله صلّى الله عليه وآله يدَه ثم قال : « اللهمّ عليكَ بالوليد» مرّتين أو ثلاثا [2] .

قال أبو الفرج : واحتضر الوليد لما كان و بي بالكوفة ساحراً كاد يَفتِن الناسَ ، كان يُريه كتيبتين تقتتِلان فتحمِل إحداهما على الأخرى فتهزِمها ، ثم يقول له أيسُرّك أن أريكَ المهزومةَ تغلب الغالبة فتهزمها ؟ فيقول : نعم ، فجاء جُندبُ الأزدىّ مشتملا على سيفه ، فقال : أفرِجوا لى ، فأفرجوا فضربَه حتى قتله ، فحبسه الوليدُ قليلا ثم تركه[3] .

قال أبو الفرج : وروى أحمدُ عن عمر ، عن رجاله ، أن جندبا لمّا قتل الساحرَ حبَسه الوليدُ ، فقال له دينار بن دينار : فيم حبستَ هذا ، وقد قتل من أعلن بالسحر في دين محمد صلى الله عليه وسلم ؟ ثمّ مضى إليه فأخرجَه من الحبس ، فأرسل الوليدُ إلى دينار ابن دينار فقتله[4] .

قال أبو الفرج : حدّثنى عمّي الحسن بن محمد قال : حدّثنى الخراز ، عن المدائنىّ ، عن علىّ بن مجاهد ، عن محمد بن إسحاق ، عن يزيد بن رُومان ، عن الزّهرىّ وغيره ، أنّ رسول الله صلى الله عليه وآله لمّا انصرف عن غزوة بنى المُصْطلق نزل رجلٌ من المسلمين فساق بالقوم ورَجَز ، ثم آخر فساق بهم ورجَز ، ثم بدا لرسول الله صلى الله عليه وآله أن يُواسيَ أصحابه ، فنزل فساقَ بهم ورجَز ، وجعل يقول فيما يقول :

جُنـدَبٌ وما جُندَبُ والأقطع زيـدُ الخيرْ

---

(١) الاستيعاب . (٢) الأغانى ٤ : ١٨٣ .
(٣) الأغانى ٤ : ١٨٣ . (٤) الأغانى ٤ : ١٨٣ .

فدنا منه أصحابُه فقالوا: يا رسول الله، ما منعك سيرنا مخافة أن تنهشك دابّة، أو تُصيبك نَكْبة. فركب ودَنَوا منه وقالوا: قلتَ قولا لا ندرى ماهو؟ قال: وماذاك؟ قالوا: كنتَ تقول: جُندَب وما جُنـدَب، والأقطَع زيد الخير.

فقال: رجلان يكونان في هذه الأمة يَضرب أحدُهما ضربة يفرّق بين الحقّ والباطل، وتُقطَع يدُ الآخر في سبيل الله، ثم يُتبِع الله آخرَ جسده بأوّله، وكان زيد، هو زيدُ بنُ صُوحان، وقطعتْ يدُه في سبيل الله يوم جَلولاء، وقُتل يومَ الجمل مع علىّ بن أبي طالب عليه السلام؛ وأمّا جندب هذا فدخل على الوليد بن عُقْبة وعنـده ساحر يقال له: أبو شَيْبان، يأخذ أعينَ النـاس، فيُخرج مصارينَ بطونهم ثم يَرُدّها، فجاء مِنْ خلفه فضرَبه فقتله، وقال:

العنْ وليـداً وأبا شَيْبانْ   وابنَ حُبَيش راكبَ الشَّيطانْ

* رسولَ فرعونَ إلى هامانْ [١] *

قال أبو الفرج: وقد رُوى أنّ هـذا السـاحر كان يدخل عند الوليد في جوف بقرة حيّة، ثم يخرُج منها؛ فرآه جُندَب فـذهب إلى بيته، فاشتمل على سيف، فلمّا دخل الساحرُ في البقرة قال جندب: ﴿ أَفَتَأْتُونَ السِّحْرَ وأنتم تُبصِرونَ ﴾[٢]، ثم ضرب وَسَط البقرة فقطَعها وقطع الساحرَ معها، فذُعر النـاس، فسجَنه الوليدُ، وكتب بأمرِه إلى عثمان[٣].

* * *

قال أبو الفرج: وروى أحمدُ بن عبد العزيز، عن حجّاج بن نصير، عن قرّة، عن

---

(١) الأغاني ٤: ١٨٣، ١٨٤.   (٢) سورة الأنبياء ٣.
(٣) الأغاني ٤: ١٨٤.

محمد بن سيرين ، قال : انطلق بجندب بن كعب الأزديّ قاتل الساحر بالكوفة إلى السجن ، وعلى السّجن رجلٌ نصرانيٌّ من قِبَل الوليد ، وكان يَرى جندب بن كعب يقومُ بالليل ويُصبح صائماً ، فوكّل بالسّجن رجلا ، ثم خرج فسأل الناس عن أفضل أهل الكوفة؟ فقالوا: الأشعث بن قيس ، فاستضافه ، فجعل يراه ينام اللّيل ثم يُصبح فيدعو بغدائه ، فخرج من عنده وسأل : أيّ أهل الكوفة أفضل ؟ قالوا : جرير بنُ عبد الله ، فذهب إليه فوجده ينام الليلَ ثمّ يُصبح فيدعو بغدائه ، فاستقبل القبلة، وقال : ربّي ربُّ جُندب ، وديني دِينُ جُندب ، ثمّ أسلم[1] .

قال أبو الفرج : فلمّا نزع عثمانُ الوليدَ عن الكوفة أمّر عليها سعيدَ بنَ العاص ، فلمّا قدِمَها قال : اغسلوا هذا المنبر ، فإنّ الوليد كان رجلا نجسا ، فلم يَصْعده حتى غُسل. قال أبو الفرج : وكان الوليدُ أسَنّ من سعيد بن العاص ، وأسخى نفساً ، وألين جانبا ، وأرضى عندهم ، فقال بعضُ شعرائهم :

فجاءنا من بعده سعيدُ[2]	يَنقُص في الصاع ولا يزيدُ

وقال آخر منهم :

فَرَرْتُ من الوليدِ إلى سعيدٍ	كأهل الحِجْر إذْ فَزِعوا فبارُوا
يَلِينا من قريشٍ كلَّ عامٍ	أميرٌ مُحدَثٌ أو مستشارُ
لنا نارٌ تحرّقنا فنخشى	وليس لهم فلا يخشون نارُ[3]

قال أبو الفرج : وحدّثنا أحمد ، قال : حدّثنا عمرُ ، عن المدائنيّ ، قال : قَدِم الوليدُ بنُ

---

(١) الأغاني ٤ : ١٨٣ . (٢) أول الرجز في الأغاني :

* يا وَيْلَنا قد ذهبَ الوليدُ *

(٣) الأغاني ٤ : ١٨٤ .

عقبة الكوفة في أيام معاوية زائرا للمغيرة بن شعبة ، فأتاه أشرافُ الكوفة فسلّموا عليه . وقالوا : والله ما رأينا بعدك مثلك ؟ فقال : أخيراً أم شرّاً ؟ قالوا : بل خيراً ، قال : ولكني ما رأيتُ بعدكم شرّاً منكم . فأعادوا الثناء عليه ، فقال : بعض ما تأتون به ! فوالله إنّ بُغضكم لتَلَف ، وإن حبّكم لصَلَف[١] .

قال أبو الفرج : وروى عمرُ بنُ شبّة : أنّ قَبيصة بن جابر كان ممّن كثّر[٢] على الوليد ، فقال معاويةُ يوما والوليدُ وقبيصةُ عنده : يا قبيصة ، ما كان شأنُك وشأنُ الوليد ؟ قال : خيرٌ يا أميرَ المؤمنين ، إنّه في أوّل الأمر وَصَل الرّحم ، وأحسَن الكلام ، فلا تسألْ عن شُكرٍ وحُسن ثناء ، ثم غضِب على الناس وغضِبوا عليه ، وكنّا معهم ، فإما ظالمون فنستغفر الله ، وإمّا مظلومون فيَغفر الله له ؛ فخُذ في غير هذا يا أميرَ المؤمنين ، فإنّ الحديث يُنسي القديمَ . قال معاوية : ما أعلمه إلا قد أحسن السِّيرة ، وبَسَط الخير ، وقَبَض الشرّ . قال : فأنت يا أميرَ المؤمنين اليومَ أقدرُ على ذلك فافعله ، فقال : اسكُتْ لا سكَتَّ ، فسكَتَ وسكَتَ القومُ ، فقال معاوية بعد يسير : مالك لا تتكلّم يا قبيصة ؟ قال : نهيتني عمّا كنتُ أحبّ فسكتّ عمّا لا أُحِبّ .

قال أبو الفرج : ومات الوليدُ بنُ عقبةَ فُوَيق الرّقة ، ومات أبو زُبَيد هناك ، فدُفنا جميعا في موضع واحد ، فقال في ذلك أشجعُ السُّلَميّ وقد مرّ بقبرَيهما :

مَررتُ على عظامِ أبي زُبَيدٍ   وقد لاحتْ ببلقعةٍ صَلُودِ

فكان له الوليدُ نديمَ صِدقٍ   فنادَمَ قبرُه قبرَ الوليد

وما أدرِي بمن تَبدو المنايا   بحمزةَ أم بأشجَعَ أم يزيدِ !

قيل : هم إخوتُه ، وقيل : نُدَماؤه[٣] .

قال أبو الفرج : وحدّثني أحمدُ بنُ عبد العزيز ، عن محمد بن زكريا الغلابيّ ،

---

(١) الأغاني ٤ : ١٨٤ . (٢) كذا في ا ، د ، وفي ب : « كثر » . (٣) الأغاني ٤ : ١٨٥ .

عن عبد الله بن الضحاك ، عن هشام بن محمد ، عن أبيه ، قال : وفد الوليدُ بنُ عقبة ـ وكان جواداً ـ إلى معاوية ، فقيل له : هــذا الوليدُ بنُ عقبة بالباب ، فقال : والله ليرجعنّ مغيظاً غيرَ مُعطًى ، فإنّه الآن قــد أتانا يقول : عليّ دَيْنٌ وعليّ كذا ، ائذن له ، فأذن له ، فسأله وتحدّث معه ، ثم قال له معاوية : أما والله إن كنّا لنُحبّ إتيانَ مالك بالوادي ، ولقد كان يُعجب أميرَ المؤمنين ، فإن رأيتَ أن تَهَبه ليزيدَ فافعل ، قال : هو ليزيدَ ، ثمّ خرج وجعل يختلف إلى معــاوية ، فقال له يوماً : انظُرْ يا أميرَ المؤمنين في شأني ، فإنّ عليّ مؤونة ، وقد أرهقني دَيْنٌ ، فقال له : ألا تستحي لنفسك وحَسَبك ، تأخذ ما تأخُــذُه فتبذّره ، ثم لا تنفكّ تَشــكو دَيْناً ! فقال الوليد : أفعل ، ثمّ انطلق من مكانه ، فسارَ إلى الجزيرة، وقال يخاطب معاوية :

فإذا سُئلتَ تقول : « لا » ... وإذا سألتَ تقول : هــاتِ

تأبَى فعــالَ الخيرِ لا ... تُروِي وأنتَ على الفُراتِ

أفــلا تَميلُ إلى « نَعَمْ » ... أو تَرْكِ « لا » حتى المماتِ !

وبلغ معاويةَ شُخوصُه إلى الجزيرة فخافه ، وكتب إليه : أقبِل ، فكتب :

أَعِفَّ وأستعفِي كما قــد أمرتَني ... فأَعْطِ سِوايَ ما بدا لكَ وابْخَلِ

سأحدُو رِكابي عنــك إنّ عزيمتي ... إذا نابَني أمرٌ كسلّة مُنْصُلِ

وإنّي امرؤ للنّأي منّي تطرُّبٌ ... وليس شَباً قُفْلٍ عليّ بمُقفَلِ

ثمّ رحل إلى الحجاز ، فبعث إليه معاوية بجائزة(١) .

* * *

وأمّا أبو عمر بنُ عبدالبرّ فإنّه ذكر في " الاستيعاب " في باب الوليد، قال: إنّ له أخبارا فيها شَناعة تَقطع على سوء حاله ، وقُبح أفعاله ؛ غفر الله لنا وله ؛ فلقد كان من رجال قُريش

(١) الأغاني ٤ : ١٨٧ .

ظَرْفاً وحِلْما وشَجاعةً وجُوداً وأَدَبا ، وكان من الشعراء المطبوعين . قال : وكان الأصمعيّ وأبو عُبيدة وابنُ الكَلْبيّ وغيرهم يقولون : إنه كان فاسقاً شرِّيبَ خمر ، وكان شاعرا كريما . قال : وأخبارُه في شُربِه الخمرَ ومنادَمَتِه أبا زُبَيد الطائيّ كثيرةٌ مشهورة ، ويَسمُجُ بنا ذِكرُها ، ولكنّا نذكر منها طرَفا . ثم ذكر ما ذكره أبو الفرج في الأغاني ، وقال : إنّ خبرَ الصلاة وهو سكران ، وقوله : « أأزيدكم ؟ » خبرٌ مشهورٌ روَتْه الثقات من نَقَلَة الحديث .

قال أبو عمر بنُ عبد البرّ : وقد ذكر الطبريّ في روايةٍ أنّه تعصّب عليه قومٌ من أهل الكوفة حَسَدا وبَغْيا ، وشهدوا عليه بشرب الخمر ، وقال : إنّ عثمانَ قال له : يا أخي اصبر ، فإن الله يأجُرُك ويَبوء القومُ بإثمك .

قال أبو عمر : هذا الحديث لا يَصِحّ عند أهل الأخبار ونَقَلَةِ الحديث ، ولا له عند أهل العِلم أصل ؛ والصحيحُ ثبوتُ الشهادةِ عليه عند عثمان ، وجلدُه الحدّ ، وأنّ عليّا هو الذي جَلَدَه . قال : ولم يَجلِده بيدِه ، وإنما أمر بجلده ، فنُسب الجلدُ إليه .

قال أبو عمر : ولم يَروِ الوليدُ من السنّة ما يحتاج فيها إليه ، ولكنّ حارثةَ بنَ مضرِّب رَوَى عنه أنه قال: «ما كانت نبوّة إلّا كان بعدها مُلك»[1].

---

(١) الاستيعاب ١٥٥٢ وما بعدها (طبعة نهضة مصر) .

(٦٣)

الأصل :

ومن كتاب له عليه السلام إلى أبي موسى الأشعريّ وهو عامله على الكوفة ، وقد بلغه عنه تثبيطه الناس عن الخروج إليه لما ندبهم لحرب أصحاب الجمل :

مِنْ عَبْدِ اللهِ عَلِيٍّ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ إِلَى عَبْدِ اللهِ بْنِ قَيْسٍ : أَمَّا بَعْدُ ، فَقَدْ بَلَغَنِي عَنْكَ قَوْلٌ هُوَ لَكَ وَعَلَيْكَ ، فَإِذَا قَدِمَ عَلَيْكَ رَسُولِي فَارْفَعْ ذَيْلَكَ ، وَاشْدُدْ مِئْزَرَكَ ، وَاخْرُجْ مِنْ جُحْرِكَ ، وَانْدُبْ مَنْ مَعَكَ ، فَإِنْ حَقَّقْتَ فَانْفُذْ ، وَإِنْ تَفَشَّلْتَ فَابْعُدْ ، وَايْمُ اللهِ لَتُؤْتَيَنَّ مِنْ حَيْثُ أَنْتَ ، وَلَا تُتْرَكُ حَتَّى يُخْلَطَ زُبْدُكَ بِخَاثِرِكَ ، وَذَائِبُكَ بِجَامِدِكَ ، وَحَتَّى تُعْجَلَ عَنْ قِعْدَتِكَ ، وَتَحْذَرَ مِنْ أَمَامِكَ ، كَحَذَرِكَ مِنْ خَلْفِكَ ، وَمَا هِيَ بِالْهُوَيْنَى الَّتِي تَرْجُو ، وَلَكِنَّهَا الدَّاهِيَةُ الْكُبْرَى ، يُرْكَبُ جَمَلُهَا ، وَيُذَلُّ صَعْبُهَا ، وَيُسَهَّلُ جَبَلُهَا . فَاعْقِلْ عَقْلَكَ ، وَامْلِكْ أَمْرَكَ ، وَخُذْ نَصِيبَكَ وَحَظَّكَ ، فَإِنْ كَرِهْتَ فَتَنَحَّ إِلَى غَيْرِ رَحْبٍ ، وَلَا فِي نَجَاةٍ ، فَبِالْحَرِيِّ لَتُكْفَيَنَّ وَأَنْتَ نَائِمٌ حَتَّى لَا يُقَالَ أَيْنَ فُلَانٌ ! وَاللهِ إِنَّهُ لَحَقٌّ مَعَ مُحِقٍّ وَمَا أُبَالِي مَا صَنَعَ الْمُلْحِدُونَ ! وَالسَّلَامُ .

* * *

الشرح :

المراد بقوله : « قولٌ هو لك وعليك » ، أنّ أبا موسى كان يقول لأهل الكوفة : إنّ عليًّا إمامُ هُدًى ، وبيعته صحيحة ، إلا أنه لا يجوز القتال معه لأهل القِبلة ، وهذا القولُ بعضُه حقّ ، وبعضه باطل .

وقوله : « فارفع ذيلك » ، أى تَهَيَّأْ للنهوض معى واللحاقِ بى ، لتشهدَ حربَ أهل البصرة ، وكذلك قوله : « واشدد مئزرك » ، وكلتاهما كنايتان عن الجدّ والتشمير فى الأمر .

قال : « واخرج من جُحْرك » ، أمرٌ له بالخروج من منزله للحاق به ، وهى كنايةٌ فيها غَضٌّ من أبى موسى واستهانةٌ به لأنه لو أراد إعظامَه لقال : واخرج من خِيسك[1] ، أو من غِيلك[2] كما يقال للأسد ، ولكنه جعله ثعلباً أو ضبّاً .

قال : « واندُب مَنْ معك » ، أى ، واندُب رعيّتك من أهل الكوفة إلى الخروج معى واللحاق بى .

ثم قال : « وإن تحققت فانفذ » أى أمرُك مبنىٌّ على الشكّ ، وكلامك فى طاعتى كالمتناقض ، فإن حقّقتَ لزومَ طاعتى لك فانفذ ، أى سِرْ حتى تقدم علىّ ، وإن أقمتَ على الشكّ فاعتزِل العمل ، فقد عزلتُك .

قوله : « وايمُ الله لتُؤتَيَنّ » معناه إن أقمتَ على الشكّ والاسترابة وتثبيطِ أهل الكوفة عن الخروج إلىّ وقولِك لهم : لا يحلّ لكم سَلّ السيف لا مع علىّ ولا مع طلحة ، والزَموا بيوتكم ، واكسروا سيوفكم ، ليأتينّكم . وأنتم فى منازلكم بالكوفة أهلُ البصرة مع طلحة ، ولنأتينّكم نحن بأهل المدينة والحجاز ، فيجتمع عليكم سيفان من أمامكم ومن خلفكم ، فتكون ذلك الداهيةُ الكبرى التى لا شَوَى لها .

قوله : « ولا تترك حتى يخلط زُبْدُك بخاثرك » تقول للرجل إذا ضربته حتى أثخنته : لقد ضربتُه حتّى خلطتُ زُبْدَه بخاثره ، وكذلك حتّى خلطتُ ذائبه بجامِده ، والخاثر : اللبن الغليظ ، والزُّبد خلاصة اللبن وصَفْوته ، فإذا أثخنتَ الإنسانَ ضرباً كنتَ كأنّك

---

(١) الخيس : عرين الأسد . (٢) الغيل : الشجر الكثير الملتف .

خلطتَ ما رَقّ ولَطُفَ من أخلاطه بما كَثُفَ وغَلُظَ منها ، وهذا مَثَل ، ومعناه لتَفسُدَنّ حالُك ولتُخَلْطَنّ ، وليضطربَنّ ما هو الآن منتظمٌ من أمرك .

قوله : « وحتى تُعجَل عن قِعْدَتك » ، بقِعْدة بالكسر هيئة القعود كالجِلسة والرِّكبة أى وليعجلنّك الأمرُ عن هيئة قعودك ، يصف شدّة الأمر وصعوبته .

قوله : « وتحذر مِنْ أمامك كحذرك من خلفك » ، يعنى يأتيك من حلفك إن أقمتَ على منع الناس عن الحرب معنا ومعهم أهل البصرة وأهل المدينة ، فتكون كما قال الله تعالى : ﴿ إِذْ جَاءُوكُمْ مِنْ فَوْقِكُمْ وَمِنْ أَسْفَلَ مِنكُم ﴾[1] .

قوله : « وما هى بالهُوَيْنَى التى ترجو » ، هُوَيْنَى تصغير « الهونى » التى هى أنثى « أهوَن » ، أى ليست هذه الداهية والجائحة التى أذكرها لك بالشيء الهيّن الذى ترجو اندفاعه وسهولته .

ثم قال : بل هى الداهية الكبرى ستفعل لا محالة إن استمررتَ على ما أنت عليه ، وكنى عن قوله : « ستفعل لا محالة » بقوله : « يركب جملها » وما بعده ، وذلك لأنّها إذا رُكب جملها ، وذلّل صعبُها وسهل وعرُها فقد فعلت ، أى لا تقل : هذا أمرٌ أعظيمٌ صعبُ المرام ، أى قصد الجيوش من كلا الحاربَيْن الكوفة ، وإنه إن دام الأمرُ على ما أشرتَ إلى أهل الكوفة من التخاذل والجلوس فى البيوت ، وقولك لهم : « كن عبد الله المقتول » لتقعنّ بموجب ما ذكرته لك ، وليرتكبنّ أهل الحجاز وأهل البصرة هذا الأمرَ المستصعب ، لأنّا نحن نطلب أن نملك الكوفة ، وأهلُ البصرة كذلك ، فيجتمع عليها الفريقان .

ثم عاد إلى أمره بالخروج إليه فقال له : « فاعقِل عَقْلك ، واملِك أمرَك ، وخذ نصيبك

---

(١) سورة الأحزاب ١٠ .

وحَطّك » ، أى من الطاعة ، واتّباع الإمام الّذى لَزِمتْك بيعته ، فإن كرهتَ ذلك ، فتنحّ عن العمل فقد عزلتُك . وابعُد عنّا لا فى رحْبٍ، أى لا فى سَعَة ، وهذا ضدّ قولهم : مرْحبا .

ثم قال : فجديرٌ أن تــكون ما كُنته من حضور الحرْب وأنت نائم ، أى لست معدودا عندنا ولا عندَ الناس من الرّجال الّذين تفتقر الحروب والتّدبيرات إليهم ، فسيُغنى اللهُ عنك ولا يقال : أين فلان ؟

ثم أقسَم أنّه لحقّ ، أى أنّى فى حرب هؤلاء لَعَلَى حقّ ، وإن من أطاعنى مع إمام مُحِقّ ليس يُبالى ما صنَع الملحدون ، وهــذا إشارةٌ إلى قولِ النبيّ صلّى الله عليه وآله : « اللهمّ أدِرِ الحقّ معه حيثما دارَ » .

(٦٤)

الأصل :

ومن كتاب له عليه السلام إلى معاوية جوابا عن كتابه* :

أَمَّا بَعْدُ ، فَإِنَّا كُنَّا نَحْنُ وَأَنْتُمْ عَلَى مَا ذَكَرْتَ مِنَ الْأُلْفَةِ وَالْجَمَاعَةِ ، فَفَرَّقَ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَمْسِ أَنَّا آمَنَّا وَكَفَرْتُمْ ، وَالْيَوْمَ أَنَّا اسْتَقَمْنَا وَفُتِنْتُمْ ، وَمَا أَسْلَمَ مُسْلِمُكُمْ إِلَّا كَرْهاً ، وَبَعْدَ أَنْ كَانَ أَنْفُ الْإِسْلَامِ كُلُّهُ لِرَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ حَرْباً.

وَذَكَرْتَ أَنِّي قَتَلْتُ طَلْحَةَ وَالزُّبَيْرَ ، وَشَرَّدْتُ بِعَائِشَةَ ، وَنَزَلْتُ بَيْنَ الْمِصْرَيْنِ ، وَذَلِكَ أَمْرٌ غِبْتَ عَنْهُ ، فَلَا عَلَيْكَ ، وَلَا الْعُذْرُ فِيهِ إِلَيْكَ .

وَذَكَرْتَ أَنَّكَ زَائِرِي فِي جَمْعِ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ ، وَقَدِ انْقَطَعَتِ الْهِجْرَةُ يَوْمَ أُسِرَ أَخُوكَ ، فَإِنْ كَانَ فِيكَ عَجَلٌ فَاسْتَرْفِهْ ، فَإِنِّي إِنْ أَزُرْكَ فَذَلِكَ جَدِيرٌ أَنْ يَكُونَ اللهُ إِنَّمَا بَعَثَنِي إِلَيْكَ لِلنِّقْمَةِ مِنْكَ ، وَإِنْ تَزُرْنِي فَكَمَا قَالَ أَخُو بَنِي أَسَدٍ :

مُسْتَقْبِلِينَ رِيَاحَ الصَّيْفِ تَضْرِبُهُمْ ... بِحَاصِبٍ بَيْنَ أَغْوَارٍ وَجُلْمُودِ

وَعِنْدِي السَّيْفُ الَّذِي أَعْضَضْتُهُ بِجَدِّكَ وَخَالِكَ وَأَخِيكَ فِي مَقَامٍ وَاحِدٍ .

فَإِنَّكَ وَاللهِ مَا عَلِمْتُ الْأَغْلَفُ الْقَلْبِ ، الْمُقَارِبُ الْعَقْلِ ، وَالْأَوْلَى أَنْ يُقَالَ لَكَ : إِنَّكَ رَقِيتَ سُلَّماً أَطْلَعَكَ مَطْلَعَ سُوءٍ عَلَيْكَ لَا لَكَ ، لِأَنَّكَ نَشَدْتَ غَيْرَ ضَالَّتِكَ ، وَرَعَيْتَ غَيْرَ سَائِمَتِكَ ، وَطَلَبْتَ أَمْراً لَسْتَ مِنْ أَهْلِهِ وَلَا فِي مَعْدِنِهِ ، فَمَا أَبْعَدَ قَوْلَكَ مِنْ فِعْلِكَ !

(*) بقية شرح هذه الرسالة في الجزء الثامن عشر .

وقَرِيبٌ ما أَشْبَهْتَ مِنْ أَعْمامٍ وأَخْوالٍ ! حَمَلَتْهُمُ الشَّقاوَةُ وتَمَنِّى الْباطِلِ، عَلَى الجُحُودِ بِمُحَمَّدٍ صلّى الله عليهِ وآلهِ، فَصُرِعُوا مَصارِعَهُمْ حَيْثُ عَلِمْتَ، لَمْ يَدْفَعُوا عَظِيماً، ولَمْ يَمْنَعُوا حَرِيماً، بِوَقْعِ سُيُوفٍ ما خَلاَ مِنْها الْوَغَى، ولَمْ تُماشِها الْهُوَيْنَى.

وقَدْ أَكْثَرْتَ فى قَتَلَةِ عُثْمانَ ؛ فادْخُلْ فيما دَخَلَ فيه النّاسُ، ثُمَّ حاكِمِ الْقَوْمَ إِلَيَّ، أَحْمِلْكَ وإِيّاهُمْ عَلَى كِتابِ اللهِ تعالى، وأَمّا تِلْكَ الَّتى تُرِيدُ ؛ فإِنَّها خُدْعَةُ الصَّبِيِّ عَنِ اللَّبَنِ فى أَوَّلِ الْفِصالِ، والسَّلامُ لأَهْلِهِ.

* * *

الشرح :

[كتاب معاوية إلى على]

أمّا الكتاب الذى كتبه إليه معاوية، وهذا الكتاب جوابه، فهو :

من معاوية بن أبى سفيان، إلى علىّ بن أبى طالب :

أما بعد، فإنّا بنى عبد مناف لم نزل نَنزِعُ من قَلِيب واحد، ونجرى فى حَلْبة واحدة، ليس لبعضنا على بعض فضل، ولا لقائمنا على قاعدنا فخر ؛ كلمتنا مؤتلفة، وألفتنا جامعة، ودارُنا واحدة، يجمعنا كرم العِرْق، ويحوينا شرفُ النِّجار، ويحنو قويُّنا على ضعيفنا، ويواسى غنيُّنا فقيرَنا، قد خلصَتْ قلوبنا من دَغَل الحسد، وطهُرتْ أنفسُنا من خُبْث النيّة، فلم نزل كذلك حتى كان منك ما كان من الإدهان فى أمر ابن عمّك، والحسد له، ونُصرة الناس عليه، حتى قُتِل بمشهد منك ؛ لا تدفع عنه بلسان ولا يد. فليتك

أظهرت نصره ، حيث أسررت خبره ، فكنت كالمتعلق بين الناس بصدر[1] وإن ضعف ، والمتبرّى من دمه بدفع وإن وَهن ، ولكنّك جست فى دارك تدسّ إليه الدّواهى ، وترسل إليه الأفاعى ؛ حتى إذا قضيت وَطَرك منه ، أظهرت شماتة ، وأبديت طلاقة ، وحسرت للأمر عن ساعدك ، وشمّرت عن ساقك ، ودعوت الناس إلى نفسك ، وأكرهت أعيان المسلمين على بيعتك ، ثم كان منك بعد ما كان ؛ من قتلك شيخَى المسلمين أبى محمد طلحة وأبى عبد الله الزّبير ، وهما من الموعودين بالجنّة ، والمبشّر قاتل أحدهما بالنّار فى الآخرة ، هذا إلى تشريدك بأمّ المؤمنين عائشة وإحلالها محلّ الهون ، مبتذَلة بين أيدى الأعراب وفسقة أهل الكوفة ، فمن بين مشهّر لها ، وبين شامت بها ، وبين ساخر منها . ترى ابن عمّك كان بهذه لو رآه راضيا ، أم كان يكون عليك ساخطا ، ولك عنه زاجراً ! أن تؤذى أهله وتشرّد بحليلته ، وتسفك دماء أهل ملّته . ثم تركك دار الهجرة التى قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم عنها : «إنّ المدينة لتنفى خبثها كما ينفى الكير[2] خبث الحديد» ، فلعمرى لقد صحّ وعده وصدق قوله ، ولقد نفت خبثها ، وطردت عنها من ليس بأهل أن يستوطنها ، فأقمت بين المصرين ، وبعدت عن بركة الحرمين ، ورضيت بالكوفة بدلا من المدينة ، وبمجاورة الخورنق والحيرة عوضا عن مجاورة خاتم النبوّة ، ومن قبل ذلك ما عبت خليفتى رسول الله صلى الله عليه وسلم أيام حياتهما ، فقعدت عنهما وألّبت عليهما ، وامتنعت من بيعتهما ، ورمت أمراً لم يرك الله تعالى له أهلا ، ورقيت سُلّماً وعراً ، وحاولت مقاما دحضا ، وادّعيت ما لم تجد عليه ناصراً ؛ ولعمرى لو وليتها حينئذ لما ازدادت إلاّ فسادا واضطرابا ، ولا أعقبت ولايتكها إلا انتشارا وارتدادا ؛ لإنك الشامخ بأنفه ، الذاهب بنفسه ، المستطيل على الناس بلسانه ويده ؛ وها أنا سائر إليك فى جمع

---

(١) ا : «بعذر» .

(٢) الكير : زق ينفخ فيه الحداد .

من المهاجرين والأنصار تحفّهم سيوفٌ شاميّة ، ورماحٌ قَحْطانية ، حتى يحاكموك إلى الله .

فانظر لنفسك وللمسلمين ، وادفع إليّ قتلة عثمان ، فإنهم خاصّتك وخلصاؤك والمحدقون بك ، فإن أبيتَ إلّا سلوكَ سبيل اللَّجاج ، والإصرار على الغيّ والضلال ، فاعلم أنّ هذه الآية إنما نزلتْ فيك وفي أهل العراق معك : ﴿ وَضَرَبَ اللهُ مَثَلاً قَرْيَةً كَانَتْ آمِنَةً مُطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَداً مِنْ كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ اللهِ فَأَذَاقَهَا اللهُ لِبَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ ﴾[1] .

* * *

ثم نعود إلى تفسير ألفاظ الفصل ومعانيه ، قال عليه السلام : لعمري إنّا كنا بيتاً واحداً في الجاهلية ، لأنا بنو عبد مناف ، إلّا أن الفرقة بيننا وبينكم حصلتْ منذ بعث اللهُ محمداً صلى الله عليه وآله ، فإنّا آمنا وكفرتم ، ثم تأكّدت الفُرقة اليومَ بأنّا استقمنا على منهاج الحقّ وفتنتم .

ثم قال : « وما أسلم مَن أسلمَ منكم إلا كَرْهاً » ، كأبي سفيان وأولاده يزيد ومعاوية وغيرهم من بني عبد شمس .

قال : « وبعد أن كان أنفُ الإسلام محارباً لرسول الله صلى الله عليه وآله » أي في أوّل الإسلام ، يقال : كان ذلك في أنف دولة بني فلان ، أي في أوّلها ، وأنفُ كلّ شيء أوّله وطَرَفه ، وكان أبو سُفيانَ وأهله من بني عبد شمس أشدَّ الناس عَلَى رسولِ الله صلى الله عليه وآله في أوّل الهجرة ، إلى أن فتح مكة ، ثم أجابه عن قوله : « قتلتَ طلحة والزبير ، وشرّدت بعائشة ، ونزلتَ بين المصرين » بكلام مختصر أعرض فيه عنه

---

(١) سورة النحل ١١٢ .

هَوَاناً به ، فقال : هذا أمرٌ عبتَ عنه ، فليس عيبك كان العدوان الذى تَزْعُمُ ، ولا العذرُ إليك لو وجب علىّ العذرُ عنه .

فأما الجواب المفصّل فأن يقال : إن طلحة والزبير قتلا أنفسهما ببغيهما ونكثهما ، ولو استقاما على الطريقة لسلِما ، ومن قتله الحقّ فدمه هَدَر ، وأما كونهما شيخين من شيوخ الإسلام فغيرُ مدفوع ؛ ولكن العيب يَحدُث ، وأصحابنا يذهبون إلى أنهما تابا وفارقا الدنيا نادمين على ما صنعا ، وكذلك نقول نحن ؛ فإن الأخبار كثرت بذلك ، فهما من أهل الجنّة لتوبتهما ، ولولا توبتُهما لكانا هالكين كما هلك غيرُهما ، فإن الله تعالى لا يحابى أحداً فى الطاعة والتقوى ، ﴿ لِيَهْلِكَ مَنْ هَلَكَ عَنْ بَيِّنَةٍ وَيَحْيَا مَنْ حَيَّ عَنْ بَيِّنَةٍ[1] ﴾ .

وأما الوعد لهما بالجنّة فمشروط بسلامة العاقبة ، والكلام فى سلامتهما ، وإذا ثبتتْ توبتهما فقد صحّ الوعد لهما وتحقق ؛ وقوله : « بشّر قاتل ابن صفية بالنار » ، فقد اختُلف فيه ، فقال قومٌ من أرباب السِّيَر وعلماء الحديث : هو كلامُ أمير المؤمنين عليه السلام غيرَ مرفوع ، وقوم منهم جعلوه مرفوعا ، وعلى كلّ حال فهو حقّ ، لأن ابن جُرموز قتله مولِّياً خارجا من الصفّ ، مفارقا للحرب ؛ فقد قتله على توبةٍ وإنابةٍ ورجوع من الباطل ، وقاتلُ مَنْ هذه حاله فاسقٌ مستحقّ للنار ؛ وأما أمّ المؤمنين عائشة فقد صحّت توبتها ، والأخبارُ الواردة فى توبتها أكثر من الأخبار الواردة فى توبة طلحة والزبير ، لأنها عاشتْ زمانا طويلا، وهما لم يبقيا ، والذى جرَى لها كان خطأً منها ، فأىّ ذنب لأمير المؤمنين عليه السلام فى ذلك! ولو أقامت فى منزلها لم تُبتذَل بين الأعراب وأهل الكوفة ؛ على أن أمير المؤمنين عليه السلام أكرمها وصانها وعظّم من شأنها ، ومَنْ أحب أن يقف على ما فعله معها فليطالع كتب السيرة . ولو كانت فعلتْ بعمر ما فعلتْ به ، وشقّت عصا الأمة عليه ، ثم ظفر بها ، لقتلها ومزّقها إرْباً إرْباً ، ولكنّ عليًا كان حليما كريما .

(١) سورة الأنفال ٤٢ .

وأمّا قوله : « لو عاش رسول الله صلّى الله عليه وسلم فبربّك هل كان يرضى لك أن تؤذي حليلته ! » فلعليّ عليه السلام أن يقلب الكلام عليه ، فيقول : أفتراه لو عاش أكان يرضى لحليلته أن تؤذي أخاه ووصيّه ! وأيضاً أتراه لو عاش أكان يرضى لك يابن أبي سفيان أن تُنازع عليا الخلافة وتفرق جماعة هذه الأمة ! وأيضاً أتراه لو عاش أكان يرضى لطلحة والزبير أن يبايعا ، ثم ينكُثا لا لسبب ، بل قالا : جئنا نطلبُ الدراهم ، فقد قيل لنا : إنّ بالبصرة أموالاً كثيرة ! هذا كلام يقوله مثلهما !

فأما قوله : « تركتَ دار الهجرة » ، فلا عيبَ عليه إذا انتقضتْ عليه أطرافُ الإسلام بالبَغْي والفساد أن يَخرُج من المدينة إليها ، ويهذّب أهلها؛ وليس كلُّ من خَرَج من المدينة كان خبيثاً ، فقد خَرَج عنها عمرُ مراراً إلى الشام . ثمّ لعليّ عليه السلام أن يقلِب عليه الكلامَ فيقول له : وأنتَ يامعاوية ، فقد نَفَتْكَ المدينة أيضاً عنها ، فأنت إذاً خبيث ، وكذلك طلحة والزبيرُ وعائشة الذين تتعصّب لهم وتَحتجّ على الناس بهم ، وقد خرج عن المدينة الصّالحون ، كابن مسعود وأبي ذرّ وغيرهم ، وماتوا في بلادٍ نائيةٍ عنها .

وأمّا قوله : « بعدتَ عن حُرْمة الحرمين ، ومجاوَرة قبر رسولِ الله صلّى الله عليه وسلم » ، فكلام إقناعيّ ضعيف ، والواجب على الإمام أن يقدّم الأهمّ فالأهمّ من مصالح الإسلام ، وتقديم قتال أهل البَغْي على المقام بين الحرمين أولَى . فأمّا ما ذكره من خِذْلانه عثمان وشماتته به ودعائه الناسَ بعد قتله إلى نفسه وإكراهه طلحةَ والزّبير وغيرهما على بَيْعته فكلّه دَعوى والأمر بخلافها ، ومن نظر كتب السِّير عرف أنّه قد بَهته وادّعى عليه ما لم يَقَع منه .

وأمّا قوله : « التويتَ على أبي بكر وعمر ، وقعدت عنهما ، وحاولتَ الخلافة بعد رسولِ الله صلى الله عليه وسلم » ، فإنّ عليّاً عليه السلام لم يكن يَجحَد ذلك ولا يُنكِره ، ولا رَيْب

أنّه كان يدّعي الأمر بعد وفاة رسول الله صلّى الله عليه وآله لنفسه على الجملة ، إمّا للنصّ كما تقوله الشيعة، أو لأمرٍ آخر كما يقوله أصحابنا . فأمّا قوله: « لو وليَها حينئذ لفسد الأمر واضطرب الإسلام» ، فهذا علمُ غيبٍ لا يعلمه إلا الله ، ولعلّه لو وليها حينئذ لاستقام الأمرُ وصلَح الإسلام وتمهّد ، فإنّه ما وقع الاضطراب عند ولايته بعدَ عثمان إلّا لأنّ أمرَه هانَ عندهم بتأخّره عن الخلافة ، وتقدّم غيره عليه ، فصغُر شأنه في النفوس ، وقرّر من تقدّمه في قلوب الناس أنّه لا يَصلُح لها كلّ الصلاحية ، والناسُ على ما يحصُل في نفوسهم ، ولو كان وَليَها ابتداء وهو على تلك الحالة التي كان عليها أيام حياة رسولِ الله صلّى الله عليـــه وآله وتلك المنزلة الرفيعة والاختصاص الّذي كان له ، لكان الأمرُ غيرَ الّذي رأيناه عند ولايته بعد عثمان . وأمّا قوله : « لأنّك الشامخُ بأنفه ، الذاهبُ بنفسه » ، فقد أسرف في وصفه بما وصفه به ، ولا شكّ أنّ عليّا عليه السلام كان عنده زَهْو لكن لا هكذا ، وكان عليه السلام مع زَهْوه ألطف الناس خُلُقا .

* * *

ثم رجع إلى تفسير ألفاظه عليه السلام ؛ قوله : « وذكرت أنّك زائري في جَمْع من المهاجرين والأنصار ، وقد انقطعَت الهجرةُ يوم أُسِر أخوك » هذا الكلامُ تكذيبٌ له في قوله : « في جمعٍ من المهاجرين والأنصار » ، أي ليس معك مهاجر لأنّ أكثر مَن معك ممن رأى رسول الله صلى الله عليه وآله هم أبناء الطُّلَقاء ، ومن أسلَمَ بعد الفتح ، وقد قال النبيّ صلى الله عليه وآله : « لا هِجرةَ بعد الفَتْح » .

وعبّر عن يوم الفَتْح بعبارة حَسَنة فيها تقريع لمعاوية وأهلِه بالكفر ، وأنّهم ليسوا من ذوي السّوابق ، فقال : « قد انقطعتْ الهجرةُ يومَ أُسِر أخوك » ، يعني يزيد بن أبي سفيان أُسِرَ يوم الفَتْح في باب الخَنْدَمة ، وكان خَرَج في نفر من قريش يُحارِبون ويَمنعون

من دخول مكّة ، فقُتِل منهم قومٌ وأُسِر يزيدُ بنُ أبى سفيان ، أسرَه خالدُ بنُ الوليد ، فخلّصه أبوسُفيان منه ، وأدخله دارَه ؛ فأمِن لأنّ رسولالله صلى الله عليه وآله قال يومئذ : « من دخل دارَ أبى سُفيانَ فهو آمِن » .

* * *

[ذكر الخبر عن فتح مكة]

ويحب أن نذكر فى هذا الموضع ملخّصَ ما ذكَره الواقدىّ فى كتاب " المغازى " فى فتح مكّة ، فإن الموضع يقتضيه ؛ لقوله عليه السلام : « ما أسلم مسلمُكم إلا كرْها » ، وقوله : « يومَ أُسِر أخوك » .

قال محمد بن عمر الواقدىّ فى كتاب " المغازى " :

كان رسولُ الله صلّى الله عليه وسلم قد صالح قريشاً فى عام الحُدَيْبيَة عشر سنين ، وجعل خزاعة داخلةً معه ، وجعلت قريشٌ بنى بكر بن عبد مناة من كنانة داخلةً معهم ، وكان بين بنى بكر وبين خُزاعة تِراتٌ فى الجاهلية ودماء ، وقد كانت خُزاعةُ من قبلُ حالفتْ عبدَ المطّلب بن هاشم ، وكان معها كتابٌ منه ، وكان رسول الله صلّى الله عليه وآله يَعرِف ذلك ، فلمّا تمّ صُلح الحُدَيْبِيَة وأمِن الناسُ ، سَمِع غلامٌ من خُزاعة إنساناً من بنى كنانة يقال له : أنس بن زُنَيم الدّؤلى[1] يُنشِد هجاء له فى رسولالله صلّى الله عليه وآله ، فضربه فشجّه ، فخرج أنس إلى قومه فأراهم شجّته فثار بينهم الشرّ ، وتذاكروا أحقادَهم القديمة ، والقوم مجاورون بمكّة ، فاستنجدتْ بكر بن عبد مناة[2] قُرَيشا على خُزاعة ، فمن قريش مَنْ كره ذلك وقال: لا أنقُض عهدَ محمّد ، ومنهم من خفّ إليه . وكان أبوسُفيان أحدَ من كَرِه ذلك ، وكان صَفوان بن أميّة وحُوَيْطب بن عبد العُزّى ومُكْرَز بن حفص

(١) ا : « الديل » . (٢) ب : « مناف » ، وصوابه فى ا ، د .

ممّن أعان بني بكر، ودسّوا إليهم الرجالَ بالسلاح سرًّا، وبيّتوا خُزاعةَ ليلا، فأوقعوا بهم، فقتلوا منهم عشرين رجلا، فلمّا أصبحوا عاتبوا قريشًا، فجحدتْ قريشٌ أنّها أعانت بكرا، وكذَبت في ذلك، وتبرّأ أبو سُفْيانَ وقوم من قريش ممّا جَرَى، وشَخَص قومٌ من خُزاعةَ إلى المدينة مستصرِخِين برسول الله صلّى الله عليه وسلّم، فدَخَلوا عليه وهو في المسجد، فقامَ عمرو بن سالم الخُزاعيّ فأنشده:

لاهُمَّ إنّي ناشدٌ محمّدا … حِلْفَ أبينا وأبيه الأتلَدا(1)

لكنتَ والداً وكنّا وَلَدا(2) … ثُمّتَ أسلمْنا ولم ننزع يَدا

إنّ قريشاً أخلفوك المَوْعِدا … ونقضوا ميثاقك المؤكَّدا

هُمْ بيّتونا بالوَتير هُجَّدا(3) … نتلو القُرآنَ رُكّعا وسُجَّدا

وزَعموا أن لستَ تَدْعُو أحدا … وهُمْ أذلّ وأقلّ عَددا

فانصرْ هَداك اللهُ نصراً أيِّدا(4) … وادعُ عبادَ الله يأتوا مَدَدا(5)

في فيلقٍ كالبَحْرِ يجري مُزْبِدا(6) … فيهمْ رسولُ الله قد تَجرّدا

* قرمٌ لقَومٍ من قُرومٍ أصيدَا *

ثمّ ذَكَروا له ما أثار الشرَّ، وقالوا له: إنّ أنَسَ بنَ زُنَيم هجاك، وإنّ صَفْوان ابن أُميّة وفلانا وفلانا دَسُّوا إلينا رجالَ قريش مُستنصرين، فبيّتونا بمنزلنا بالوَتير فقتلونا، وجئناك مستصرخين بك، فزَعموا أنّ رسولَ الله صلّى الله عليه وآله قام مُغضَبا يجرّ رداءه ويقول: «لا نُصِرتُ إن لم أنصرْ خُزاعةَ فيما أنصرُ منه نفسي!».

---

(1) في الأصول: «الأملدا» وصوابه من ابن هشام ٤: ١٠. والأتلد: القديم.

(2) ابن هشام: «قد كنتم ولدا».   (3) الوتير: اسم ماء بعينه.

(4) أيِّداً: قوياً؛ وفي ب: «أبداً»؛ والصواب ما في ا وابن هشام.

(5) المدد: العون.   (6) الفيلق: العسكر.

قلتُ : فصادَفَ ذلك من رسول الله صلى الله عليه وآله إيثارا وحبّا لنقض العهد ، لأنه كان يريد أن يفتح مكّة وهمّ بها في عام الحديبية فصُدّ ، ثمّ همّ بها في عُمْرة القضيّة ، ثم وقف لأجل العهد والميثاق الذي كان عقَده معهم ، فلمّا جرى ما جرى على خُزاعة اغتنمَها .

قال الواقديّ : فكتب إلى جميع الناس في أقطار الحجاز وغيرها يأمرهم أن يكونوا بالمدينة في رمضان من سنة ثمانٍ للهجرة ، فوافته الوُفود والقبائل من كلّ جهة ، فخرج من المدينة بالناس يوم الأربعاء لعشر خلَوْن من رمضانَ في عشرة آلاف ، فكان المهاجرُون سبعمائة ، ومعهم من الخيل ثلثمائة فرس ، وكانت الأنصار أربعة آلاف ، معهم من الخيل خمسمائة ، وكانت مُزَيْنةُ ألفاً ، فيها من الخيل مائة فرس ، وكانت أسلم أربعمائة ، فيها من الخيل ثلاثون فرسا ، وكانت جُهَينةُ ثمانمائة معها خمسون فرسا ، ومن سائر الناس تمامُ عشرة آلاف ، وهم بنو ضَمْرة وبنو غِفار وأشجَع وبنو سُلَيم وبنو كَعْب بن عمرو وغيرهم . وعقَد للمهاجرين ، ثلاثة ألوية : لواء مع عليّ ، ولواء مع الزبير ، ولواء مع سعد ابن أبي وقاص ، وكانت الرّاياتُ في الأنصار وغيرهم ، وكتم عن الناس الخبر ، فلم يعلم به إلّا خواصّه ، وأمّا قريش بمكّة فندِمتْ على ما صنعتْ بخُزاعة ، وعرَفت أنّ ذلك انقضاء ما بينهم وبين النبيّ صلى الله عليه وسلّم من العهد ، ومَشَى الحارثُ بنُ هشام وعبدُ الله بنُ أبي ربيعة إلى أبي سُفيان فقالا له : إنّ هذا أمرٌ لابدّ له أن يُصلَح ، والله إن لم يُصلَح لا يَرُوعكم إلّا محمدٌ في أصحابه . وقال أبو سُفيان : قد رأتْ هندُ بنتُ عُتْبة رؤيا كرهْتُها وأفظعتُها ، وخفتُ من شرّها ، قالوا : ما رأت ؟ قال : رأت كأن دماً أقبل من الحَجُون يَسيل حتى وقف بالخَنْدَمة مَلِيًّا ، ثم كأنّ ذلك الدم لم يكن ؛ فكَرِه القومُ ذلك وقالوا : هذا شرّ .

قال الواقديّ : فلمّا رأى أبو سُفيانَ ما رأى من الشرّ قال : هذا والله أمرٌ لم أشهده

ولم أغِب عنه ، لا يُحمَل هذا إلا عليّ ، ولا والله ما شُوورت ولا هوّنت[١] حيث بلغني ، والله ليغزُونا محمدٌ إن صَدَق ظني وهو صادق ، ومالي بُدّ أن آتيَ محمدًا فأكلّمه أن يزيد في الهُدْنة ، ويجدّد العهد قبل أن يبلغه هذا الأمر . قالت قريش : قد والله أصبتَ ؛ وندمتْ قريشٌ على ما صنعتْ بخُزاعة وعرفت أنّ رسولَ الله صلى الله عليه وآله لا بدّ أن يغزُوَها ؛ فخرج أبو سُفيانَ وخرَج معه مولًى له على راحلتين ، وأسرعَ السيرَ وهو يرى أنّه أوّل من خرج من مكّة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم .

قال الواقديّ : وقد رُوِيَ الخبر على وجهٍ آخر ، وهو أنّه لما قدِم ركْبُ خُزاعةَ على رسولِ الله صلى الله عليه وسلم فأخبَروه عن قُتل منهم ، قال لهم : عن تُهمتِكم وطلبتِكم ؟ قالوا : بنو بكر بن عبد مَناة ، قال : كلّها ؟ قالوا : لا ، ولكن تهمتنا بنو نفاثة قَصْرة[٢] ، ورأسهم نوفل بن معاوية النُّفاثيّ ؛ فقال : هذا بطنٌ من بكر ، فأنا باعث إلى أهل مكة فسائلهم عن هذا الأمر ، ومخيّرهم في خصال . فبعث إليهم ضَمْرة يخيّرهم بين إحدى خلال ثلاث : بين أن يدُوا خُزاعةَ ، أو يبرءوا من حِلف نُفاثة ، أو ينبذ إليهم على سواء . فأتاهم ضَمْرة فخيّرهم بين الخلال الثلاث ، فقال قُرَيطة بن عبد عمرو الأعمى : أمّا أن نديَ قتلى خُزاعة ، فإنا إنْ وَدَيْناهم لم يَبْق لنا سَبَد ولا لَبَد[٣] ، وأمّا أن نبرأ من حلف نُفاثة ، فإنه ليس قبيلة تحجّ هذا البيت أشدّ تعظيمًا له من نُفاثة ، وهم حُلفاؤنا فلا نبرأ من حِلفهم ؛ ولكنّا ننبذ إليه على سواء . فعاد ضَمْرة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك ، وندمتْ قريشٌ أن ردّتْ ضَمْرة بما ردّته به .

قال الواقديّ : وقد رُوِي غيرُ ذلك ؛ رُوِي أنّ قريشًا لما ندمتْ على قتل خُزاعة وقالت : محمد غازينا ، قال لهم عبدُ الله بن سعد بن أبي سَرْح — وهو يومئذ كافر مرتدّ

---

(١) ب : « هويت » ، وأثبت ما في ا ، د . (٢) قصرة : أي هم دون غيرهم .
(٣) يقال : ما له سبد ولا لبد ؛ أي لا قليل ولا كثير .

عندهم — : إنّ عندى رأياً ؛ إنّ محمدا ليس يَغزوكم حتى يُعذِر إليكم ويُخيّركم فى خصال كلّها أهونَ عليكم من غزوه ، قالوا : ما هى؟ قال : يرسل إليكم أن تَدُوا قتلى خزاعة ، أو تبرءوا من حِلْف من نقض العهد وهم بنو نُفاثة ، أو ينبذ إليكم العهد . فقال القومُ : أحْرِ بما قال ابنُ أبى سَرْح أن يكون ! فقال سُهيل بنُ عمرو : ما خصلة أيسر علينا من أن نبرأ من حلف نُفاثة ، فقال شَيْبة بنُ عثمانَ العَبْدرِىّ : حُطْتَ أخوالك[1] خُزاعة ، وغضبت لهم ! قال سهيل : وأىّ قريش لم تلِد خُزاعة ! قال شيبة : لا ، ولكن نَدِى قتلى خُزاعة فهو أهونُ علينا . فقال قُرَيطة بنُ عبد عمرو : لا والله لا نَدِيهم ولا نبرأ عن نُفاثة أبرّ العرب بنا ، وأعمرهُم لبَيْت ربّنا ، ولكنْ ننبذ إليهم على سواء . فقال أبو سُفيان : ما هذا بشىء ، وما الرأىُ إلا جَحْد هذا الأمر أن تكون قريش دخلتْ فى نقض العهد ، أو قطع مدّة ، فإن قطعه قومٌ بغير هَوًى منّا ولا مَشُورة فما علينا ! قالوا : هذا هو الرأى ، لا رأى إلّا الجحْدُ لكلّ ما كان من ذلك ، فقال : أما إنّى لم أشهد ولم أُؤامَر ، وأنا صادق ، لقد كرهتُ ما صنعتم ، وعرفتُ أن سيكون له يوم عَمَاس[2] ، قالت قريش لأبى سُفيان : فاخرج أنت بذلك ؛ فخرج .

قال الواقدىّ : وحدثنى عبد الله بن عامر الأسلمىّ ، عن عطاء بن أبى مروان ، قال : قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم لعائشة صبيحة الليلة التى أوقعتْ فيها نُفاثة وقُرَيش بخُزاعة بالوَتير : يا عائشة لقد حَدث الليلة فى خُزاعة أمر ، فقالت عائشة : يا رسول الله ، أترى قريشا تجترئ على نقض العهد بينك وبينهم ! أينقضون وقد أفناهم السيف ! فقال : العهد لأمر يريدُه الله بهم ، فقالت : خيرٌ أم شرٌّ يا رسول الله ؟ فقال : خير .

قال الواقدىّ : وحدّثنى عبدُ الحميد بن جعفر ، قال : حدّثنى عمران بن أبى أنس ، عن ابن عباس ، قال : قام رسول الله صلى الله عليه وسلّم وهو يجُرّ طرَف ردائه ويقول :

---

(١) ب : « إخوانك » ، وما أثبته من ا ، ت . (٢) يوم عَمَاس ، أى شديد .

« لا نُصِرتُ إن لم أنصر بنى كعب — يعنى خزاعة — فيما أنصرُ منه نفسى ! » .

قال الواقدىّ : وحدثنى حرام بن هشام ، عن أبيه قال : قال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم : لكأنكم بأبى سفيان قدجاءكم يقول: جدّد العهد وزِدْ فى المدة وهوراجع بسخطه. وقال لبنى خُزاعة عمرُو بن سالم وأصحابه : ارجعوا وتفرّقوا فى الأودية ، وقام فدخل على عائشة وهو مُغضَب ، فدعا بماء، فدخل يغتسل؛ قالت عائشة : فأسمعه يقول وهو يصُبّ الماء على رِجليه : « لا نُصِرتُ إن لم أنصرْ بنى كعب » !

قال الواقدىّ : فأمّا أبو سفيان فخرج من مكة وهو متخوّف أن يكون عمرو بن سالم وَرَهْطه من خُزاعة سَبقوه إلى المدينة ، وكان القوم لمّا رجعوا من المدينةوأتوا الأبواء تفرّقوا كما أوصاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم، فذهبت طائفةٌ إلى الساحل تعارض الطريق ، ولزم بُدَيل بن أمّ أصرَم الطريق فى نفر معه ، فلقيهم أبو سفيان ، فلما رآهم أشفق أن يكونوا لقُوا محمدا صلى الله عليه وسلم بل كان اليقينُ عنده ، فقال للقوم : منذ كم عهدكم بيثرب ؟ قالوا : لا عهد لنا بها ، فعرَف أنهم كتموه ، فقال : أما معكم من تمر يثرب شىء تُطعِمموناه ، فإن لتمر يثرب فَضْلا على تمر تِهامة ؟ قالوا : لا ، ثم أبت نفسه أن تقَرّ ، فقال : يا بُدَيل ، هل جئت محمدا ؟ قال : لا ولكنى سرتُ فى بلاد خُزاعة من هذا الساحل فى قتيل كان بينهم حتى أصلحتُ بينهم . قال : يقول أبو سفيان : إنك — والله — ماعلمتُ برّ واصل . فلما راح بُدَيل وأصحابه جاء أبو سفيان إلى أبعار إبلهم ففتّها فإذا فيها النوى ، ووجد فى منزلهم نوى من تمر عجوة كأنه ألسنة العصافير ، فقال : أحلف بالله لقد جاء القومُ محمّدا . وأقبل حتى قَدِم المدينة ، فدخل على النبىّ صلّى الله عليه وآله ، فقال : يا محمّد ، إنّى كنت غائبا فى صُلْح الحديبية ، فاشْدُد العهدَ وزِدْنا فى المدّة ، فقال رسول الله صلّى الله عليه وآله : ولذلك قدمتَ يا أبا سُفيان ! قال : نعم، قال : فهل كان قِبَلكم حَدَث؟

فقال : معاذ الله ! فقال رسولُ الله : فنحن على مُدَّتنا وصُلحنا يومَ الحُدَيْبِية لا نغيِّر ولا نبدِّل . فقام مِن عنده فدخل على ابنته أمّ حبيبة ، فلمّا ذهب ليجلسَ على فِراش رسولِ الله صلّى الله عليه وسلّم طوَتْه دونه ، فقال : أرغبتِ بهذا الفراش عنّي ، أم رغبتِ بي عنه ؟ فقالت : بل هو فراشُ رسولِ الله صلّى الله عليه وسلّم ، وأنت امرؤٌ نجسٌ مُشرك . قال : يا بنيّة ، لقد أصابكِ بعدي شرّ ، فقالت : إنّ الله هداني للإسلام ، وأنت يا أبتِ سيّدُ قريش وكبيرها ، كيف يخفى عنك فضلُ الإسلام ، وتعبدُ حجرًا لا يسمع ولا يُبصر ! فقال : يا عجبا ! وهذا منكِ أيضا ! أأترك ما كان يعبد آبائي وأتبع دينَ محمّد ! ثم قام من عندِها فلقِيَ أبا بكر ، فكلّمه ، وقال : تُكلِّم أنتَ محمّدا ، وتجير أنت بين الناس . فقال أبو بكر : جواري جوارُ رسولِ الله صلى الله عليه وسلّم ، ثم لقِيَ عمرَ فكلّمه بمثل ما كلّم به أبا بكر ، فقال عمر : والله لو وجدتُ السَّنَوْرَ تقاتلكم لأعنتُها عليكم . قال أبو سُفيان : جُزِيت من ذي رَحِم شرًّا ! ثم دخل على عثمانَ بنِ عفّان فقال له : إنه ليس في القوم أحدٌ أمسَّ بي رَحِمًا منك ، فزِدْ في المدة وجدِّد العهدَ ، فإنّ صاحبك لا يردّ عليك أبدا ؛ والله ما رأيتُ رجلا قطّ أشدّ إكرامًا لصاحب من محمّد لأصحابه ، فقال عثمان : جواري جوارُ رسولِ الله صلّى الله عليه وسلّم ، فجاء أبو سُفيان حتى دخل على فاطمةَ بنتِ رسولِ الله صلّى الله عليه وسلّم ، فكلّمها ، وقال : أجيري بين الناس ، فقالت : إنّما أنا امرأة ، قال : إنّ جوارَكِ جائز ، وقد أجارت أختُكِ أبا العاص بنَ الرّبيع ، فأجاز محمّد ذلك . فقالت فاطمة : ذلك إلى رسول الله صلّى الله عليه وسلّم ؛ وأبتْ عليه ، فقال : مُرِي أحدَ هذين ابنيك يُجيرُ بين الناس ، قالت : إنّهما صبيّان ، وليس يجيرُ الصبيّ . فلمّا أبت عليه أتى عليًا عليه السلام فقال : يا أبا حسن ، أجِرْ بين الناس وكلِّم محمّداً ليزيدَ في المدّة ، فقال عليّ عليه السلام : وَيْحك يا أبا سُفيان ! إنّ رسولَ الله صلّى الله عليه وسلم قد عزم

ألّا يَعمَل ، وليس أحدٌ يستطيع أن يكلّمه في شيء يكرَهه ، قال أبو سُفيان : فما الرأيُ عندك فتشير لأمرى ، فإنّه قد ضاقَ عليّ ؟ فرني بأمرٍ ترَى أنّه نافعى ، قال عليّ عليه السلام : والله ما أجِد لكَ شيئاً مِثل أن تقومَ فتُجيرَ بين الناس ، فإنّك سيدُ كِنانَة ، قال : أترى ذلك مُغنِيا عنّى شيئاً ؟ قال عليّ : إنّى لا أظنّ ذلك والله ، ولكنّى لا أجدُ لكَ غيرَه . فقام أبو سُفيانَ بين ظَهرَى الناس فصاح : ألا إنّى قد أجرتُ بينَ الناس ، ولا أظنّ محمداً[1] يخفِرنى . ثمّ دخل على رسول الله صلّى الله عليه وآله فقال : يا محمدُ ما أظنّ أن تردّ جِوارِى ! فقال عليه السلام : أنت تقول ذلك يا أبا سُفيان ! ويقال: إنّه لمّا صاح لم يأت النبيّ صلّى الله عليه وسلّم وركِب راحِلَته وانطَلَق إلى مكّة . ويُروَى أنّه أيضا أتَى سعدَ بنَ عُبادةَ فكلّمه في ذلك ؛ وقال : يا أبا ثابت ، قد عرفتَ الذى كان بينى وبينَك ، وأنّى كنتُ لك في حَرَمِنا جاراً ، وكنتَ لى بيثربَ مِثلَ ذلك ، وأنتَ سيّدُ هذه المَدَرَة ، فأجِرْ بين الناس ، وزِدْ في المُدّة . فقال سعد : جوارى جوارُ رسول الله صلّى الله عليه وسلّم ، ما يجيرُ أحدٌ على رسول الله صلّى الله عليه وسلّم ؛ فلمّا انطلق أبو سُفيانَ إلى مكّة ، وقد كان طالتْ غَيبته عن قريش وأبطأ ، اتّهموه وقالوا : نراه قد صبَا واتّبع محمّداً سِرّاً ، وكتم إسلامَه ؛ فلمّا دخل على هندٍ ليلا قالت : قد احتُبستَ حتّى اتّهمك قومُك ، فإن كنتَ مع طولِ الإقامة جئتَهم بنُجْح فأنتَ الرجل . وقد كان دنا منها ليَغْشاها ، فأخبرَها الخبر وقال: لم أجد إلّا ما قال لى عليّ ، فضربتْ برِجلها في صدرِه وقالت : قُبِّحتَ من رسولِ قومٍ !

قال الواقديّ : فحدّثنى عبدُ الله بنُ عثمانَ ، عن أبى سفيان ، عن أبيه ، قال : لمّا أصبح أبو سُفيان حَلَق رأسَه عند الصَّنمين : أساف ونائلة ، وذَبح لهما ، وجعل يمسح بالدم رءوسَهما ، ويقول : لا أفارق عبادتَكما حتّى أموت على ما ماتَ عليه أبى . قال: فعَل ذلك ليبرِّئ نفسَه ممّا اتّهمته قريش به .

---

(١) د : « يخيرنى » .

قال الواقديّ : وقالت قريش لأبي سُفيان : ما صنعتَ ؟ وما وراءك ؟ وهل جئتنا بكتاب من محمد وزيادةٍ في المُدّة ؟ فإنّا لا نأمن من أن يَغزُونا ، فقال : والله لقد أبى عليّ ، ولقد كلّمت عليه أصحابَه فما قدرتُ على شيء منهم ، ورمَوْني بكلمةٍ منهم واحدة ، إلّا أنّ عليًا قال لمّا ضاقت بيَ الأمور : أنت سيّد كِنانة ، فأجِرْ بين الناس ، فناديتُ بالجوار ، ثمّ دخلتُ على محمد فقلت : إني قد أجرتُ بين الناس ، وما أظنّ محمدا يردّ جِواري ، فقال محمد : أنتَ تقول ذاك يا أبا سُفيان ! لم يَزِد على ذلك ، قالوا : ما زاد عليّ على أن يَلعب بك تلعّبا ؛ قال : فوالله ما وجدتُ غيرَ ذلك .

قال الواقديّ : فحدّثني محمد بن عبد الله ، عن الزّهريّ ، عن محمد بن جُبير بن مُطعِم ، قال : لمّا خرج أبو سُفيان عن المدينة قال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم لعائشة : جَهّزينا وأخفِي أمرَكِ . وقال رسولُ الله صلى الله عليه وآله : اللهمّ خُذْ عن قريش الأخبارَ والعيونَ حتى نأتيَهم بَغتةً ؛ ورُوِي أنه قال : اللهمّ خُذْ على أبصارهم فلا يَرَوْني إلّا بغتة ، ولا يَسمَعون بي إلّا فجأة . قال : وأخذ رسولُ الله صلى الله عليه وسلّم الأنقابَ وجعل عليها الرجالَ ، ومَنعَ مَنْ يخرج من المدينة ، فدخل أبو بكر على عائشةَ وهي تجهّزُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم، تعمَل له قَمْحا سَويقا ودَقيقا ، وتمْرا ، فقال لها : أهَمّ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم بغزْوٍ ؟ قالت : لا أدري ؛ قال : إن كان همّ بسَفَرٍ فآذِنينا نتهيّأْ له ؛ قالت : لا أدري لعلّه أراد بني سُلَيم ، لعلّه أراد ثَقيفا أو هَوازِنَ ! فاستعجمَتْ(1) عليه ، فدخل على رسولِ الله صلى الله عليه وآله فقال : يارسولَ الله ، أردتَ سَفرًا ؟ قال : نعم ، قال : أفأتجهّز ؟ قال : نعم ، قال : وأين تريد ؟ قال : قريشا ، وأخْفِ ذلكَ يا أبا بكر ، وأمرَ رسولُ الله صلى الله عليه وآله الناسَ فتجهّزوا ، وطوَى عنهم الوجهَ الّذي يريد ، وقال له أبو بكر : يا رسولَ الله ، أوَ ليسَ بيننا وبينهم مُدّة ؟ فقال : إنّهم غَدَروا ونقَضوا العهد ،

---

(1) يقال: استعجم عليه ؛ إذا سكت ولم يحر جواباً .

فأما مَغَازيهم ، فالطرز ما ذكرتُ لك ، فكان الناسُ بين ظانٍّ يظنُّ أنه يريد سُلَيما ، وظانٍّ يظنُّ أنه يريد هَوازِنَ ، وظانٍّ يظنُّ أنه يريد ثَقِيفا ، وظانٍّ يظنُّ أنه يريد الشامَ ، وبعثَ رسولُ الله صلّى الله عليه وآله أبا قَتادةَ بن رِبْعِيّ في نفر إلى بطن إِضَم ليظنَّ الناسُ أنّ رسول الله صلى الله عليه وآله قدّم أمامه أولئك الرجالَ لتوجّهه إلى تلك الجهة ، ولتذهب بذلك الأخبارُ .

قال الواقديّ : حدّثني المنذر بنُ سعد ، عن يزيدَ بن رُومان ، قال : لما أجمعَ رسولُ الله صلى الله عليه وآله المسيرَ إلى قريش ، وعَلِم بذلك مَن عَلِم من الناس ، كتب حاطبُ ابنُ أبي بَلْتَعَةَ إلى قريش يُخبرهم بالّذي أجمعَ عليه رسولُ الله صلى الله عليه وآله في أمرِهم ، وأعطى الكتابَ امرأةً من مُزَينة ، وجعلَ لها على ذلك جُعْلا على أن تُبلّغه قريشا ، فجعلت الكتابَ في رأسِها ، ثم فتلتْ عليه قُرُونَها وخرجتْ به ، وأتى الخبرُ إلى النبيّ صلى الله عليه وآله من السماء بما صنع حاطب ، فبعثَ عليًّا عليه السلام والزّبيرَ فقال : أدرِكا امرأةً من مُزَينة قد كتبَ معها حاطبٌ كتابا يُحذّر قريشا ، فخرَجا وأدركاها بذي الحُلَيفة ، فاستنزلاها والتمسا الكتابَ في رَحْلها فلم يجدا شيئاً ، فقالا لها : نحلِف بالله ما كَذبَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلّم ولا كَذبنا ، ولتُخرجِنّ الكتابَ أو لنَكْشِفَنّكِ . فلمّا رأت منهما الجِدّ حلّت قرونَها ، واستخرجَتِ الكتابَ فدفعته إليهما ، فأقبَلا به إلى رسولِ الله صلى الله عليه وآله ، فدعا حاطباً وقال له : ما حمَلك على هذا ؟ فقال : يا رسول الله ، والله إنّي لَمُسلم مؤمنٌ بالله ورسوله ، ما غيّرتُ ولا بدّلتُ ، ولكنّي كنتُ امرأً ليس لي في القوم أصْل ولا عَشيرة ، وكان لي بين أظهرِهم أهلٌ وولَد ، فصانعتُهم. فقال عمر : قاتلك الله ! ترى رسولَ الله صلّى الله عليه وسلّم يأخذ بالأنقاب وتكتب إلى قريش تحذّرهم ! دَعْني يا رسولَ الله أضرب عُنقَه ، فإنّه قد نافَق ، فقال رسولُ الله صلى الله

عليه وآله : وما يدريك يا عمر لعلّ الله قد اطّلع على أهل بَدْر فقال : اعملوا ما شئتم فقد غفرتُ لكم ! قال الواقديّ : فما خرج رسولُ الله صلّى الله عليه وآله من المدينة بالألوية المعقودة والرّايات بعدَ العصر من يوم الأربعاء لعشرٍ خلونَ من شهر رمضانَ لم يحلّ عقده حتّى انتهى إلى الصّلصل(١) ، والمسلمون يَقُودون الخيلَ ، وقد امتطوا الإبل ، وقدّم أمامَه الزبير بن العوّام في مائتين ؛ قال : فلمّا كان بالبَيْداء نظر إلى عَنانِ السّماء ، فقال : إنّي لأرَى السحابَ تستهِلّ(٢) بنصرِ بنى كعب ـ يعنى خُزاعة .

قال الواقديّ : وجاء كعبُ بنُ مالك لِيَعلَم أيّ جهــةٍ يقصد ؟ فبَرَك بين يديه على رُكبتيه ، ثمّ أنشده :

قَضَينا من تِهامَةِ كلّ نَحْبٍ(٣) ... وخيبرَ ثمّ أجمَمْنا السُّيوفا

نُسائِلُها ولو نطقَتْ لقالَتْ ... قواضِبُهنّ دَوْسا أو ثَقيفا

فلستُ لحاضِرٍ إن لم تَرَوْها ... بساحةِ دارِكم منها أُلوفا

فننتزع الخيام ببطنِ وَجٍّ ... ونَترُك دُورَكم منها خُلُوفا

قال : فتبسّم رسولُ الله صلّى الله عليه وآله ولم يَزِد على ذلك ، فجعل الناسُ يقولون : واللهِ ما بيّنَ لكَ رسولُ الله صلّى الله عليه وآله شيئاً ، فلم تَزَل الناسُ كذلك حتّى نزلوا بمَرّ الظَّهران .

قال الواقديّ : وخرج العبّاس بنُ عبدِ المطّلب ومَخرَمة بنُ نَوْفل من مَكّة يَطلُبان رسولَ الله صلى الله عليه وآله ظنّاً منهما أنّه بالمدينة يريدان الإسلام ، فلقياه بالسُّقيا .

---

(١) صلصل : بنواحى المدينة على سبعة أميال منها ؛ نزل بها رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم خرج من المدينة إلى مكة عام الفتح . ياقوت .

(٢) استهل السحاب ؛ إذا كثر انصبابه .   (٣) النحب : النذر .

قال الواقديّ : فلمّا كانت الليلة التي أصبحَ فيها بالجُحْفة رأى فيها أبو بكر في منامه أنّ النبيّ صلى الله عليه وآله وأصحابَه قد دنَوْا من مكّة فخرجتْ عليهم كلْبة تَهِرّ[1] فلما دَنَوا منها استلقَتْ على قفاها ، وإذا أطباؤها[2] تَشخَبُ لبنا . فقصّها على رسول الله صلى الله عليه وآله ، فقال : ذهبَ كَلَبهم ، وأقبلَ درُّهم ، وهم سائلوكم بأرحامهم ، وأنتم لاقُون بعضَهم ، فإن لقيتم أبا سُفيانَ فلا تقتلوه .

قال الواقديّ : وإلى أن وَصَل مرّ الظّهْران لم يَبلُغ قريشاً حرفٌ واحد من حاله . فلمّا نزل بمَرّ الظَّهْران أمر أصحابه أن يُوقِدوا النار ، فأوقدوا عشرة آلاف نار ، وأجمعتْ قريشٌ أن يَبعثُوا أبا سُفْيان يتجسّس لهم الأخبار ، فخرج هو وحكيمُ بنُ حزام وبُديل بنُ ورْقاء . قال: وقد كان العبّاس بنُ عبد المطّلب قال : واسوء صَباح قُرَيش! والله إنْ دَخَلها رسولُ الله صلّى الله عليه وآله عَنْوَةً إنّه لهلاكُ قريش آخرَ الدهر ! قال العبّاس: فأخذتُ بغلة رسول الله صلّى الله عليه وآله الشّهباء فركبتها ، وقلتُ ألتمسُ حطّابا أو إنسانا أبعثه إلى قريش فيلقوا رسولَ الله صلّى الله عليه وسلّم قبلَ أن يدخُلها عليهم عَنْوَةً ؛ فوالله إنّي لفي الأراك ليْلاً أبتغي ذلك إذ سمعتُ كلاما يقول: والله إن رأيتُ كالليلة نارا ، قال: يقول بُدَيل بنُ وَرْقاء . إنّها نيرانُ خُزاعةَ جاشتها[3] الحرب . قال: يقول أبو سفيان : خُزاعة أذلّ من أن تكون هذه نيرانُها وعسكرُها ؛ فعرفتُ صوتَه ، فقلتُ. أبا حَنْظلة ! فعرَفَ صوتي، فقال: لبيك أبا الفضل! فقلتُ: ويْحَك ! هذا رسولُ الله في عشرة آلاف ، وهو مصبِّحكم ؛ فقال: بأبي وأمّي ، فهل من حيلة ! فقلت: نعَم ، تركَبُ عَجُزَ هذه البغلة ، فأذهب بك إلى رسول الله صلّى الله عليه وسلم فإنّه إن ظَفِر بك دونَ ذلك ليقتلنّك ؛ قال : والله أنا أرى ذلك ، فركِبَ خلْفي ، ورحَل

---

(١) تهر : تنبح

(٢) الأطباء : حلمات الضرع من ذات الخف والظلف والحافر

(٣) جاشتها الحرب : أثارتها .

بُدَيل وحكيم فتوجّهت به فلمّا مررتُ به على نار من نيران المسلمين قالوا : من هـذا ؟ فإذا رأوْني قالوا : عمُّ رسولِ الله صلّى الله عليه وسلم على بَغْلة رسولِ الله ، حتى مررتُ بنـار عمرَ بن الخطّاب ، فلمّـا رآني قال : من هذا ؟ قلت : العبّـاس ، فذهب ينظرُ فرأى أبا سُفيان خلفي ، فقال : أبو سُفيان عدوّ الله ! الحمدُ الله الّذى أمكَن منك بغير عَهْد ولا عَقْد ! ثمّ خرج يشتدّ نحو رسولِ الله صلّى الله عليه وآله ، ورَكَضتِ البغلة حتى اجتمعنا جميعا على باب قُبّة رسولِ الله صلّى الله عليه وسلّم ، فدخلتُ ودخل عمرُ بنُ الخطّاب على أثرِي ، فقال عمر : يا رسول الله ، هذا أبو سُفيان عدوّ الله قد أمـكَن الله منه بغير عَقْد ولا عَهْد ، فدعْني أضرب عنقه ، قلت : يا رسول الله ، إنّي قد أجَرْته ، ثمّ لزمتُ رسول الله صلّى الله عليه وسلم فقلتُ : والله لا يُناجيه الليلة أحدٌ دوني ، فلمّا أكثرَ عمرُ فيه قلت : مهلا يا عمر ! فإنه لو كان رجلا من عديّ بن كعب ما قلت هذا ، ولـكنّه أحدُ بني عبدِ مناف . فقـال عمر : مَهْـلا يا أبا الفضـل ، فوالله لإسلامك كان أحبّ إليّ من إسلام الخطّـاب ـ أو قال : من إسلام رجل من وَلَد الخطّاب ـ لو أسلم ؛ فقال رسولُ الله صلّى الله عليه وآله : اذهب به فقد أجرْناه ؛ فبِتْ عندكَ حتى تغدوَ به علينا إذا أصبحتَ . فلمّـا أصبحتُ غدوتُ به ، فلما رآه رسولُ الله صلّى الله عليه وآله قال : وَيْحك يا أبا سُفيان! ألم يأنِ لك أن تعلم أن لا إله إلّا الله ! قال : بأبي أنتَ ما أحلمَك وأكرمك وأعظم عفوك ! قد كان يَقع في نفسي أن لو كان مَـعَ الله إلهٌ آخر لأغنى ؛ قال : يا أبا سُفيان ألم يأنِ لكَ أن تعلم أنّي رسول الله ! قال : بأبي أنتَ ما أحلمَك وأكرمَك وأعظمَ عفوَك ! أمّا هذه فوالله إنّ في النّفس منها لشيئاً بعدُ ، قال العبّاس : فقلتُ وَيْحك ! تشهّد وقل لا إله إلّا الله محمّد رسول الله قبل أن تُقتَل . فتشهّد . وقال العبّاس : يا رسولَ الله ، إنّك قد عرفت أبا سُفيان وفيه الشّرف والفخر ، فاجعل له شيئاً ، فقال : مَنْ دخل دارَ أبي سُفيان فهو آمن ، ومن أغلق دارَه فهو آمن ، ثم قال : خذه فاحبسه بمَضِيق الوادى إلى خَطْم الجبل

حتى تمرّ عليه جُنُود الله فيراها . قال العبّاس : فعدلتُ به في مَضيق الوادي إلى خَطْم الجبل فحبستُه هناك ، فقال : أغدرًا يا بني هاشم ! فقلتُ له : إنّ أهل النّبوة لا يَغدرون ، وإنّما حبستُك لحاجة ؛ قال : فهلّا بدأتَ بها أوّلا فأعلمتَنيها ، فكان أفرخَ لرُوعي ! ثمّ مرّت به القبائل على قادتها ، والكتائبُ على راياتها ، فكان أوّل من مرّ به خالدُ بن الوليد في بني سُلَيم ، وهم ألف ، ولهم لواءان يَحمِل أحدَهما العبّاس بنُ مرداس والآخر خُفاف بن نُدْبة ، وراية يحملها المقداد ، فقال أبو سُفيان : يا أبا الفَضل ، من هؤلاء؟ قال: هؤلاء بنو سُلَيم ، وعليهم خالدُ بنُ الوليد ، قال : الغلام ؟ قال : نعم ، فلمّا حاذى خالد العباسَ وأبا سُفيان كبّر ثلاثًا وكبّروا معه ، ثمّ مضوا . ومرّ على أثره الزّبير بنُ العوّام في خمسمائة ، منهم جماعةٌ من المهاجرين وقومٌ من أفناء الناس ، ومعه رايةٌ سوداء ، فلمّا حاذاهما كبّر ثلاثا وكبّر أصحابُه فقال : من هذا ؟ قال : هذا الزّبير ، قال : ابن أختك ! قال : نعم ، قال : ثمّ مرّت به بنو غِفار في ثلاثمائة يحمل رايتهم أبو ذرّ ــ ويقال : إيماء بن رحضة ــ فلمّا حاذوهما كبّروا ثلاثا ، قال : يا أبا الفضل : مَنْ هؤلاء ؟ قال : بنو غِفار ؛ قال : مالي ولبني غِفار ! ثمّ مرّت به أسلم في أربعمائة يحمل لواءها بريدُ بن الحصيب ، ولواء آخر مع ناجية بن الأعجم ، فلمّا حاذوه كبّروا ثلاثًا ، فسأل عنهم فقال: هؤلاء أسلَم ، فقال : مالي ولأسلم ! ما كان بيننا وبينهم تِرَة قطّ ، ثم مرّت بنو كعب بن عمرو بن خُزاعةَ في خمسمائة يحمل رايتَهم بِشرُ بنُ سُفيان ، فقال : من هؤلاء ؟ قال : كعب بن عمرو ، قال: نعم حلفاء محمّد ، فلمّا حاذوه كبّروا ثلاثا . ثمّ مرت مُزَينة في ألفٍ فيها ثلاثةُ ألوية مع النّعمان ابن مقرّن ، وبلال بن الحارث ، وعبد الله بن عمرو ، فلمّا حاذوهما كبّروا ، قال : من هؤلاء ؟ قال: مُزَينة، قال: يا أبا الفضل، مالي ولمُزَينة ،قد جاءتني تُقعقع من شواهقها[1] .

---

(١) الشواهق : الجبال .

ثمّ مرّت جُهَينة في ثمانمائة ، فيها أربعة ألوية مع معبد بن خالد ، وسوَيْد بن صخر ، ورافع بن مُكَيث ، وعبد الله بن بدر ، فلمّا حاذوه كبّروا ثلاثا فسأل عنهم ، فقيل : جُهَينة . ثمّ مرّت بنو كنانة وبنو ليث وضَمْرة وسعيد بن أبي بكر في مائتين ، يحمل لواءهم أبو واقد الّليثى ، فلمّا حاذوه كبّروا ثلاثا ، قال : من هؤلاء ؟ قال : بنو بكر . قال : نعم أهلُ شؤم هؤلاء الّذين غزانا محمّد لأجلهم ! أما والله ما شُوورت فيهم ، ولا علمتُه ، ولقد كنت له كارها حيث بلغنى ، ولكنّه أمرٌ حُمّ[1] ، قال العبّاس ، لقد خارَ الله لك في غزو محمّد إيّاكم ، ودخلتم في الإسلام كافّةً ، ثمّ مرّت أشجعُ ــ وهم آخرُ من مرّ به قبل أن تأتىَ كتيبةُ رسولِ الله صلّى الله عليه وسلّم ، وهم ثلاثة يحمل لواءهم معقل بنُ سِنان ، ولواء آخر مع نعيم بن مسعود فكبّروا ــ قال : من هؤلاء ؟ قال : أشجع ، فقال : هؤلاء كانوا أشدّ العرب على محمّد ، قال العبّاس : نعم ؛ ولكنّ الله أدخل الإسلام قلوبَهم ؛ وذلك من فضل الله . فسكت وقال : أما مرّ محمّد بعدُ ؟ قال : لا ، ولو رأيتَ الكتيبةَ الّتى هو فيها لرأيت الحديدَ والخيلَ والرّجال ، وما ليس لأحدٍ به طاقة ، فلمّا طلعت كتيبةُ رسولِ الله صلّى الله عليه وآله الخضراء طلع سوادٌ شديد وغبرة من سنابك الخيل ، وجعل النّاسُ يمرّون ، كلّ ذلك يقول : أما مرّ محمّد بعدُ ؟ فيقول العبّاس : لا ، حتّى مرّ رسول الله صلّى الله عليه وآله يسيرُ على ناقته القَصْوى بين أبى بكر وأُسَيد بن حُضَير ، وهو يحدّثهما ، وقال له العبّاس : هذا رسولُ الله صلّى الله عليه وآله في كتيبته الخضراء ، فانظر ، قال : وكان في تلك الكتيبة وجوه المهاجرين والأنصار ، وفيها الألوية والرّايات ، وكلّهم منغمسون في الحديد لا يُرَى منهم إلّا الحدق ، ولعمر بن الخطّاب فيها زَجَل[2] وعليه الحديد ، وصوتُه عال ، وهو يزَعُها ، فقال : يا أبا الفضل ، من هذا المتكلّم ! قال : هــذا

---

(١) حمّ ، أى وقع .   (٢) زجل ، أى صوت .

عمرُ بن الخطّاب؛ قال: لقد أَمِر أمرُ بني عَدِيّ بعدَ قلّة وذِلّة! فقال: إنّ الله يرفع من يشاء بما يشاء، وإنّ عمرَ ممّن رفعه الإسلام، وكان في الكتيبة ألفا دارع، وراية رسولِ الله صلّى الله عليه وسلم مع سعد بن عُبادة، وهو أمام الكتيبة، فلمّا حاذاها سعد نادَى: يا أبا سُفيان:

اليومَ يومُ المَلحمهْ　　اليومَ تُستَبَى الحُرْمَهْ

اليومَ أذلّ الله قريشا، فلمّا حاذاها رسولُ الله صلى الله عليه وآله ناداه أبو سُفيان: يا رسولَ الله، أمرت بقتل قومك؟ إنّ سعدا قال:

اليومَ يوم الملحمهْ　　اليومَ تُستَبى الحُرْمَهْ

اليومَ أذلّ الله قريشا، وإنّي أنشُدك اللهَ في قومك فأنت أبرُّ الناس، وأرحَم الناس، وأوصَل الناس. فقال عثمانُ بن عفان وعبدُ الرحمن بنُ عوف: يا رسولَ الله، إنّا لا نأمنُ سعدا أن يكون له في قريش صَوْلة، فوقف رسولُ الله صلى الله عليه وآله وناداه، يا أبا سُفيان، بل اليومَ يومُ المَرْحمة، اليومَ أعزّ الله قريشا، وأرسل إلى سعدٍ فعزَلَه عن اللواء. واختُلِف فيمن دَفَع إليه اللواء، فقيل: دَفَعه إلى عليّ بن أبي طالب عليه السلام، فذهب به حتّى دخل مكّة، فغرَزَه عند الركن — وهو قول ضرار بن الخطّاب الفِهْري — وقيل: دَفَعه إلى قيس بن سَعْد بن عُبادة — ورأى رسولُ الله صلى الله عليه وآله أنّه لم يُخرجه عن سعد حيث دَفَعه إلى ولده، فذهب به حتّى غرَزَه بالحجون؛ قال: وقال أبو سفيان للعبّاس: ما رأيت مثل هذه الكتيبة قطّ، ولا أخبرنيه مخبر، سبحان الله! ما لأحد بهؤلاء طاقة ولا يدان! لقد أصبح مُلك ابن أخيك يا عبّاس عظيما، قال: فقلت: وَيْحك! إنّه ليس بمُلك، وإنّما النُّبوّة؛ قال: نعم.

قال الواقديّ: قال العبّاس: فقلت له: انجُ وَيْحك، فأدرِك قومَك قبل أن يدخل

عليهم ؟ فخرج أبو سُفْيانَ حتى دخل من كَداء، وهو يُنادى: مَن دخَل دارَ أبي سُفيان فهو آمِن ، ومن أغلق عليه بابَه فهو آمن، حتى انتهى إلى هند بنتِ عُتْبة ، فقالت: ما وراءك ؟ قال: هذا محمّد في عَشَرة آلافٍ ، عليهم الحديد، وقد جعَل لى أنّه من دَخَل دارى فهو آمِن ، ومن أغلق عليه بابَه فهو آمِن ، ومَن ألقَى سلاحَه فهو آمن ، فقالت : قبّحكَ الله من رسول قوم ! وجعلتْ تقول : وَيْحكُم ! اقتلوا وافدَكم قبّحه الله مِن وافد قوم! فيقول أبو سُفيان: وَيْحكُم ! لا تغرنّكم هـذه من أنفسكم ، فإنّى رأيتُ ما لم ترَوْا : الرجالَ ، والكُراعَ ، والسّلاح ، ليس لأحد بهذا طاقة ، محمّد في عَشَرة آلاف ، فأسلِموا تَسلموا . وقال المبرّد في « الكامل » : أمسكتْ هند رأس أبي سُفْيان وقالت : بئس طليعةُ القوم! والله ما خدشت خدشا ، يا أهلَ مكّة ، عليكم الحَمِيت الدّسم فاقتلوه . قال : الحَميت : الزِّق المزفَّت .

قال الواقدىّ :وخرج أهلُ مكّة إلى ذى طُوَى ينظُرون إلى رسول الله صلّى الله عليه وآله، وانضوَى إلى صَفْوان بن أميّة وعِكْرِمة بن أبى جهل وسُهَيل بن عمرو ناسٌ من أهل مكّة ومن بنى بكر وهُذَيل ، فلَبِسوا السلاحَ ، وأقسموا لا يدخل محمّد مكّة عَنْوةً أبدا . وكان رجلٌ من بنى الدّؤَل يقال له : حماس بنُ قيس بنِ خالد الدُّؤلىّ لمّا سَمِع رسول الله صلّى الله عليه وآله جلَس يُصلِح سلاحَه ، فقالت له امرأته : لمَ تُعِدّ السّلاح ؟ قال : لمحمّد وأصحابه، وإنى لأرجو أن أخدِمَك منهم خادما ، فإنّك إليه محتاجة ، قالت : وَيحك لا تفعل ! لا تُقاتل محمّدا ، والله ليضلّنّ هذا عنك لو رأيت محمّدا وأصحابه ؛ قال : سترَيْن ، وأقبل رسولُ الله صلّى الله عليه وآله وهو على ناقته القصواء معتجراً [1] ببُرْد حِبَرة ، وعليه عمامةٌ سوداء ، ورايتُه سوداء ، ولواؤه أسود ، حتّى وقف بذى طُوًى ، وتوسّط الناسَ، وإن عُثنونه ليمَسّ واسطة الرّحل ، أو يَقرُب منه تواضُعا لله حيث رَأى ما رأى من الفتح وكثرة المسلمين ، وقال : لا عيش إلّا عيشُ الآخرة .

---

(١) معتجراً : لابساً .

وجعلت الخيلُ تمعج بذى طُوًى فى كل وجه ، ثم ثابتْ وسكنَتْ ، والتفت رسول الله صلّى الله عليه وآله إلى أُسَيد بن حُضَير ، فقال : كيف قال حسّان بنُ ثابت ؟ قال : فأنْشَده :

عَدِمْنَا خَيْلَنا إنْ لم تَرَوْها ... تُثِير النَّقْع مَوْعِدُها كَدَاء [(1)]

تَظَلّ جِيادُنا متمطِّرات ... تُلَطِّمُهنَّ بالخُمُر النِّساء [(2)]

فتبسّم رسولُ الله صلّى الله عليه وآله ، وحمِد الله ، وأمرَ الزبيرَ بنَ العوّام أن يدخُل من كَدَاء ، وأمر خالدَ بنَ الوليد أن يدخُل من اللِّيط ، وأمرَ قيس بنَ سعد أن يَدخُل من كُدًى ، ودخل هو صلّى الله عليه وآله من أذاخر .

قال الواقدىّ : وحدّثنى مروان بنُ محمّد ، عن عيسى بن عميلة الفزارىّ ، قال : دخل رسولُ الله صلّى الله عليه وآله مكّة بين الأقرع بن حابس وعُيَيْنة بن حِصْن .

قال الواقدىّ : ورَوَى عيسى بنُ معمر ، عن عبّاد بن عبد الله ، عن أسماء بنت أبى بكر ، قالت : صعد أبو قُحافة بصغرى بناته وأصغرها قريبه ، وهو يومئذ أعمى ، وهى تقودُه حتى ظهرتْ به إلى أبى قُبيس ، فلمّا أشرفَتْ به قال : يا بُنيّة ، ماذا تَرَيْن ؟ قالت : أرَى سواداً مجتمعا مقبلا كثيرا ! قال : يا بُنيّة ، تلك الخيل ، فانظرى ماذا تَرَيْن ؟ قالت : أرَى رجلا يَسعى بين ذلك السواد مُقبلا ومدبرا ، قال : ذاك الوازع ، فانظرى ماذا تَرَيْن ؟ قالت : قد تفرّق السواد ، قال : قد تفرّق الجيش ، البيتَ البيتَ ؟ قالت : فنزلت الجارية به وهى تُرْعَب لما ترى ، فقال : يا بُنيّة ، لا تخافى ، فوالله إن أخاك عتيقا لأكرمُ أصحاب محمّد عند محمّد ؛ قالت : وعليها طوق من فضّة ، فاختلَسَه بعضُ من دخل ،

---

(١) ديوانه ٥ . والنقع : الغبار .

(٢) متمطرات : مسرعات . والخمر : جمع خمار .

فلمّا دخل رسولُ الله صلى الله عليه وآله مكّة جعل أبو بكر يُنادى : أنشدُكم الله أيّها الناس طَوْقَ أختى ؟ فلم يردّ أحد عليه ، فقال : يا أُخَيّة احتسبي طَوْقَكِ ، فإنّ الأمانة فى الناس قليل .

قال الواقدىّ : ونَهَى رسولُ الله صلى الله عليه وآله عن الحرب ، وأمرَ بقتل ستّة رجال وأربع نسوة : عِكْرمة بن أبى جهل ، وهبّار بن الأسود ، وعبد الله بن سعد بن أبى سَرْح ، ومقيَس بن صُبابة الليثى ، والحُوَيْرث بن نقيل ، وعبد الله بن هلال بن خَطَل الأدرَمىّ ، وهند بنت عُتْبة ، وسارَة مولاةٌ لبنى هاشم ، وقَيْنَتَيْن لابن خَطَل : قريبا وقريبة ، ويقال : قريناً وأرنب .

قال الواقدىّ : ودخلت الجنودُ كلُّها ، فلم تلقَ حَرْبًا إلّا خالد بن الوليد فإنّه وَجَد جمعا من قريش وأحابيشها قد جمعوا له ، فيهم صَفْوان بن أميّة ، وعكرمة بن أبى جهل ، وسهيل بن عمرو ، فمنعوه الدّخول ، وشَهَروا السلاح ، ورموْه بالنّبل ، وقالوا : لا تدخلها عَنْوةً أبداً ؛ فصاح خالد فى أصحابه ، وقاتلَهم ، فقُتِل من قريش أربعةٌ وعشرون ، ومن هذيل أربعةٌ ، وانهزموا أقبحَ انهزام حتى قُتِلوا بالحَزْورة ، وهم مُوَلّون من كلّ وجه ، وانطلقتْ طائفةٌ منهم فوق رءوس الجبال ، واتّبعهم المسلمون ، فجعل أبو سُفيان بن حرب وحكيم بن حزام يناديان : يا معشرَ قريش ، عَلَامَ تقتلون أنفسَكم ؟ من دخل دارَه فهو آمن ، ومَن أغلَق عليه بابه فهو آمن ، ومن وضع السّلاحَ فهو آمن ، فجعل الناسُ يقتحمون الدّور ويُغلقون عليهم الأبواب ، ويطرَحون السّلاح فى الطّرق حتى يأخذه المسلمون .

قال الواقدىّ : وأشرَف رسولُ الله صلى الله عليه وآله من على ثَنِيّة أذاخر ، فنظر إلى البارقة ، فقال : ما هذه البارقة ؟ ألم أنه عن القتال ؟ قيل : يارسولَ الله ، خالدُ بنُ الوليد

قوتل، ولو لم يُقاتَل ما قاتَلَ؟ فقال: نصحت لله خير، وأقبل ابن خطل مدجّجا في الحديد على فرس ذَنوب[١] بيده قناة يقول: لا والله لا يدخُلها عنوة حتى يرى ضربًا كأفواه المزاد، فلمّا انتهى إلى الخَنْدَمة ورأى القتال دخله رُعب حتى ما يستمسك من الرِّعدة، ومرّ هاربا حتى انتهى إلى الكعبة فدخل بين أستارها بعد أن طرح سلاحه وترك فرسه، وأقبل حماس بن خالد الدؤليّ منهزما حتى أتى بيته فدقّه، ففتحتْ له امرأته فدخل، وقد ذهبتْ رُوحُه، فقالت: أين الخادم التي وعدتَني؟ ما زلتُ منتظرتك منذ اليوم، تسخر به، فقال: دعي هذا وأغلقي الباب، فإنّه من أغلق بابه فهو آمن، قالت: وَيْحك! ألم أنهك عن قتال محمّد؟ وقلت لك: إنّي ما رأيته يقاتلكم مرّة إلّا وظهَرَ عليكم، وما بابُنا؟ قال: إنّه لا يفتح على أحد بابه، ثم أنشدها[٢]:

إنك لو شَهِدْتنا بالخَندَمَهْ ... إذ فرّ صفوانُ وفرّ عِكرمهْ
وأبو يزيد كالعجوز المؤتَمهْ ... وضربتهمْ بالسيوف المسلمهْ[٣]
لهم زئيرٌ خلفنا وغمغمهْ ... لم تنطقي في اللوم أدنى كلمهْ[٤]

قال الواقديّ: وحدثني قُدامة بن موسى، عن بشير مولى المازنيّين، عن جابر بن عبد الله، قال: كنتُ ممن لزم رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ، فدخلت معه يوم الفتح من أذاخر، فلما أشرف نظر إلى بيوت مكة، فحمد الله وأثنى عليه، ونظر إلى موضع قُبّته بالأبطح تُجاه شعب بني هاشم حيث حُصر رسول الله صلى الله عليه وسلم وأهله ثلاث

(١) ذنوب: وافر الذنب [illegible].
(٢) سيرة ابن هشام ٤ : ٢٧.
(٣) المؤتمة: التي قتل زوجها وبقي لها أولاد أيتام، والمسلمة: أراد المسلمين، وبعده في ابن هشام:
يَقطَعْنَ كلَّ ساعدٍ وجُمْجُمَهْ ... ضَرْبًا فلا يسمع إلّا غمغمهْ
(٤) ابن هشام: «لهم نهيت».

سنين ؟ وقال : يا جابر ، إنّ منزلنا اليومَ حيث تقاسمتْ علينا قريش فى كُفْرها ؛ قال جابر : فذكرتُ كلاما كنتُ أسمعه فى المدينة قبل ذلك ، كان يقول : منزلُنا غداً إن شاء الله إذا فتح علينا مكّة فى الخَيف حيث تقاسموا على الكُفْر .

قال الواقدىّ : وكانت قبّته يومئذ بالأَدَم ضُربت له بالحَجون ، فأقبل حتى انتهى إليها ومعه أمّ سَلَمة وميمونة .

قال الواقدىّ : وحدثنى معاوية بن عبد الله بن عبيد الله ، عن أبيه ، عن أبى رافع ، قال : قيل للنبىّ صلّى الله عليه وآله : ألا تنزل مَنزلك من الشِّعب ؟ قال : وهل ترك لنا عَقيل من منزل ! وكان عَقيل قد باع منزل رسول الله صلّى الله عليه وآله ومنازل إخوته من الرجال والنساء بمكّة ، فقيل لرسول الله صلّى الله عليه وآله : فانزل فى بعض بيوت مكة من غير منازلك . فأبى وقال : لا أدخل البيوت ؛ فلم يزل مضطرباً بالحَجون لم يدخل بيتا ، وكان يأتى إلى المسجد من الحَجون ، قال : وكذلك فعل فى عُمرة القضيّة وفى حجّته .

قال الواقدىّ : وكانت أمّ هانئ بنتُ أبى طالب تحت هُبيرة بن أبى وَهْب المخزومى فلما كان يوم الفتح دخل عليها حَمَوان لها : عبدُ الله بنُ أبى ربيعة والحارث بن هشام المخزوميّان ، فاستجارا بها ، وقالا : نحن فى جِوارك ؛ فقالت : نعم أنتما فى جوارى . قالت أمّ هانئ : فهما عندى إذ دخل علىّ فارسٌ مدجّج فى الحديد ولا أعرفه ، فقلت له : أنا بنت عمّ رسول الله ، فأسفر عن وجهه ، فإذا علىٌّ أخى ، فاعتنقته ، ونظر إليهما فشهر السيف عليهما ، فقلتُ : أخى من بين الناس يصنع بى هذا ؟ فألقيتُ عليهما ثوبا ، فقال : أتجيرين المشركين ! فحلْتُ دونهما ، وقلت : لا والله وأبدأُ بى قبلهما ؛ قالت : فخرج ولم يكدْ ، فأغلقتُ عليهما بيتا ، وقلت : لا تخافا ، وذهبتُ إلى خِباء رسولِ الله صلّى الله

عليه وآله بالبطحاء فلم أجده ، ووجدتُ فيه فاطمة ، فقلت لها : ما لقيتُ من ابن أمى علىّ ! أجرت حَمْوَين لى من المشركين ، فتفلّتَ عليهما ليقتلهما ، قالت : وكانت أشدّ علىّ من زوجها ، وقالت : لِمَ تُجيرين المشركين ! وطلع رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليه الغُبار ، فقال : مرحباً بفاختة ـ وهو اسمُ أم هانئ ـ فقلتُ : ماذا لقيت من ابن أمى علىّ ما كدتُ أفلت منه ! أجرت حَمْوَين لى من المشركين ، فتفلّت عليهما ليقتلهما ، فقال : ما كان ذلك له ، قد أجرْنا من أجرتِ وأمّنّا من أمّنْت ، ثم أمر فاطمة فسكبت له غُسْلا فاغتسل ، ثمّ صلى ثمانى ركعات فى ثوب واحد ملتحفا به وقت الضُّحى ؛ قالت : فرجعتُ إليهما وأخبرتُهما ، وقلت : إن شئتما فأقيما ، وإن شئتما فارجعا إلى منازلكما ، فأقاما عندى فى منزلى يومين ؛ ثم انصرفا إلى منازلهما .

وأتى آتٍ إلى النبى صلى الله عليه وآله فقال : إنّ الحارث بن هشام وعبد الله ابن أبى ربيعة جالسان فى ناديهما متفضّلان فى المُلاء المزعفر ، فقال : لا سبيل إليهما ، قد أجرناهما .

قال الواقدىّ : ومكث رسول الله صلى الله عليه وآله فى قبّة ساعةً من النهار ، ثمّ دعا براحلته بعد أن اغتسل وصلى ، فأدنيت إلى باب القبة ، وخرج وعليه السلاح والمغفر على رأسه ، وقد صُفّ له الناس ، فركبها والخيلُ تمعج[1] ما بين الخندمة إلى الحجون ، ثم مرّ وأبو بكر إلى جانبه على راحلةٍ أخرى يسير ويُحادثه ، وإذا بناتُ أبى أُحَيحة سعيد بن العاص بالبطحاء حذاء منزل أبى أحيحة ، وقد نشرن شعورهنّ ، فلطمن وجوه الخيل بالخُمُر ، فنظر رسول الله صلى الله عليه وآله إلى أبى بكر ، فتبسم وأنشده قولَ حسّان :

---

(١) تمعج : تسرع .

تظلّ جيادُنا متمطِّراتٍ ... تُلطِّمهنّ بالخُمُرِ النساءُ

فلما انتهى إلى الكعبة تقدّم على راحلته ، فستلم الركن بمحجنه ، وكبّر فكبّر المسلمون لتكبيره ، وعجّوا بالتكبير حتى ارتجّت مكة ، وجعل رسول الله صلى الله عليه وآله يشير إليهم أن اسكتوا ، والمشركون فوق الجبال ينظرون ، ثم طاف بالبيت على راحلته ، ومحمد بن مَسلمة آخِذٌ بزمامها ، وحول الكعبة ثلثمائة وستون صنما مرصوصة بالرصاص ، وكان هُبَلُ أعظَمَها ، وهو تجاه الكعبة على بابها ، وإساف ونائلة حيث ينحرون ويذبحون الذبائح ، فجعل كلّما يمرّ بصنم منها يشير بقضيب فى يده ويقول : ﴿ جاء الحقُّ وزَهقَ الباطلُ إنَّ الباطلَ كان زَهوقا ﴾ ، فيقع الصنم لوجهه ، ثم أمرَ بهُبَل فكُسِر وهو واقف عليه ، فقال الزبير لأبى سفيان : يا أبا سفيان ، قد كُسِر هُبَل ، أما إنك قد كنت منه يوم أُحُد فى غرور حين تزعم أنه قد أنعم ، فقال : دع هذا عنك يابن العوّام ، فقد أرى أن لو كان مع إله محمد غيره لكان غير ما كان .

قال الواقدىّ : ثم انصرف رسولُ الله صلى الله عليه وسلم فجلس ناحيةً من المسجد وأرسل بلالاً إلى عثمان بن طلحة يأتيه بالمفتاح، مفتاح الكعبة ، فقال عثمان : نعم، فخرج إلى أمّه وهى بنت شَيبة ، فقال لها والمفتاح عندها يومئذ : إنّ رسول الله صلى الله عليه وآله قد طلب المفتاح ، فقالت : أعيذك بالله أن يكون الذى يذهب مأثرة قومه على يده ! فقال : فو الله لتأتيِنّى به أو ليأتينّك غيرى فيأخذه منك ، فأدخلته فى حُجْزتها ، وقالت : أىّ رجل يدخل يده ها هنا ! فبينا هما على ذلك وهو يكلّمها إذ سمعت صوت أبى بكر وعمر فى الدّار ، وعمر رافع صوته حين رأى عثمان أبطأ : يا عثمان اخرج ، فقالت أمّه: خذ المفتاحَ، فلأن تأخذه أنت أحبُّ إلىّ من أن يأخذه تيم وعدىّ ، فأخذه فأتى به رسول الله صلى الله عليه وآله، فلما تناوله بَسَط العباس بنُ عبد المطلب يدَه وقال : يا رسول الله ، بأبى أنت! اجمع لنا بين السّقاية والحجابة ؛ فقال : إنما أُعطيكم ما ترزءون فيه، ولا أُعطيكم ما ترزءون منه،

قالوا : وكان عثمانُ بنُ طلحة قد قدِم على رسول الله صلى الله عليــه وآله مع خالد بن الوليد وعمرو بن العاص مسلماً قبل الفتح .

قال الواقديّ : وبعثَ رسول الله صلى الله عليه وآله عمر بن الخطاب ومعــه عثمان بن طلحة ، وأمره أن يفتح البيت فلا يدع فيه صورة ولا تمثالا إلا صورة إبراهيم الخليل عليه السلام ، فلما دخل الكعبة رأى صورة إبراهيم شيخاً كبيراً يستقسم بالأزلام[1] .

قال الواقديّ : وقد روى أنه أمره بمحو الصور كلّها لم يستثن ، فترك عمر صورة إبراهيم ، فقال لعمر : ألم آمُرْكَ ألّا تدَع فيها صورةً ! فقال عمر : كانت صورة إبراهيم ، قال : فامحُها ، وقال : قاتلهم الله ، جعلوه شيخاً يستقسم بالأزلام !

قال : ومحا صورة مريم . قال : وقد رُوِى أن رسول الله صلى الله عليه وآله محا الصُّور بيده ، روَى ذلك ابن أبي ذئب ، عن عبد الرحمن بن مهران ، عن عُمير مولى ابن عباس ، عن أسامة بن زيد ، قال : دخلتُ مع رسول الله صلى الله عليه وآله الكعبة ، فرأى فيها صوراً ، فأمرني أن آتيَه في الدّلو بماء ، فجعل يبُلُّ به الثوب ويضرب به الصّوَرويقول: « قاتل الله قوماً يصوّرون ما لا يخلقون ! » .

قال الواقديّ : وأمَرَ رسول الله صلّى الله عليــه وآله بالكعبة فأُغلقت عليه ، ومعه فيها أُسامة بن زيد ، وبلال بن رَباح ، وعثمانُ بنُ طلحة ، فمكث فيها ما شاء الله ، وخالد بنُ الوليد واقف على الباب يذُبّ الناس عنه ، حتى خرج رسول الله صلّى الله عليه وآله ، فوقف وأخذَ بعضادَتَى[2] الباب ، وأشرف على الناس وفي يده المفتاح ، ثم جعله في كمّه ، وأهلُ مكّة قيامٌ تحته ، وبعضُهم جلوس قد ليطَ بهم ؛ فقال الحمد لله الذي

---

(١) الأزلام : القداح . (٢) عضادتا الباب : جانباه .

صدَقَ وعدَه، ونصرَ عبدَه، وهزمَ الأحزابَ وحدَه، ماذا تقولون؟ وماذا تظنّون؟ قالوا: نقول خيرا، ونظنّ خيرا! أخٌ كريم، وابنُ أخٍ كريم، وقد قدرتَ، فقال: إنّي أقول كما قال أخي يوسف: ﴿لَا تَثْرِيبَ عَلَيْكُمُ الْيَوْمَ يَغْفِرُ اللَّهُ لَكُمْ وَهُوَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ﴾ ألا إنّ كل رِبًا في الجاهلية أو دمٍ أو مأثُرةٍ فهو تحتَ قدَمَيّ هاتين إلّا سِدانةَ الكعبة وسقايةَ الحاجّ. ألا وفي قتيلِ شِبهِ العَمد، قتيلِ العصا والسوط الديةُ مغلّظة مائة ناقة، منها أربعون في بطونها أولادُها. إنّ الله قد أذهبَ نخوةَ الجاهلية وتكبّرَها بآبائها، كلّكم لآدم، وآدمُ من تُراب. وأكرمُكم عند الله أتقاكم. ألا إنّ الله حرّم مكة يومَ خلق السموات والأرض، فهي حرام بحرمِ الله، لم تَحِلّ لأحد كان قبلي، ولا تحلّ لأحد يأتي بعدي، وما أُحِلّت لي إلّا ساعةً من النهار — قال: يقصدها رسولُ الله صلى الله عليه وآله بيَدِه هكذا — لا ينفّر صيدُها، ولا يُعضَد عِضاهُها، ولا تحلّ لقطتُها إلّا لمنشِد، ولا يُختلَى خلاها. فقال العباس: إلا الإذخِر يا رسول الله، فإنّه لابدّ منه للقبور والبيوت، فسكت رسولُ الله صلى الله عليه وآله ساعةً ثمّ قال: إلّا الإذخر، فإنّه حلال، ولا وصيّة لوارِث، والوَلَد للفِراش، وللعاهِر الحجَر، ولا يحلّ لامرأةٍ أن تعطيَ من مالِها إلّا بإذنِ زوجِها، والمسلمُ أخو المسلِم، والمسلمون إخوة، يدٌ واحدةٌ على من سِواهم، تتكافأُ دماؤهم، يسعَى بذمّتِهم أدناهم، ويردّ عليهم أقصاهم، ولا يُقتَل مسلم بكافر، ولا ذو عهدٍ في عهدِه، ولا يتوارَث أهلُ ملّتين مختلفتين، ولا تُنكَح المرأةُ على عمّتها ولا على خالتها، والبيّنة على من ادّعى، واليمين على من أنكَر، ولا تسافر امرأةٌ مسيرة ثلاث إلّا مع ذي محرَم، ولا صلاةَ بعد العصر، ولا بعدَ الصُّبح، وأنهاكم عن صيام يومين: يومِ الأضحى ويومِ الفِطر. ثم قال: ادعُوا لي عثمانَ بنَ طلحة، فجاء، وقد كان رسولُ الله صلى الله عليه وآله قال له يوما بمكّة قبل الهجرة ومع عثمانَ المفتاح: لعلّك سترَى هذا المفتاحَ بيَدي يوما أضعه حيث شئت؛ فقال عثمان: لقد هلكتْ قريش يومئذٍ وذلّت! فقال عليه السلام: بل عمرتْ وعزّتْ؛ قال عثمان: فلمّا دعاني يومئذ والمفتاح بيَدِه ذكرتُ قولَه حين قال؛ فاستقبلته

بشر ، فستقبلني بمثله ، ثم قال : خذوها يابني أبي طلحة خالدة تالدة ، لا ينزعها منكم إلا ظالم . يا عثمان ، إنّ الله استأمنكم على بيته ، فكلوا بالمعروف ؛ قال عثمان : فلما وليت ناداني فرجعتُ ، فقال : ألم يكن الذي قلتُ لك ! يعني ما كان قاله بمكة من قبلُ ، فقلتُ : بلى أشهد أنك رسولُ الله صلى الله عليه وآله .

قال الواقدي : وأمر رسولُ الله صلى الله عليه وآله يومئذ برفع السلاح ، وقال : إلا خزاعة عن بني بكر إلى صلاة العصر . فخبطوهم بالسيف ساعةً ، وهي الساعة التي أحلّت لرسول الله صلى الله عليه وآله .

قال الواقدي : وقد كان نوفل بن معاوية الدُّؤليّ من بني بكر استأمن رسول الله صلى الله عليه وآله على نفسه ، فأمنه ، وكانت خزاعة تطلبه بدماء من قتلت بكر وقريش منها بالوتير ، وقد كانت خزاعةُ قالت أبياتاً لرسول الله صلى الله عليه وآله : إن أنس بن زنيم هجاك ، فهدر رسولُ الله صلى الله عليه وآله دمه ، فلما فتح مكة هرب والتحق بالجبال ، وقد كان قبل أن يفتح رسولُ الله صلى الله عليه وآله مكة قال شعرا يعتذر فيه إلى رسول الله صلى الله عليه وآله ، من جملته :

أأنت الذي تُهدى معدٌّ بأمره	بل اللهُ يهديها وقال لها اشهدي
فما حملتْ من ناقةٍ فوقَ كورها	أبرّ وأوفى ذمّة من محمّدِ
أحثّ على خيرٍ وأوسعَ نائلا	إذا راح يهتزّ اهتزازَ المهنّدِ
وأكسى لبُرد الخالِ قبل ابتذاله	وأعطى لرأس السابق المتجرّدِ
تعلّم رسولَ الله أنك مُدرِكي	وأنّ وعيداً منك كالأخذ باليدِ
تعلّم رسولَ الله أنك قادرٌ	على كلّ حيّ من تهامٍ ومُنجدِ
ونُبّي رسولُ الله أنّي هجوتُه	فلا رفعتْ سَوطي إليّ إذنْ يدي
سوى أنني قد قلتُ يا ويحَ فتيةٍ	أصيبوا بنحسٍ يومَ طلقٍ وأسعُدِ !

أصابهمُ من لم يكن لدمائهمْ كِفاءً فعزّت عَبرتى وتلدُّدى
ذُؤَيبا وكُلثوما وسلمى تتابعوا جميعاً فإلّا تدمع العينُ أكمَدِ
على أنّ سلمى ليس منهم كمثله وإخوته وهل ملوكٌ كأعْبُدِ!
فإنّى لاعرضاً خرقتُ ولا دماً هرقتُ ففكّر عالمَ الحقّ واقصِدِ

قال الواقدىّ : وكانت كلمة هذه قد بعثتْ رسولَ الله صلّى الله عليه وآله قبل أن يفتح مكّة ، فنَهنهتْ عنه ، وكلّمه يوم الفتح نوفلُ بنُ معاوية الدُّؤَلىّ ، فقال : يا رسولَ الله ، أنت أولَى الناس بالعفو ، ومَنْ منّا لم يعادِك ولم يؤذك ، ونحنُ فى جاهليّة لا ندرى ما نأخذ وما ندَع ، حتى هدانا الله بك ، وأنقذنا بيُمنك من الهلكة ، وقد كذب عليه الركب ، وكثّروا فى أمره عندك ، فقال رسولُ الله صلى الله عليه وآله : دَعِ الركبَ عنك ، إنّا لم نجد بتهامة أحداً من ذِى رَحِم ولا بعيد الرَّحِم كان أبرَّ بنا من خُزاعة ، فاسكت يا نوفل ؛ فلمّا سكت قال رسولُ الله صلّى الله عليه وآله : قد عفوتُ عنه فقال نوفل : فداك أبى وأمّى .

قال الواقدىّ : وجاءت الظهر ، فأمر رسولُ الله صلّى الله عليه وآله بلالا أن يؤذّن فوقَ ظهر الكعبة وقريش فى رءوس الجبال ، ومنهم من قد تغيّب وستَر وجهه خوفا من أن يُقتلوا ، ومنهم من يطلب الأمان ، ومنهم من قد أمِّن . فلمّا أذّن بلال وبلغ إلى قوله : « أشهد أن محمّدا رسولُ الله » ، صلّى الله عليه وآله رفع صوتَه كأشدّ ما يكون ؛ قال : تقول جُوَيرية بنت أبى جهل : قد لَعَمْرِى رُفِع لك ذِكْرُك ، فأمّا الصلاة فسنصلّى ، ولكنْ والله لا نُحبّ مَنْ قتَل الأحبّة أبدا ، ولقد كان جاء أبى الّذى جاء محمّدا من النبوّة ؛ فردّها ولم يُرِدْ خلاف قومه .

وقال خالدُ بن سعيد بن العاص : الحمد لله الّذى أكرم أبى فلم يُدرِك هذا اليوم !

وقال الحارث بنُ هشام : واثُكْلاه ! ليتني مِتّ قبلَ هذا اليوم قبل أن أسمع بلالا ينهق فوقَ الكعبة ! وقال الحكم بنُ أبي العاص : هذا والله الحَدَث العظيم ، أن يَصيح عبدُ بنى جُمَح ، يَصيح بما يَصيح به على بيت أبي طلحة ؛ وقال سُهَيل بنُ عمرو ، إن كان هذا سُخْطا من الله تعالى فسيغيّره ، وإن كان رضاً فسيقرّه ؛ وقال أبو سُفيان: أمّا أنا فلا أقول شيئاً ، لو قلتُ شيئاً لأخبرته هذه الحصباء ، قال : فأتى جبرائيلُ عليه السلام رسولَ الله صلّى الله عليه وآله فأخبرَه مقالة القوم .

قال الواقدىّ : فكان سهيلُ بنُ عمرو يحدّث فيقول : لما دخل محمدٌ مكّة انقمعتُ فدخلتُ بيتي وأغلقتُه علىّ ، وقلتُ لابني عبدِ الله بنِ سُهَيل : اذهبْ فاطلبْ لى جواراً من محمّد ، فإنّى لا آمن أن أُقتل، وجعلتُ أتذكّر أثرى عنده وعند أصحابه فلا أرى أسوأ أثراً منّي ، فإنّي لقيتُه يوم الحُدَيبية بما لم يلقه أحدٌ به ، وكنتُ الذي كاتبه ، مع حضوري بدْراً وأُحُداً ، وكلّما تحرّكتْ قريش كنتُ فيها، فذهب عبدُ الله بنُ سُهَيل إلى رسولِ الله صلّى الله عليه وآله فقال : يا رسول الله ، أبي تؤمّنه ؟ قال : نعم ، هو آمن بأمان الله ، فليظهر ، ثم التفت إلى من حَوْله فقال : من لقي سُهَيل بن عمرو فلا يُشدّ النظر إليه . ثم قال : قل له : فليخرج ، فلعَمرى إنّ سهيلا له عقلٌ وشَرَف ، وما مثلُ سُهَيل جَهِل الإسلام ، ولقد رأى ما كان يُوضَع فيه إن لم يكن له تتابع ، فخرج عبدُ الله إلى أبيه فأخبرَه بمقالةِ رسولِ الله صلى الله عليه وآله ، فقال سهيل : كان والله بَرّاً صغيراً وكبيراً ، وكان سُهَيل يُقْبِل ويُدْبِر غيرَ خائف ، وخرج إلى حُنَيْن مع النبيّ صلّى الله عليه وآله وهو على شِرْكه حتى أسلَم بالجِعْرانة .

تم الجزء السابع عشر من شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد

ويليه الجزء الثامن عشر

فهرس الكتب*

(*) وهى الكتب الواردة فى نهج البلاغة .


مركز تحقيقات كامپيوترى علوم اسلامى

فهرس الموضوعات *

(*) وهى الموضوعات الواردة فى شرح نهج البلاغة .